مقدِّمَةُ

شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِم

للحَافِظ

أبي زكَرِيَّا يَحْيَى بن شَرَف النَّوَوِي

المتوفَّى سَنة (٦٧٦هـ) رَحِمَهُ ٱللَّهُ

اعتنَى بهَا، وقدَّم لها، وعلَّق عليها، وخرَّج أحَادِيثَها وآثارَهَا

أبو همام مُحَمَّد بن علِي الصَّومعِي البيْضَاني

عفَا الله عنه بمنِّه وإحسَانِه

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة التحقيق

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

إنَّ الحمْدَ للهِ نحمَدُه ونسْتَعِينُه ونسْتَغفِرُه، ونعُوذ باللهِ مِن شُرور أنفُسِنا وسيِّئاتِ أعمَالنَا، مَن يَهدِه اللهُ فلا مُضلَّ له، ومَن يُضلِل فلَا هادِيَ له، وأشهدُ أن لا إله إلَّا اللهُ وحْدَهُ لا شَريكَ له، وأشهَدُ أنَّ مُحمَّدا عبدُه ورسُوله، صلَّى اللهُ عليه وعلى آله وصحَابته أجمعِين، وعلَى مَن سار علَى نهْجهِم واقْتفَى أثرَهُم إلى يومِ الدِّين.

أمَّا بعدُ:

فهَذِه هي المقدمة السَّابعة مِن مقدِّمات أئمَّة أهْل السُّنة العِلميَّة التي صدَّرُوا بها مؤلَّفاتهم وشُروحَهم، فنثَرُوا لنَا فيها عُصَارة أذهانهم العلمِيَّة؛ رحمةُ الله عليهم أجمَعِين.

وهَذِه المقدِّمة هي مقدمة الحَافِظ أبي زكَرِيَّا النَّوَوِي رحمه الله رحمةً واسِعَة، وأسْكنهُ بُحْبُوحَة جنَّتِه، كتَبها رَحِمَهُ ٱللَّهُ ليصدر بها شَرْحه لـ«صحيح مسلم»، وفَكْرة إفْرَادها والتَّعليق علَيْها قدِيمَةٌ جدًّا، عندَما كنتُ عند شيخنا العلَّامة الأثَرِيِّ مُقْبِل الوادعِيِّ رحمة الله عليه، ولكن لم يَتيسَّر ذَلِكَ إلَّا بَعْدَ سنين بمكَّة زادها اللهُ تشريفًا، فالحمدُ لله أوَّلًا وآخِرًا.

فكانَ العمَلُ كالتَّالي:

١- قمتُ بمقَابلة المخْطُوط بالمطْبُوع مُقابلةً دقِيقَة.

٢- قمْتُ بتَخْريج الأحادِيث، وهي قلِيلَة.

٣- علَّقتُ علَى بعض المواضع؛ تتْمِيمًا للفَائدة.

٤- وضَعْتُ عنَاوينَ علَى فصُول مسَائله الَّتي ذكرَها المُصَنِّف؛ لتظهر الفائدة للقارئ بوضُوح.

٥- ترْجَمْتُ للأعْلَام المذكُورِين.

٦- صَنَعتُ فَهْرَسًا لموضُوعات الكِتَاب.

٧- صنَعتُ فهْرَسًا للأعلَام المترجَم لهم.

٨- ترجَمْتُ للمُصَنِّف.

٩- تَكَلَّمَتُ عن منهج المصنِّف في مقدِّمَته.

هَذَا هو خُلاصة ما قمتُ به، وأسألُ اللهَ أنْ يجعَلهُ خالصًا لوجْهِه الكَريم؛ إنَّه وليُّ ذَلِكَ والقادِرُ عليه، والحمدُ للهِ ربِّ العَالمين.

كتبه

أبو همام مُحَمَّد بن عليٍّ الصومعيُّ البيضانيُّ

اليمَنيُّ الأصل، المكِّيُّ مُجَاوِرًا

ببلد الله الحرام مكَّة، زادها الله تشريفًا

في (١٤/١٢/١٤٣٤هـ)

ترجمة
أبي زكريا يحيى بن شرف النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ

اسمُه ونسَبُه:

هو شَيخُ الإسْلَام، الفَقِيه، الحَافِظ، الزَّاهد، أحَد الأعْلَام: مُحْيِي الدِّين، يَحْيَى بن شرَف بن مُرِّي بن حسَن بن حُسَين بن مُحَمَّد بن جمعة بن حِزَام، أبو زَكَرِيَّا الحِزامي النَّوَوِي -بغير ألِف، ويجوز إثباتها- الدِّمشْقِي.

مولده:

وُلِدَ في المحرَّم سَنة (٦٣١هـ).

رَحْلَتُه لطَلَب العِلم:

لمَّا كان عمُرُه تِسْع عشْرَة سَنة قَدِم به والدُه إلى دِمَشْق، وكان ذَلِكَ في سَنة (٦٤٩هـ)؛ فسَكنَ المدرسَة الرُّوحِيَّة، وبَقِي فيها نحو سنَتَيْن، وحَفِظَ «التنبيه» في نحو أربعَة أشهُر ونِصْف، وقرَأ حِفْظًا «ربُع المهذَّب» في باقِي السَّنة، وجعَل يَشْرَح ويُصَحِّح علَى شَيْخِه كمَال الدِّين إِسْحَاق بن أحمد المغْربي، ولَازَمه.

وكان يَقْرأ على المشَايخ كُلَّ يومٍ اثْنَيْ عَشر درسًا؛ درْسَيْن في «الوَسِيط»، ودرْسَيْن في «المهذَّب»، ودرسًا في «الجمْع بَيْن الصَّحِيحيْن»، ودرسًا في «صحيح مسلم»، ودرسًا في «اللُّمَع» لابن جِنِّي، ودَرْسًا في «إصلاح المنطق» لابن السِّكِّيت، ودرْسًا في «التصريف»، ودرسًا في «أصول الفقه»، تارة في «اللُّمع» لأبي

إِسْحَاق، وتارة في «المنتخَب» لفخر الدِّين، ودرسًا في «أسماء الرجال»، ودرسًا في «أصول الدين».

وكان يُعَلِّق جميع ما يتعَلَّق بها مِن شَرح مُشْكل، ووضُوح عِبَارة، وضَبْط لُغَة.

وخطَر بِبَاله عِلم الطِّب؛ فاشْتَرى كتاب «القانون»، وعزَم على الاشْتِغَال فيه، فأَظْلَم علَيْهِ قلبُه؛ فبَاعَه.

مشايخه:

وأمَّا مشَايخه رَحِمَهُ ٱللَّهُ، **فسَمِعَ مِن:**

ابْن عبْدِ الدَّائم.

والزَّيْن خَالد.

وشَيْخ الشُّيوخ شرَف الدِّين عبد العزيز.

والقَاضِي عِمَاد الدِّين عبد الكَرِيم بن الحَرَسْتانِي.

وأبي مُحَمَّد عَبْد الرَّحْمَن بن سَالم الأَنْبَارِي.

وأبي مُحَمَّد إِسْمَاعِيل بن أبي اليُسْر.

وأبي زكَرِيَّا يَحْيَى بن الصيرفي.

وأبي الفَضْل مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن البكريِّ.

والشَّيخ شَمْس الدِّين أبي الفرَج عَبْد الرَّحْمَن بن أبي عُمَر.

وطائفَة سِوَاهُم.

وأَخَذَ عِلم الحَدِيث عن جماعَةٍ مِن الحفَّاظ؛ فقرأ كتاب «الكمال» لعبد

الغَنِيِّ الحَافِظ عَلَى أبي البَقَاء خَالِد النَّابُلسِيِّ، وَ«شَرْحَ مسلمٍ»، ومُعظم «البُخَارِي» علَى أبي إِسْحَاق بْن عِيسَى المُرَادِيِّ.

وأخَذَ أُصولَ الفِقْه عن القَاضِي أبي الفتح التَّفْليسِيِّ؛ قرأ عليه «المنتَخَب»، وقطْعةً مِن «المسْتَصْفَى» للغَزاليِّ.

وتفَقَّه على الإِمَام كمَال الدِّين إِسْحَاق المغربيِّ ثُمَّ المَقْدِسيِّ، والإِمَام شمس الدِّين عَبْد الرَّحْمَن بْن نوح المقدسيِّ ثُمَّ الدِّمشقيِّ، وعزِّ الدِّين عُمَر بن أسعد الإرْبِلي، وكان النَّوَوِي يتأدَّب مع هَذَا الإِربليِّ؛ رُبَّما قامَ وملَأ الإبريق، ومشَى به قُدَّامَهُ إِلَى الطَّهارة.

والإِمَام كمال الدِّين سلَّار بن الحُسَيْن الإربليِّ، ثُمَّ الحلبيِّ صاحب الإِمَام أبي بَكْر الماهانيِّ.

وقد تفقَّه الثَّلاثة الأوَّلون على ابن الصَّلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وقرأ النَّحْوَ علَى فخر الدِّين المالكيِّ، والشَّيخ أَحْمَد بْن سالم المصْرِيِّ، وقرَأ علَى ابنِ مالِك كتابًا مِن تصَانيفه، وعلَّق عَنْهُ أشيَاء.

تلاميذه:

وأمَّا بالنسبة لتَلامِذَته؛ فمِنْ أبرَزِهم:

علَاء الدِّين بن العَطَّار.

ومُحَمَّد بن أبي الفَتْح البَعلي.

وأبو الحجَّاج المِزِّي.

وأحمَد بن فرَج اللخمي.

وعبد الله بن مُحَمَّد بن أبي إِسْحَاق الكِنَاني.

مؤلفاته:

لقَدْ نفَعَ اللهُ تعالى الأُمَّة بمُؤلَّفاته، وانتشَرتْ في الأقْطَار، وجُلِبَتْ إلى الأمْصَار، فمِنْها:

«المنهاج في شرح مسلم».

وكتاب «الأذكار».

وكتاب «رياض الصَّالحين».

وكتاب «الأربعين حديثًا».

وكتاب «الإرشاد» في علوم الحَدِيث.

وكتاب «التَّيسير» في مختصر الإرشاد المذكور.

وكتاب «المبْهَمات».

وكتاب «التَّحرير في ألفاظ التَّنبيه».

و«العُمدة في صحيح التَّنبيه».

و«الإيضاح» في المناسك، و«الإيجاز» في المناسك، وله أربع مَنَاسك أُخَر.

وكتاب «التِّبيان فِي آداب حَمَلَة القرآن»، وفتاوى له.

و«الرَّوضة» في أربع مجلَّدات.

و«المنهاج» في المذهب.

و«المجموع في شرح المهذَّب»، بلغ فيه إلى باب المصراة في أربع مجلَّدات كِبار.

وشَرَح قطعةً مِن «البُخَارِي».

وقطعةً جيِّدة مِن أوَّل «الوسيط»، وقطعة في «الأحكام»، وقطعة كبيرة في «تهذيب الأسماء واللُّغات»، وقطعة مُسَوَّدة في «طبقات الفُقهاء»، وقطعة في «التَّحقيق» في الفقه إلى باب (صلاة المسَافر).

قال ابن العطار: «وله مُسَوَّدات كثيرة؛ فلقَدْ أَمَرني مَرَّةً ببَيْع كرَارِيس نحو ألف كُرَّاس بخطِّه، وأمَرني بأن أقف على غَسْلها في الورَّاقة، فلم أُخَالِف أمْرَه، وفي قلبي منها حَسَرات».

وفاته:

تُوفِّيَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في ليلة الأربعاء، رابع وعشرين رجب، سنة (٦٧٦هـ) بـ«نَوَى»، ودُفِنَ بها(١).

(١) **مصَادِرُ تَرْجَمَتِه**: «تحفة الطالبين» (ص٩٦)، و«طبَقَات الشَّافعِيَّة» (٤٧٣/١) برقم (٤٥٤) لابن قاضي شُهْبَة، و«تاريخ الإسْلَام» وَفَيَات (٦٧١-٦٨٠) (ص٢٤٦) برقم (٢٤٦).

طريقة المصنف في مقدمته

أمَّا بالنِّسبَة لطَريقة المصَنِّف الَّتِي سلَكهَا في تَأليف هَذِه المقدِّمة:

فمِن المُمْكن أنْ أُجمِلَها في أُمور، وهي كالتَّالي:

١) استهَلَّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ هَذِه المقدمة بالحمْدِ لله، والثَّناء عليه بما هو أَهْلُه، وبالصَّلاة على نبيِّه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مع ذِكْر شيءٍ مِن خصَائصه ومُعجِزَاته الباهِرَة، مع ذكر أصحابه رَحِمَهُ ٱللَّهُ، بأنَّهم مقْطُوعٌ بعَدالَتِهم.

٢) ذَكَر رَحِمَهُ ٱللَّهُ العِلمَ، وأنَّ الاشتِغَال به مِن أفضل القُرُبات، وأجلِّ الطَّاعات، وأشار إلى أهَمِّ أنوَاع العُلوم، وهي معرفة الأحاديث النَّبويات، مُتونها صحَّةً وحُسْنًا وضعفًا، وغير ذَلِكَ مما سيَجِدُه القارئ، وتَكَلَّمَ فيها عن شرحه لـ«صحيح مسلم»، واستِخَارته ربَّه في ذَلِكَ، وطريقة شرحه له، وغير ذَلِكَ.

٣) ذكَرَ سنَدهُ مِن شُيوخه إلى الإمَام مسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ثُم تَرْجَم لهم واحِدًا واحِدًا.

٤) عَقَدَ فصْلًا تَكَلَّمَ فيه عن: شُهرَة «صحيح مسلم»، وعن تَوَاتُرِه مِن حيث الجملة، وعن انحِصَار رِوَاية إبْرَاهِيم بن سُفْيَان لـ«صحيح مسلم» في بلاد المغرب، مع ذِكْر أسْمَاء جماعة مِمَّن روَوْهُ عن ابن سُفْيَان، منهم: الجُلُودي.

٥) عَقَدَ فصْلًا تَكَلَّمَ فيه عن: اختِلَاف النُّسَخ في رِوَاية الجُلُودي، عن

إبْرَاهِيم بن سُفْيَان تحديثًا وإخْبَارًا.

٦) عَقَدَ فصْلًا تَكَلَّمَ فيه عن: فوَات إبْرَاهِيم بن سُفْيَان من «صحيح مسلم» مَع ذِكْر المَوَاضِع الَّتي حصَل ذَلِكَ الفَوْت فِيهَا.

٧) عَقَدَ فصْلًا تَكَلَّمَ فيه عن: فائِدَة الرِّوَاية بالأَسَانيد في الأعْصُر المتأخِّرة، وشرط النَّقل مِن «صحيح مسلم».

٨) عَقَدَ فصْلًا تَكَلَّمَ فيه عَلَى: تلَقِّي الأُمَّة لـ«الصَّحِيحين» بالقَبُول، وأنَّهما أصَح كتَابَيْن بَعْد كِتَاب الله عَزَّوَجَلَّ، وأنَّ البُخَارِي أجَلُّ مِن مُسْلم، وأعْلَم بصِنَاعة الحَدِيث، وتَكَلَّمَ أيضًا عن انتِخَاب مُسْلم لأحاديث صحيحة ومُدَّة تهْذِيبه، ونقله الإجماع على قَبُول الإسناد المعَنْعَن، وغير ذَلِكَ مما يتعَلَّق بصَحِيحه.

٩) عَقَدَ فصْلًا تَكَلَّمَ فيه عن: شَرْط الإمَام مسلم في «صحيحه»، وعن شروط الحَدِيث الصَّحِيح عند أهل الحَدِيث، وعن سبَبِ اختِلَافهم في بَعْض الأحَادِيث، وعن عدَدِ مَن خرَّج لهم البُخَارِي ولَمْ يخرِّج لهم مُسْلِم، وعكَس ذَلِكَ.

١٠) عَقَدَ فصْلًا تَكَلَّمَ فيه عن: المعلَّقات الَّتي في «الصَّحِيحيْن»، وعدَدها عِندَ مُسْلِمٍ مع الإشَارة إلى موَاضِعها، وغير ذَلِكَ مما يتَعلَّق بمُعلَّقات «الصَّحِيحين».

١١) عَقَدَ فصْلًا تَكَلَّمَ فيه عن: حُكْم الأحَاديث الَّتي حكَمَ عليها مُسْلم بالصِّحة.

ونقَل كلامَ ابْنِ الصَّلاح في أنَّ ما حكَمَ مُسلمٌ بصِحَّته مقطُوعٌ بصِحَّته، والعِلم النَّظَرِي حاصل بصِحَّته في نفس الأمْر، وهكذَا ما حكم البُخَارِي بصِحَّته في «صحيحه»، وأنَّ تلَقِّي الأُمَّة للخبَر المنحَط عن درجة التَّواتُر

بالقَبُول يُوجب العِلم النَّظَرِي بصِدْقه.

ثُم أبدَى مخالفته لابن الصَّلاح مِن أنَّ أحَادِيث «الصَّحِيحين» تُفِيد الظَّن، إلى غير ذَلِكَ مما يتعلَّق بأحَادِيث «الصَّحِيحيْن».

١٢) عَقَدَ فصْلًا تَكَلَّمَ فيه عن: عدَدِ أحَاديث «الصَّحِيحين»، وعن ترتيب أبواب «صحيح مسلم».

١٣) عَقَدَ فصْلًا تَكَلَّمَ فيه عن: طريقة الإمَام مسلم التي سلكها في «صحيحه» من الاحتياط والمعرفة في التمييز بين دقائق العلوم وتمييزه بين: «حَدَّثنَا»، و«أَخْبَرَنَا»، واعتنائه بضبط اختلاف لفظ الرُّواة.

١٤) عَقَدَ فصْلًا تَكَلَّمَ فيه عن: تقْسِيم الإمَام مُسْلم أحَاديث «صحيحه» إلى ثلاثة أقسام، ومَعْرِفَة مُرادِه مِن ذَلِكَ التَّقسِيم.

١٥) عَقَدَ فصْلًا تَكَلَّمَ فيه عن: عدَم التِزَام البُخَارِي وَمُسْلِم إخْرَاج كُل حَدِيثٍ صَحِيحٍ في «صَحِيحَيْهِمَا»، وعن إلزَام الدَّارَقُطْنِي لهما بإخْرَاجه.

١٦) عَقَدَ فصْلًا تَكَلَّمَ فيه عمَّا عاب بعضهم مُسْلِمًا بروايته في «صحيحه» عن جماعةٍ مِن الضُّعفَاء والمتوسِّطِين في الطَّبقة الثَّانية، وليْسُوا من شرط الصَّحِيح، وأجاب عن ذَلِكَ بأجوبة نقَلها عن ابن الصَّلاح.

١٧) عَقَدَ فصْلًا تَكَلَّمَ فيه عن: المسْتَخْرجَات على «صحيح مسلم».

١٨) عَقَدَ فصْلًا تَكَلَّمَ فيه عن: الاستدراكات التي أُلِّفَتْ علَى «الصَّحِيحين».

١٩) عَقَدَ فصْلًا تَكَلَّمَ فيه عن: الحَدِيث الصَّحِيح، والحسَن، والضَّعيف، وبيَان أقسَامِهَا، وذكَرَ قوْلَ الحَاكِم أنَّ الحَدِيث الصَّحِيح، والدَّرجة الأُولَى منه، والمتَّفَق عليه: هو ما روَاهُ صحَابِيٌّ مشهورٌ عن رَسُول اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ له رَاوِيَان ثِقَتان... إلخ، ونَاقَشَه حَسْبَ ما فهم مِن قوْلِه ذَاك.

٢٠) عَقَدَ فصْلًا تَكَلَّمَ فيه عن: المرفُوع، والموقُوف، والمقْطُوع، والمنقَطِع، والمُعْضَل، والمُرْسَل.

٢١) عَقَدَ فصْلًا تَكَلَّمَ فيه عن: قوْلِ الصَّحابي: «كُنَّا نَقُولُ، أو يَقُولُونَ، أو نَفْعَل، أو يَفْعَلُونَ كَذَا، أو كُنَّا لَا نَرَى، أو يَرَوْنَ بأسًا بكذا، ونُهِينَا عن كذا، أو أُمِرْنا بكَذا، أو مِن السُّنَّةِ كَذَا»، أو قِيل عند ذِكْر الصَّحابي: «يرفعه، أو ينميه، أو يبلغ به، أو روايةً»، وقول التابعي: «مِن السُّنَّةِ كَذَا، أو كانوا يفعلون».

٢٢) عَقَدَ فصْلًا ذكَر فيه التَّفصِيل والاخْتِلَاف في قول الصَّحابي وفِعْله، وقَوْل التَّابعي، وحُكْم الاحْتِجَاج بذَلِكَ.

٢٣) عَقَدَ فصْلًا تَكَلَّمَ فيه عن: حُكْم الإسْنَاد المعَنْعَن، وعن «أنَّ» و«عن»، وهل هما بمعنى واحد، وذكَر الخلاف في ذَلِكَ.

٢٤) عَقَدَ فصْلًا تَكَلَّمَ فيه عن: حُكْمِ زيَادة الثِّقَة، وذكَر الخِلَافَ في ذَلِكَ.

٢٥) عَقَدَ فصْلًا تَكَلَّمَ فيه عن: التَّدلِيس.

٢٦) عَقَدَ فصْلًا تَكَلَّمَ فيه عن: مَعْرفة المُتابعَات، والشَّواهد، والأفْرَاد، والشَّاذ، والمنكَر، ومعرفة الاعتِبَار.

٢٧) عَقَدَ فصْلًا تَكَلَّمَ فيه عن: حُكم المخْتَلِطين، مع ذِكْر بَعْض أسباب الاخْتِلَاط.

٢٨) عَقَدَ فصْلًا تَكَلَّمَ فيه عن: النَّاسِخ والمَنْسُوخ، ومعرفة النَّسخ، وحُكْم الحَدِيثَيْن المختلِفَيْن.

٢٩) عَقَدَ فصْلًا تَكَلَّمَ فيه عن: تعريف الصَّحابي، والتَّابعي.

٣٠) عَقَدَ فصْلًا تَكَلَّمَ فيه عمَّا جرَتْ فيه عادة المحَدِّثين مِن حذف «قال» مِن الإسناد خطًّا، والتَّلفُّظ بها نُطقًا عند القِرَاءة.

٣١) عَقَدَ فصْلًا تَكَلَّمَ فيه عن: رواية الحَدِيث بالمعنى، وشروط ذَلِكَ.

٣٢) عَقَدَ فصْلًا تَكَلَّمَ فيه عن: رواية الشَّيخ حديثًا بإسناد وإتْبَاعه بإسْنَادٍ آخَر، ثم قال: «مثله» أو (نحوه)، وأرادَ السَّامع أنْ يَرْوِيَهُ بأحَد الإسْنَادَيْن، وحكم ذَلِكَ.

٣٣) عَقَدَ فصْلًا تَكَلَّمَ فيه عن: جوَازِ كتابة ما درس مِن كِتَاب المحدِّث مِن كتاب غيره وسُؤال العُلماء عمَّا أشكل عليه.

٣٤) حُكْم تغْيِير لَفْظ: «عن النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» إلى «عن الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

٣٥) عَقَدَ فصْلًا تَكَلَّمَ فيه عمَّا جرَتْ فيه العادَة في الاقتِصَار علَى الرَّمز في قولهم: «حَدَّثنَا» و«أَخْبَرَنَا» بـ«ثنا» و«أنا»، و«ح» للتحوُّل مِن سنَدٍ لآخَر.

٣٦) عَقَدَ فصْلًا تَكَلَّمَ فيه عن: عدَم الجوَاز في أنْ يَزِيدَ الرَّاوي في نسَب غير شَيْخِه، ولَا صفته علَى ما سمِعَه مِن شَيْخِه.

٣٧) عَقَدَ فصْلًا تَكَلَّمَ فيه عمَّا يُستحَبُّ لكَاتِب الحَدِيث أنْ يَفْعله حال كِتَابَته.

٣٨) عَقَدَ فصْلًا تَكَلَّمَ فيه عن: ضَبْط بَعْض الأسْمَاء والأنْسَاب المتكَرِّرَة في «الصَّحِيحين» مِن المؤْتَلِف والمخْتلِف.

٣٩) ختَم مقدِّمَته بعَقْد فصْلٍ تَكَلَّمَ فيه عمَّا تكَرَّر في «صحيح مسلم» مِن قوله: «حَدَّثنَا فُلَان وفُلَان كِلَيْهِمَا عن فُلَان».

هَذَا هو خُلاصَة مَا أوْدعَهُ النَّوَوِيُّ في مقدِّمَته لـ«شرح صحيح مسلم».

مصادر المصنف

أمَّا بالنِّسْبَة لمصَادِر المصنِّف فقَد اسْتقَى أكْثَر مادَّة هَذِه المقدِّمة مِن كتاب «صيانة صحيح مسلم» لابن الصَّلاح، وكذَا مِن مقدِّمَتِه المعروفة بـ«مقدِّمة ابن الصَّلاح» أو «علوم الحَدِيث».

فأمَّا مَا ينقله مِن «صيانة صحيح مسلم» فإنَّه يَعزُوه لابن الصَّلاح، وأمَّا ما يَنقِلُه مِن «علُوم الحَدِيث» فلَمْ يَعْزُه له إلَّا في موَاضِع يَسِيرَة، لكن المتأمِّل يَعْرِف أنَّه منه عند المقابَلَة، وكذا نقَل في بعض المواضع عن الخطِيب البَغْدَادي، ومَا نقلَهُ عنه هو مِن كِتَابه «الكِفَاية»، وكذَا نقَل شيئًا يسيرًا مِن «إكمال المعلم» للقَاضِي عِيَاض، وكذا مِن «تقييد المهمل» للغَسَّاني.

وصف المخطوط

بعد ما أنهَيْتُ العمَل على المقدِّمة بفَتْرةٍ طوِيلَةٍ تحصَّلتُ لها على مَخْطُوطين اثنتين:

الأولَى: مِن «مكتبة الحرم» الرقم العام (١٠٧٢) في (١٤) لوحة، في كل لوحة صفحتان، وفي كل صفحة (٣١) سطرًا، كُتِبَت بِخَطِّ النَّسْخ، بَيْد أنَّه خطٌّ صغيرٌ جدًّا، وفي بعض الصفحات أثَر رطُوبة لا يكاد الخَطُّ يتَّضِح مِن تِلكَ الرطوبة، وقد رمزت لها بـ«أ».

الثَّانية: وصلَتْنِي عن طريق بعض إخوَانِنَا الأفاضل مِن أهل الكويت، بَيْد أنَّه لا يَدْرِي مِن أيْنَ مصْدَرها؟ ولكن الَّذِي يَغلب على الظَّن أنها مِن إحدَى مكتَبات تُركِيَا؛ يُعرف هَذَا مِن خِلَال الأسْمَاء الَّتي كُتِبَت على صفحتها...

فقَدْ جاء مكتوبًا عليها: «عصمت بن مُلَّا ألوش بن الحاج يوسف بن حسن أفندي بن علي أفندي بن الحاج مُحَمَّد أفندي الأيكي بن يَحْيَى أفندي ابن يَحْيَى آغا».

وهي في (٣٥) ورقة، وعدد أسطُر أوراقها تتراوح من (٣٥) إلى (٣٦)، وخطها لا بأس به، خط نسخ، وفِيهَا سَقْطٌ في مواضع منها، وقد قابَلتُها مع المطبوع الَّذِي طُبِعَ بمطبعة «البابي الحلبي»، وبذَلتُ جهدًا في تِلكَ المقابَلة؛ يظهر ذَلِكَ جلِيًّا لمن تأمَّل ذَلِكَ، وقد رمزتُ لها بـ«ب»، والحمدُ للهِ ربِّ العالمين.

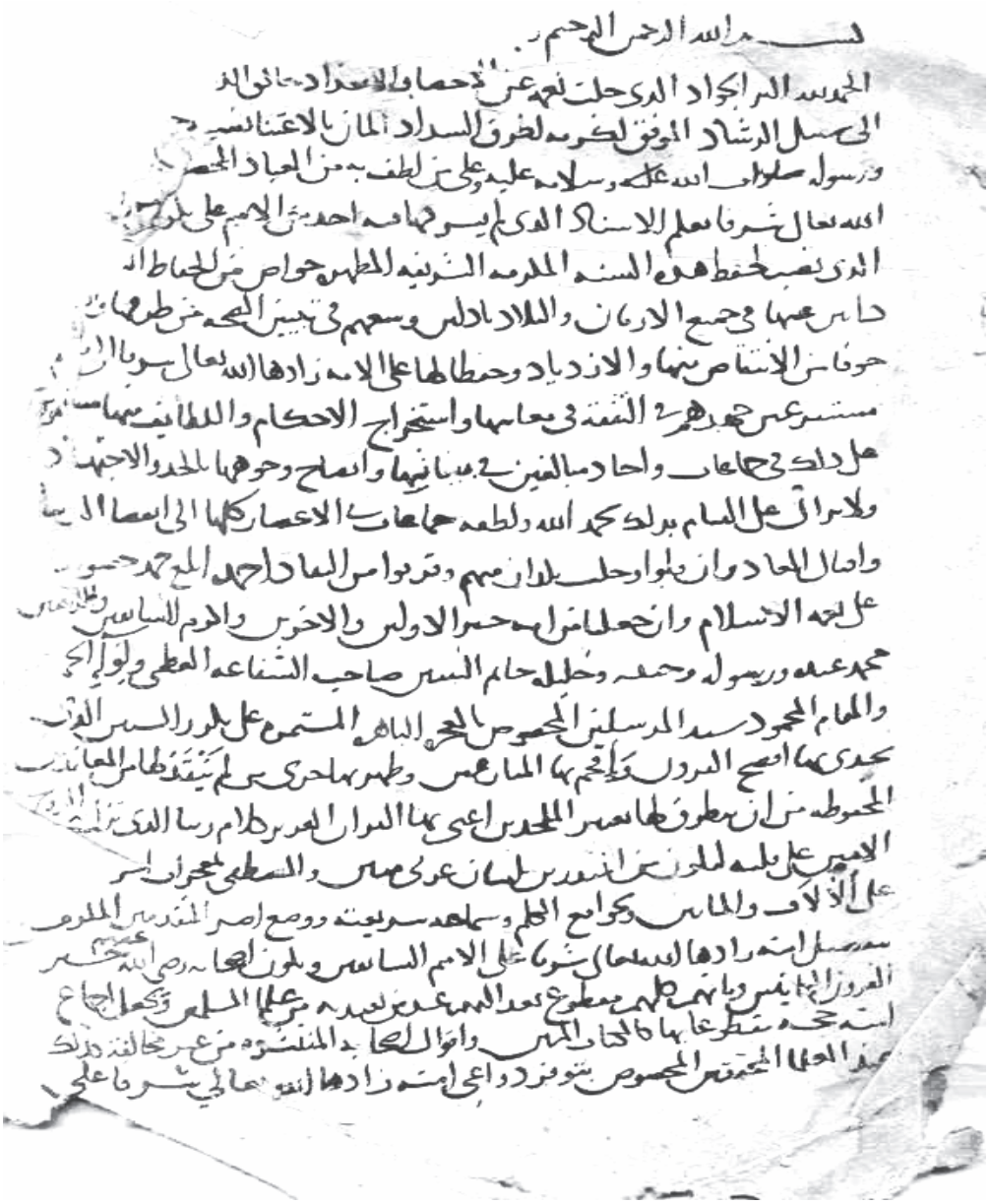

صورة من الورقة الأولى من المخطوط (أ)

صورة من الورقة الأخيرة من المخطوط (أ)

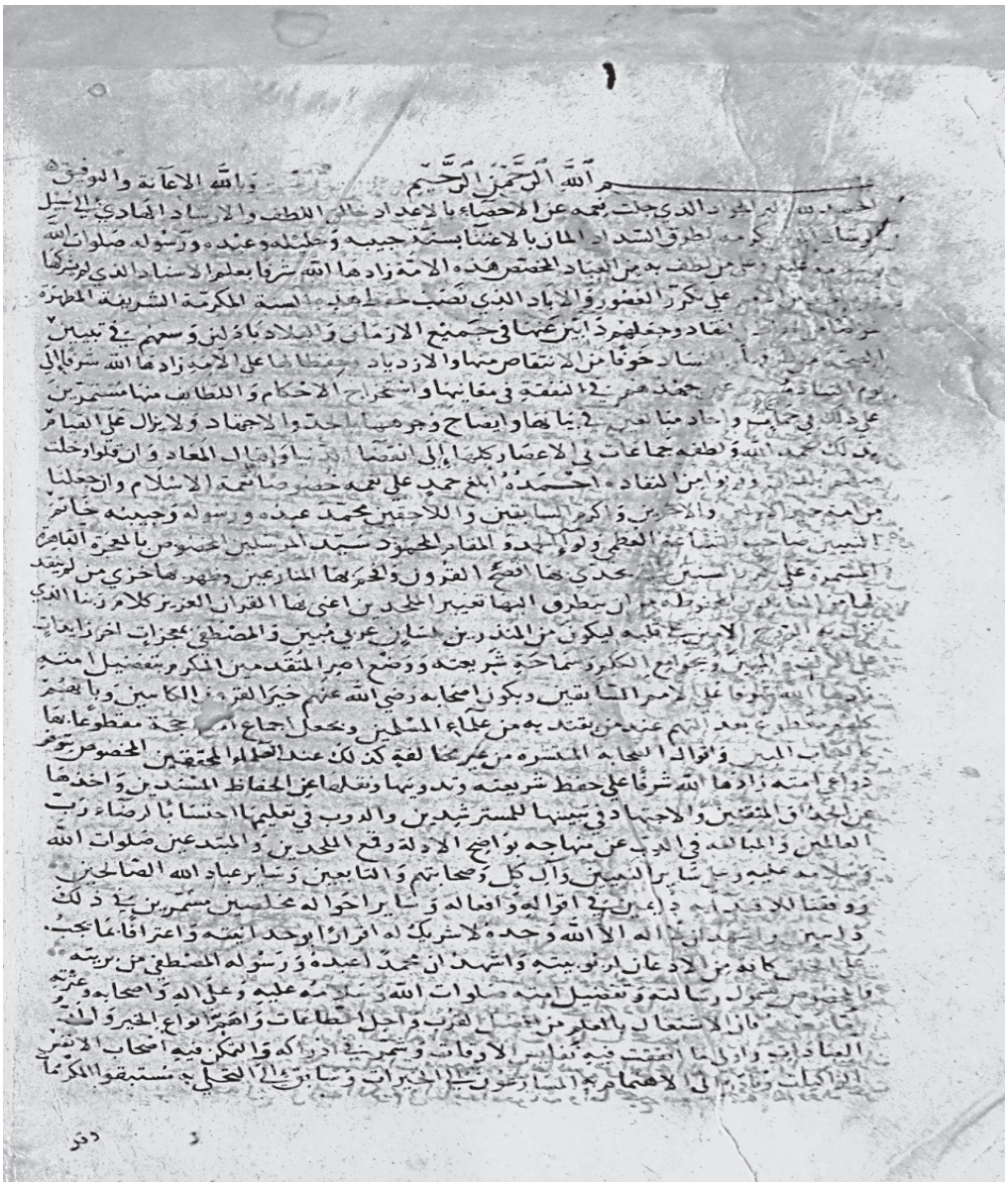

صورة من الورقة الأولى من المخطوط (ب)

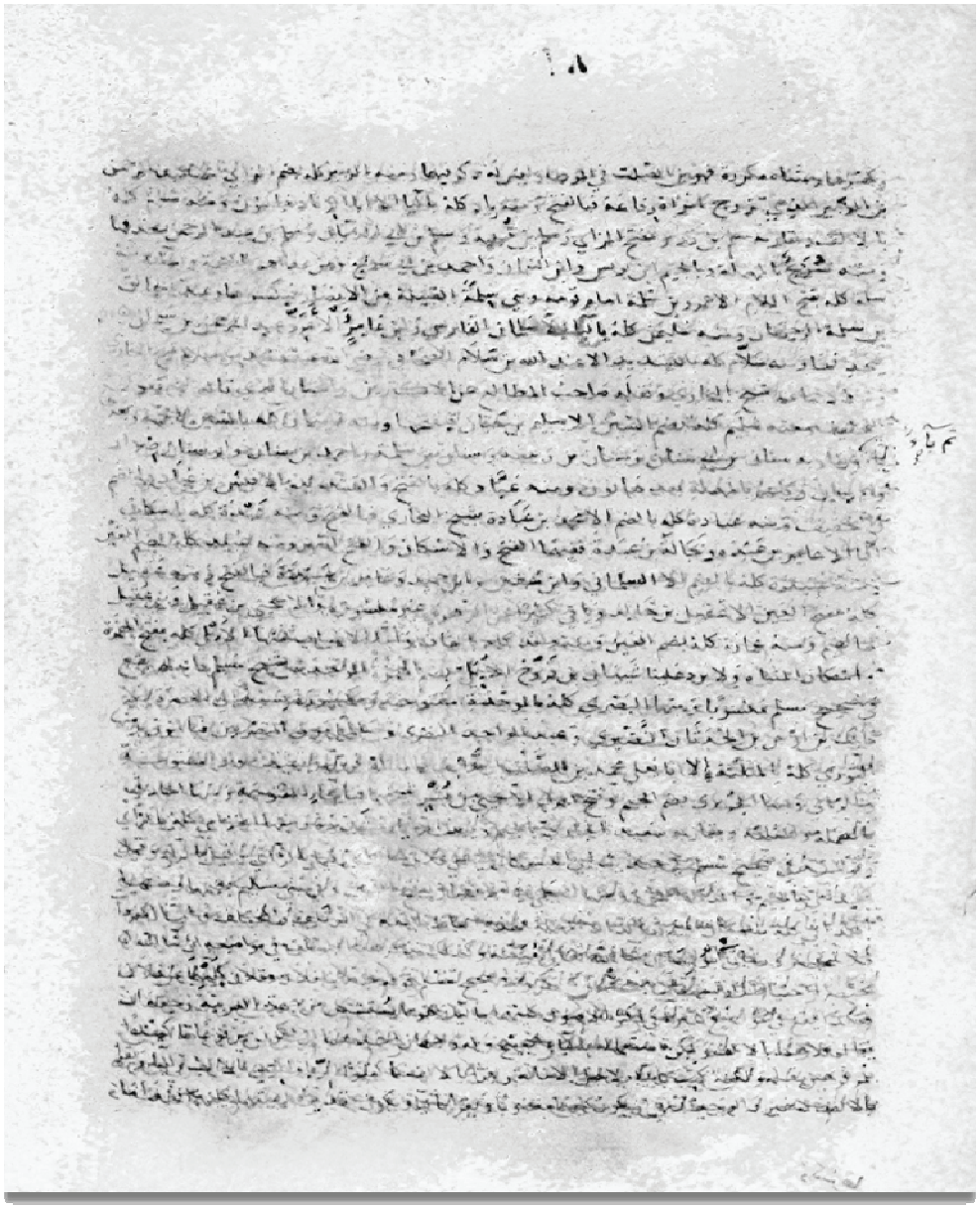

صورة من الورقة الأخير من المخطوط (ب)

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

قال شيخُنا، الإمَام، العَالِم، الزَّاهِد، الوَرِع: مُحْيِي الدِّين، يَحْيَى بْنُ شَرفِ بْن مِري بن حسَن بن حُسَين بن حزَام النَّوَوِي رَحِمَه اللهُ تَعَالَى؛ آمين:

الحمدُ للهِ البَرِّ الجوَّاد، الَّذِي جلَّت نِعَمُه عن الإحْصَاء والأعدَاد، خالِق اللُّطْف والإرْشَاد، الهادِي إلَى سَبِيل الرَّشاد، الموفِّق بكَرمِه لطُرق السَّداد، المانِّ بالاعْتِنَاء بسُنَّة حبِيبه وخَلِيله، عبْدِه ورَسُولِه، صلَواتُ اللهِ وسلَامه علَيْه وعلَى مَن لطف به مِن العِبَاد، المخصِّص هَذِه الأُمَّة -زادهَا اللهُ شرَفًا- بعِلم الإسْنَاد، الَّذِي لم يُشْرِكْها فيه أحدٌ مِن الأُمَم علَى تكَرُّر العصُور والآبَاد، الَّذِي نَصَب لحِفْظ هَذِه السُّنَّة المكرَّمة الشَّريفة المطهَّرة خوَاصًّا مِن الحُفَّاظ النُّقاد، وجعَلهُم ذابِّين عنها في جميع الأزْمَان والبِلَاد، باذِلينَ وُسْعَهم في تَبْيِين الصِّحة مِن طرُقِها والفسَاد؛ خوفًا مِن الانتِقَاص منها والازْدِيَاد، وحفظًا لها علَى الأمَّةِ زادَها اللهُ شَرفًا إلى يَوْم التَّناد، مُسْتفرغِين جُهدَهُم في التَّفقُّه في معَانِيهَا، واستِخْرَاج الأحْكَام واللَّطائف منها، مُسْتَمِرِّينَ علَى ذَلِكَ في جمَاعاتٍ وآحَاد، مُبالغِينَ في بيَانِهَا وإيضَاح وجُوهِهَا بالجدِّ والاجْتِهَاد.

ولا يَزال على القِيَام بذَلِكَ بحَمْد اللهِ ولُطْفه جمَاعاتٍ في الأعْصَار كلها إلى انقِضَاء الدُّنيا وإقْبَال المعَاد، وإنْ قَلُّوا وخَلَتْ[1] بلدَان منهم، وقربُوا مِن النَّفاد.

أحمَدُه أبْلَغ حمدٍ على نِعَمه، خصُوصًا على نعمة الإسْلَام، وأنْ جعَلنَا مِن

(١) وقع في المطبوع: «وخملت» بدل: «وخلت».

أُمَّةٍ خَيْرِ الأوَّلِينَ والآخِرين، وأكْرَم السَّابِقِينَ واللَّاحقِين، مُحَمَّد عبْدُه ورسُولُه، وحَبِيبهُ وخَلِيلُه، خاتَم النَّبِيين، صاحِب الشَّفاعة العُظمَى، ولواء الحَمْدِ والمقَام المحمُود، سيِّد المرسَلِين، المخْصُوص بالمعجِزَة البَاهِرَة، المستمرة علَى تكَرُّر السِّنين، الَّتي تحدَّى بها أفصَح القُرونِ وأفحَمَ بها المنازِعِين، وظهَر بها خِزْيُ مَن لم يَنْقَدْ لها مِن المعَاندِين، المحفُوظَة مِنْ أنْ يتطَرَّق إليها تَغْيِير الملحِدين، أعْنِي بها القُرآنَ العَزِيزَ كلَام ربِّنا الَّذِي نزَلَ به الرُّوحُ الأمِين علَى قلبِه؛ ليَكُون مِن المنذرين، بلِسَانٍ عربيٍّ مُبِين، والمصْطَفى بمُعجِزَاتٍ أُخَر زَائداتٍ علَى الألفِ والمِئَيْن، وبجوَامِع الكَلِم، وسمَاحة شَرِيعَته، ووَضَع إصْرَ المتقدِّمِين، المكرم بتَفْضِيل أمَّته؛ زادَهَا اللهُ شرفًا علَى الأُمَم السَّابِقِين.

وبكَوْن أصْحَابه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ خَيْر القُرون الكائِنِين، وبأنَّهم كلهم مقْطُوع بعَدالتِهم عند مَن يُعْتَد به مِن عُلمَاء المسْلِمِين، ويجعل إجْمَاع أمَّته حُجَّة مقطُوعًا بها كالكِتَاب المبين، وأقوَال أصْحَابه المنتَشِرَة مِن غير مخَالفة؛ لذَلِكَ عند العُلمَاء المحقِّقين، المخصُوص بتوَفُّر دوَاعِي أُمَّته؛ زادهَا اللهُ شرفًا علَى حِفْظ شريعته، وتَدْوِينها، ونَقْلها عن الحُفَّاظ المسْنِدِين، وأخْذها عن الحُذَّاق المُتْقِنِين(١)، والاجتِهاد في تَبْيِينها للمُسْتَرشِدين، والدَّؤُوب في تعْلِيمها احتِسَابًا لرِضَا ربِّ العَالمين، والمبالغة في الذبِّ عن مِنْهَاجه بوَاضِح الأدِلَّة، وقَمْع الملحِدين والمبْتَدعِين؛ صلَواتُ الله وسلَامُه عليه، وعلَى سائر النَّبِيين، وآل كلٍّ(٢)، وصحَابتِهم، والتَّابعين، وسَائر عِبَاد اللهِ الصَّالحين، ووفَّقنا للاقْتِدَاء به

---

(١) وقع في المطبوع «المتقين».

(٢) **قال**: «وآل كلٍّ»، **ولم يقل**: (وآلهم)؛ تَحَرُّزًا مِن خِلَافِ مَن مَنَعَ إضافته إلى المضْمَر.
قال ابنُ مَالِك رَحِمَهُ اللَّهُ: «ولَا يُضَاف -يعني آل- إلى غير عَلم إلَّا قليلًا».
وذكَر أبو بكر الزَّبِيدِي أنَّ إضَافتَهُ إلى ضمِيرٍ مِن لحْنِ العامَّة.
=

دَائِمين في أقوالِهِ وأفعَاله وسائر أحوالِه مخلصين، مُستمرِّينَ في ذَلِكَ دائِبين.

وأشهدُ أن لَا إله إلَّا اللهُ وحْدَهُ لا شريكَ له إقرارًا بوَحْدَانِيَّته، واعتِرافًا بما يجب علَى الخلقِ كافَّة مِن الإذْعَان لربُوبيَّته.

وأشهدُ أنَّ مُحَمَّدًا عبدُه ورسولُه المصطفَى مِن بريَّته، والمخصُوص بشُمول رِسَالته وتفْضِيل أُمَّته؛ صلوَاتُ اللهِ وسلَامُه عليهِ وعلَى آله وأصحَابه وعِتْرَتِه.

أمَّا بعد:

فإنَّ الاشتِغَال بالعِلم مِن أفْضَل القُرَب، وأجلِّ الطَّاعات، وأهَم أنواع الخيْر، وآكَد العِبَادات، وأَوْلَى مَا أُنفقَتْ فيه نفَائس الأوْقَات، وشمَّر في إدْرَاكِه، والتَّمَكُّن فيه أصْحابُ الأنفُس الزَّكِيَّات، وبادر إلَى الاهتِمَام به المسارِعُون إلى الخيْرَات، وسَابق إلى التَّحلِّي به مُسْتَبِقُو المَكْرُمَات.

وقد تظَاهرَتْ علَى ما ذكرته جُمَلٌ مِن الآيات الكرِيمَات، والأحَاديث الصَّحِيحة المشْهُورَات، وأقاويل السَّلف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ النَّيِّرَات، ولا ضرُورةَ إلى ذكرها هُنا؛ لكَوْنِهَا مِن الوَاضِحَات الجلِيَّات.

ومِن أهمِّ أنوَاع العلوم: تحقِيق مَعرفَة الأحَادِيث النَّبوِيَّات، أعنِي: معرفة متُونِهَا «صحِيحهَا، وحسَنَهَا، وضعِيفَها، مُتَّصلها، ومُرْسَلها، ومُنْقَطِعَها، ومُعْضَلها، ومقْلُوبهَا، ومشْهُورهَا، وغَرِيبَها، وعزِيزَها، مُتوَاتِرَها، وآحادَها،

=

والصَّحِيح: أنَّه مِن كلَام العَرَب، لكنه قليل، ومنه قول الشَّاعر:

أنَا الفَـارِسُ الحَامِي حَقِيقَـةَ وَالِـدِي وَآلِـي فَمَـا تَحْمِي حَقِيقَـةَ آلِكَـا

فأضافَهُ إلى الياء وإلى الكاف. «شرح الكافية الشافية» (٩٥٤/٢)، و«النكت على مقدمة ابن الصَّلاح» (١٣/١) للزركشي.

وأفرَادَها، معْرُوفهَا، وشاذَّها، ومُنكَرها، ومُعَلَّلهَا، ومَوْضُوعَها، ومُدْرجَها، ونَاسِخَها ومنسُوخَها، وخاصَّها وعامَّها، ومُجْمَلها ومبَينها، ومختَلفهَا، وغير ذَلِكَ مِن أنوَاعِهَا المعرُوفَات.

ومعرفة عِلم الأسانيد، أعني: مَعْرِفَة حَال رِجَالها وصِفَاتهم المعتبَرة، وضَبْط أسمَائهم وأنسَابهم ومواليدهم ووفياتهم، وغير ذَلِكَ مِن الصِّفات، ومعرفة التَّدلِيس والمدلِّسِين، وطرُق الاعتِبَار والمُتابعَات، ومعْرِفَة حُكم اختِلَاف الرُّوَاة في الأسَانيد والمتُون، والوَصْل، والإرْسَال، والوَقْف، والرَّفْع، والقَطْع، والانقِطَاع، وزِيَادات الثِّقات، ومَعْرفَة الصَّحابة والتَّابعين وأتْبَاعهم، وأتْبَاع أتبَاعِهم، ومَن بَعْدهم؛ رضى الله عنهم، وعن سائر المؤمِنينَ والمؤمِنَات.

وغير مَا ذكَرته مِن علُومِهَا المشهُورَات، ودَلِيل مَا ذكَرْته أنَّ شرْعَنا مَبنِيٌّ علَى الكِتَاب العَزِيز والسُّنن المرويَّات، وعلَى السُّنَن مدَار أكثَر الأحْكَام الفقْهِيَّات؛ فإنَّ أكثَر الآيَات الفُروعِيَّات مُجمَلَات، وبيَانها في السُّنن المحْكمَات.

وقد اتَّفَق العُلماءُ على أنَّ مِن شَرط المجتهد مِن القَاضي والمفتي: أنْ يَكُون عالمًا بالأحَادِيث الحكمِيَّات، فَثَبَتَ بمَا ذكرْنَاهُ أنَّ الاشتِغَال[1] بالحَدِيث مِن أجَلِّ العُلوم الرَّاجِحَات، وأفْضَل أنوَاع الخيْر، وآكَد القُربات، وكيف لَا يَكُون كذَلِكَ وهو مُشتَمِلٌ مع ما ذكَرْناه علَى بيَان حال أفضَل المخْلُوقَات، عليه مِن الله الكريم أفضَل الصَّلوات والسَّلام والبَرَكَات.

ولقد كان أكْثَر اشتِغَال العُلماء بالحَدِيث في الأعْصَار الخالِيَات، حتَّى لقَدْ

(١) وقع في المطبوع: «الانشغال».

كانَ يَجْتَمع في مجْلِس الحَدِيث مِن الطَّالبين أُلُوفٌ مُتكاثِرَات، فتَناقص ذَلِكَ، وضَعُفَت الهِمَم؛ فلَمْ يَبْق إلَّا آثارًا مِن آثارِهم قَلِيلَات، والله المستَعان على هَذِه المصيبة وغَيْرِهَا مِن البَلِيَّات.

وقد جاء في فَضْل إحْيَاء السُّنن المُمَاتَات أحاديث كثيرة معْرُوفات مشْهُورات، فيَنبغِي الاعتِنَاء بعِلم الحَدِيث والتَّحريض علَيْه؛ لما ذكرنا مِن الدلَالات، ولكَوْنه أيضًا مِن النَّصيحة لله تعالى، وكتابه، ورسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وللأئمَّة، والمسلِمِينَ والمسلمات، وذَلِكَ هو الدِّين، كما صحَّ عن سيِّد البريَّات، صلوَات الله وسلَامه عليه وعلَى آلهِ وصَحْبهِ وذُرِّيته وأزْوَاجه الطَّاهِرَات.

ولقد أحسن القائل: مَن جمَع أدوات الحَدِيث؛ استَنارَ قلبُه، واستَخْرج كنُوزَه الخفِيَّات؛ وذَلِكَ لكثرة فوائدِه البَارِزَات والكامِنَات، وهو جدير بذَلِكَ؛ فإنَّه كلام أفصَح الخلق، ومَن أُعطِيَ جوَامع الكلمات صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلواتٌ مُتضَاعِفَات.

وأصح مصَنَّف في الحَدِيث بل في العِلم مُطْلَـقًا: «الصَّحِيحان»، للإمَامَيْن القُدوَتَيْن؛ أبي عبد الله مُحَمَّد[(١)] بن إسْمَاعِيل البُخَارِي، وأبي الحُسَين مُسْلم[(٢)] بن الحَجَّاج القُشَيري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

---

(١) هو شيخ الإسلام، وإمَام الحفَّاظ أبو عبد الله مُحَمَّد بن إسْمَاعِيل بن إبْرَاهِيم بن المغِيرَة بن بَرْدِزْبَه الجُعْفِي مَوْلَاهُم، البُخَارِي، مات سَنة (٢٥٦هـ). «تذكرة الحفاظ» (٥٥٥/٢) ترجمة برقم (٥٧٨).

وتنظر ترجمة له موسعة بعنوان: «سيرة الإمَام البُخَارِي سيد الفقهاء والمحدثين» للعلَّامة عبد السَّلام المبارَكْفُورِي، المتوفَّى سَنة (١٣٤٢هـ) في مجلدين.

(٢) هو الإمَام الحافِظ، حُجَّة الإسْلَام، أبو الحسَيْن مسلم بن الحجَّاج القُشَيْري النَّيْسَابُورِي، مات سنة (٢٦١هـ). «تذكرة الحفَّاظ» (٥٨٨/٢) ترجمة برقم (٦١٣).

فلَمْ يُوجَد لهما نظيرٌ في المؤلَّفات؛ فيَنبغي أن يُعتَنى بشرحهما، وتُشَاع فوائدهما، ويُتلَطَّف في استِخْرَاج دقائق العُلوم مِن مُتونِهمَا وأسانيدهما؛ لِمَا ذكَرْنا مِن الحُجَج الظَّاهرات، وأنواع الأدلَّة المتظاهرات.

فأمَّا «صحيح البُخَارِي» رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فقد جُمِعَت في شرحه جُمَلًا مُسْتكْثَرات، مشْتَمِلَةً علَى نفَائس مِن أنوَاع العُلوم بعِبَاراتٍ وجِيزَات، وأنا مُشَمِّرٌ في شرْحِه، راجٍ من الله الكريم في إتمامه المَعُونات(١).

وأمَّا «صحيح مسلم» رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فقد استخَرتُ اللهَ تعالَى الكريم، الرؤوف الرحيم في جمع كتابٍ في شرحه، متوسِّطٌ بَيْن المختصَرات والمبسُوطَات، لَا مِن المختَصَرات المخِلَّات، ولا مِن المطوَّلَات المملَّات، ولوْلَا ضَعْف الهِمَم، وقلَّة الرَّاغبِين، وخَوْف عدَم انتِشَار الكِتَاب لقِلَّة الطالبِين للمُطوَّلَات؛ لبسَطتُه فبلَغْتُ به مَا يَزِيد على مِئةٍ مِن المجلَّدات، مِن غيْر تَكْرارٍ، ولا زيادَاتٍ عاطِلَات، بل ذَلِكَ لكَثْرَة فوَائدِه، وعِظَم عوَائدِه الخفِيَّات والبَارِزَات، وهو جدِيرٌ بذَلِكَ؛ فإنَّه كلامُ أفصَح المخلُوقات صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلواتٌ دائمَات.

لكني أقْتصِر على التَّوسُّط، وأحرِصُ على ترك الإطَالات، وأوثِرُ الاختِصَار في كثيرٍ مِن الحالَات، فأذكُر فيه -إن شاء الله- جُمَلًا مِن علُومِه الزَّاهِرَات مِن أحْكَام الأصُولِ، والفروع، والآداب، والإشارات الزُّهدِيَّات، وبيَان نفَائس مِن أصُول القَواعد الشَّرعِيَّات، وإيضَاح معَاني الألفَاظ اللُّغويَّة، وأسْمَاء الرِّجَال، وضَبْط المشْكِلَات، وبيَان أسمَاء ذَوِي الكُنَى، وأسمَاء آباء الأبْنَاء والمبهَمَات.

---

(١) ولَم يُكْمِل رَحِمَهُ ٱللَّهُ هَذَا الشَّرح، وإنَّما وصَل إلى بَاب (بَدْء الوَحْي)، مع مقدِّمَةٍ نَفِيسةٍ كتبها لذَلِكَ الشَّرح، ذكر فيها مِن الفَوائد الشَّيءَ الكَثِير رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وهو مطبوعٌ بتحقيق: نَظَر مُحَمَّد الفَاريابي، طبعَتْهُ دار «طيبة» في مجلَّدَيْن.

والتَّنبيه علَى لطِيفةٍ مِن حال بَعْض الرُّواة، وغيرهم مِن المذكُورِين في بعض الأوْقَات، واستِخْرَاج لطَائف مِن خفِيَّات عِلم الحَدِيث مِن المتُون والأَسَانيد المستَفادَات، وضَبْط جُمَل مِن الأَسْمَاء المؤتَلِفَات والمختَلِفات، والجمع بَيْن الأحَاديث الَّتي تختَلِف ظَاهِرًا، ويَظُنُّ بعضُ مَن لا يحقِّق صنَاعَتَي الحَدِيث والفقه وأصوله- كونها متعارضات، وأنَبِّه على ما يَحضرُني في الحال في الحَدِيث مِن المسَائل العمَلِيَّات.

وأُشِير إلى الأدِلَّة في كلِّ ذَلِكَ إشارَاتٍ إلَّا في مواطِن الحاجَة إلَى البَسْط للضَّرورات، وأَحْرِص في جَمِيع ذَلِكَ على الإيجَاز وإيضَاح العِبَارات.

وحَيْث أنقل شيئًا مِن أسمَاء الرِّجَال، واللُّغة، وضَبْط المشْكل والأحْكَام والمعاني، وغيرها مِن المنقُولَات؛ فإنْ كان مشهورًا لا أُضِيفُه إلى قائلِيه لكثرتهم، إلَّا نادرًا لبعض المقاصد الصَّالحات، وإنْ كان غريبًا أضفتُه إلى قائلِيه، إلَّا أنْ أَذْهَل عَنهُ في بعض المواطن؛ لِطُول الكلَام، أو كونه مما تقدَّم بيانُه في الأبواب الماضِيَات.

وإذا تَكَرَّر الحَدِيث، أو الاسم، أو اللَّفظة مِن اللُّغة ونحوها- بسَطْتُ المقْصُود منه في أوَّل موَاضعِه.

وإذَا مرَرْتُ علَى الموضع الآخَر ذكَرتُ أنَّه تقَدَّم شرحه وبيَانُه في البَاب الفُلَاني مِن الأبوَاب السَّابقَات.

وقد أقْتَصِر علَى بيَان تقَدُّمه مِن غير إضَافةٍ، أو أُعِيد الكلَامَ فيه؛ لِبُعْد الموْضِع الأوَّل، أو ارتِبَاط كلَامٍ أو نحوه، أو غير ذَلِكَ مِن المصَالح المطْلُوبَات.

وأُقَدِّم في أوَّل الكتاب جُمَلًا من المقدِّمَات؛ مما يعظم النَّفع به إنْ شَاءَ اللهُ

تَعالَى، ويحتاج إليه طالبو التَّحقِيقَات، وأُرَتِّب ذَلِكَ في فصُولٍ مُتَتابعَات؛ ليَكُون أسْهَل في مُطالعَته، وأبْعَد مِن السَّآمَات.

وأنا مُسْتَمِدٌّ المعُونةَ والصِّيَانةَ واللُّطفَ والرعايةَ مِن الله الكريمِ، ربِّ الأرَضِين والسموات، مُبتَهِلًا إليه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أنْ يوفِّقَني ووَالدِي، ومشَايخي، وسَائر أقَارِبي، وأحبَابي، ومَن أحْسَن إلَيْنا بحُسْن النِّيات، وأنْ يُيَسِّرَ لنا [أنواع][(١)] الطَّاعات، وأنْ يَهْدِيَنا لها دائمًا في ازدياد حتى المَمَات، وأنْ يَجُود علَيْنا برِضَاه ومحبَّته، ودوَام طاعَتِه، والجمع بيْنَنا في دَار كرَامتِه، وغير ذَلِكَ مِن أنواع المسَرَّات.

وأنْ ينفَعَنا أجمعين، ومَن يَقْرأ في هَذَا الكتاب به، وأنْ يجزل لنا المثُوبَات، وألَّا ينزع مِنَّا ما وهبَهُ لنا، ومَنَّ به علينا مِن الخيرات، وألَّا يَجعَل شيئًا مِن ذَلِكَ فتنةً لنا، وأن يُعِيذَنا مِن كلِّ شيء مِن المخالفَات، إنَّه مُجِيب الدَّعَوَات، جَزيل العَطِيَّات.

اعتصَمتُ بالله، توكَّلتُ على الله، ما شاء الله، لا قوة إلَّا بالله، لا حَوْلَ ولا قوَّة إلَّا بالله، وحسبي الله ونعم الوكيل، وله الحمد والفضل والمِنَّة والنعمة، وبه التوفيقُ واللُّطف والهِدَاية والعِصْمَة.

(١) ما بين المعقوفتين سَقَطَ من المطبوع.

فصل في بيان إسناد الكتاب وحال رواته منا إلى الإمام مسلم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مختصرًا

أمَّا إسْنَادي فيه:

فأَخْبَرَنَا بجميع صحيح الإمَام مُسْلِم بْن الحَجَّاج رَحِمَهُ اللَّهُ: الشَّيخُ الأمِينُ العَدْلُ الرَّضِي؛ أبو إِسْحَاق إبْرَاهِيم(١) بن أبي حفص عمر بن مُضَر الوَاسِطي رَحِمَهُ اللَّهُ بـ«جامع دمشق» حَمَاها اللهُ وصَانَها وسائر بلاد الإسلام وأهله، قال: أَخْبَرَنَا الإمَام ذو الكُنَى، أبو القَاسم أَبُو بَكْر أبو الفَتْح مَنْصُور(٢) بن عبد المنعم الفَراوي(٣)، قال: أَخْبَرَنَا الإمَام، فقِيهُ الحرمَيْن أبو جدي، أبو عبد الله مُحَمَّد(٤) بن الفَضْل الفَراوي، قال: أَخْبَرَنَا أبو الحسَيْن عبد الغافر(٥) الفَارسِي، قال: أنا أبو أحمد مُحَمَّد(٦) بن عيسَى الجُلُودي، قال: أنا أبو إِسْحَاق

---

(١) وله ترجمة في «العبر» (٣/٣١٠).

(٢) له ترجمة في «التكملة لوفيَّات النقلة» (٢/٢٢٨) برقم (١٢٠٢).

(٣) الفَرَاوي، بفَتْح الفاء، وقيل: بضمِّها، والأوَّل أكْثَر، نِسبةً إلى فَرَاوة بُلَيْدة مما يلي خَوَارِزم. «التكملة لوفيات النقلة» (٢/٢٢٨).

(٤) هو أبو عبد الله مُحَمَّد بن الفَضْل بن أحمد الصَّاعدِي النَّيْسَابُورِي. «شذرات الذهب» (٤/٩٦).

(٥) هو أبو الحُسَيْن عبد الغَافر بن مُحَمَّد بن عبد الغَافِر الفَارسِي، ثم النَّيْسَابُورِي. «شذرات الذهب» (٣/٢٧٧).

(٦) له ترجمة في «سير أعلام النبلاء» (١٦/٣٠١) برقم (٢١١).

إبْرَاهِيم[١] بن مُحَمَّد بن سُفْيَان الفَقِيه، أنا الإِمَام أبو الحسين مُسْلِم بْن الحَجَّاج رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وهَذَا الإسناد الَّذِي حصَلَ لنَا ولأهْلِ زمَانِنَا ممن يُشارِكُنا فيه في نهايةٍ مِن العُلوِّ -بحمد الله تعالى- فبَيْنَنا وبين مُسْلِم سِتَّة، وكذَلِكَ اتَّفَقَتْ لنَا بهَذَا العدد روايَة الكتُب الأرْبَعة الَّتِي هي تمَام الكتُب الخمْسَة الَّتِي هي أصُول الإسْلَام أعْنِي «صحيحي البُخَارِي وَمُسْلِم»، و«سنن أبي داود»، و«الترمذي»، و«النسائي».

وكذَلِكَ وقَع لنَا بهَذَا العدَد مُسْنَدَا الإِمَامَيْن أَبَوَي عبد الله أحمد[٢] بن حنبل، ومُحَمَّد[٣] بن يزيد، أعْنِي: ابن ماجه.

ووقع لنَا أعلَى مِن هَذِه الكتب وإنْ كانت عالية «موطأ» الإِمَام أبي عبد الله مالك[٤] بن أَنَس، فبَيْنَنا وبَيْنَهُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ سبْعَةٌ، وهو شيخ شيوخ المذْكُورِينَ كلهم؛ فتَعْلو رِوَايَتنا لأحاديثه برَجُلٍ، ولله الحمْدُ والمِنَّة.

وحصَل في رِوَايَتنا لمسلم لطِيفةٌ: وهو أنَّه إسنادٌ مسَلسلٌ بالنَّيْسَابُوريين وبالمُعَمَّرِينَ؛ فإنَّ رُوَاتَه كُلَّهم مُعَمَّرون، وكلهم نَيْسَابُوريُّون، مِن شيخنا أبي إسْحَاق إلى مُسْلم، وشَيْخُنا- وإنْ كانَ واسطِيًّا- فقد أقام بنَيْسَابُور مُدَّةً طويلة،

---

(١) له ترجمة في «شذرات الذهب» (٢/٢٥٢).

(٢) هو شيخُ الإسْلَام، وسيِّد المسلمين في عَصْرِه، الحَافِظ، الحُجَّة، أبو عبد الله أحمد بن مُحَمَّد بن حَنْبَل بن هلَال بن أسد الذُّهْلِي، الشَّيباني، المرْوَزِي، ثُم البَغْدَادِي، مات سنة (٢٤١هـ). «تَذْكِرَة الحُفَّاظ» (٢/٤٣١) ترجمة برقم (٤٣٨).

(٣) هو الحَافِظ الكبير المُفَسِّر أبو عبد الله مُحَمَّد بن يزيد القزويني بن ماجَهْ الربعي، مات سنة (٢٧٣هـ). «تَذْكِرَة الحُفَّاظ» (٢/٦٣٦) ترجمة برقم (٦٥٩).

(٤) هو الإِمَام، الحَافِظ، فقِيهُ الأُمَّة، شيخ الإسلام، أبو عبد الله، مَالِك بْن أَنَس بن مالك، إمام دار الهجرة. «تَذْكِرَة الحُفَّاظ» (١/٢٠٧) ترجمة برقم (١٩٩).

وَاللهُ أعْلَم.

أمَّا بيان حال رواته: فيَطُول الكلام في تقَصِّي أخبَارهِم، واستِقْصَاء أحوَالهِم؛ لكن نقْتَصِر علَى ضَبْط أسمَائهم، وأحْرُف تتعَلَّق بحال بَعْضِهم.

أمَّا شيخنا أبو إِسْحَاق: فكان مِن أهْلِ الصَّلاح، والمنسُوبِينَ إلى الخير والفَلَاح، معروفًا بكَثْرة الصَّدقَات، وإنفَاق المال في وجُوه المكرمَات، ذَا عفَافٍ وعبَادةٍ، ووَقَارٍ وسَكِينةٍ وصِيَانةٍ بِلَا استِكْبَار.

تُوفِّيَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ بالإسكندرية، اليوم السَّابع مِن رجَب، سنة أربع وستِّين وستِّ مِئَة.

وأمَّا شيخ شيخنا، فهو: الإِمَام، ذو الكنى، أبو القاسم، أَبُو بَكْر، أبو الفتح، مَنْصُور بن عبد المنعم بن عبد الله بن مُحَمَّد بن الفَضْل بن أحمَد بن مُحَمَّد بن أحمد بن أبي العبَّاس الصَّاعدي الفَراوي، ثم النَّيْسَابُوري، مَنسُوب إلى فَرَاوة، بُلَيْدَة مِن ثغْرِ خُراسَان، وهو بفَتْح الفاء وضمِّها.

فأمَّا الفتح فهو المشهور المستَعْمَل بين أهل الحَدِيث وغيرهم، وكذا حَكى الشَّيخ، الإِمَام الحَافِظ أبُو عَمْرو بن الصَّلاح[(١)] رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنَّه سَمِعَ شيْخَه مَنْصُورًا هَذَا رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ يقول: «إنَّه الفَراوي» بفتح الفَاء، وذَكَرَهُ أبو سَعْد[(٢)] السَّمعاني[(٣)] في

---

(١) هو الإِمَام، الحَافِظ، المفتي، شيخ الإسلام، تقيُّ الدِّين، أبو عُمَر عُثْمَان بن عَبْد الرَّحْمَن بن عُثْمَان ابن موسى الكردي الشهرزوري الشَّافعي، مات سنة (٦٤٣هـ). «تَذْكِرَة الحُفَّاظ» (١٤٣٠/٤) ترجمة برقم (١١٤١).

(٢) وقع في المطبوع: «أبو سعيد»، والمعروف أنه «أبو سعد» كما أثبت.

(٣) هو الحَافِظ، البَارع، العلَّامة، تاج الإِسْلَام، أبو سعد عبد الكَرِيم، ابن الحَافِظ تَاج الإِسْلَام معِين الدين أبي بكر مُحَمَّد ابن العلَّامة المجتَهِد أبي المظفر مَنْصُور بن مُحَمَّد التَّمِيمي السَّمعاني المروَزِي، مات سنة (٥٦٢هـ). «تَذْكِرَة الحُفَّاظ» (١٣١٦/٤) ترجمة برقم (١٠٩٠).

كتابه «الأنساب»[(١)] بضم الفَاء، وكذا ذكَر الضم أيضًا غير السَّمْعَاني.

وكان مَنْصُور هَذَا جليلًا، شيْخًا مُكْثِرًا، ثقةً، صحِيحَ السَّماع، روَى عن أبيه، وجدِّه، وجدِّ أبيه أبي عبد الله مُحَمَّد بن الفضل، وروَى عن غيرهم.

مَوْلِدُه في شهر رمضان، سنة اثنتين وعشرين وخمس مئة، وتوفي بشاذِيَاخ[(٢)] نَيْسَابُور، في شعبان سنة ثمان وست مئة.

وأمَّا أبو عبد الله الفَراوي، فهو: مُحَمَّد بن الفَضْل، جدُّ أبي مَنْصُور التَّيْسَابُوري، وقد تقَدَّم تمَامُ نسَبِه في نسَب ابن ابنِه مَنْصُور.

كان أبو عبد الله هَذَا الفَرَاوي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إمامًا بارعًا في الفِقه والأصول وغيرهما، كثيرَ الرِّوَايات بالأسَانِيد الصَّحِيحة العاليات، رَحَلَتْ إليه الطَّلبةُ مِن الأقْطَار، وانتشرَتْ الرِّوَاياتُ عنه فِيمَا قَرُبَ وبَعُدَ مِن الأمْصَار، حتَّى قالوا فيه: «للفَراوي ألف راوٍ»، وكان يقال له: «فقيه الحَرَم»؛ لإشَاعتِه ونَشْره العِلم بمكَّة زادها الله فضلًا وشرفًا.

ذكَرهُ الإمَامُ الحَافِظُ أبو القاسم الدِّمشْقِي، المعروف بـ«ابن عسَاكِر»[(٣)] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فأطْنبَ في الثَّناء عليه بما هو أهله، ثُم روَى عن أبي الحسين عبد الغافر أنه ذكَره، فقال: هو فقِيهُ الحرَم البارع في الفِقْهِ والأصُول، الحَافِظ

---

(١) (١٠/١٦٦) برقم (٣٠٠٢).

(٢) وقع في المطبوع: «شازياخ» بالزَّاي، وهو تصحيف.
قال يَاقُوت في «معجم البلدان» (٣/٣٠٥): «شَاذِياخ بعد الذال المكسورة ياءٌ مثناة مِن تحت، وآخره خاءٌ مُعجَمَة...، مدينة نيْسَابُور أُمُّ بلاد خُراسَان...». اهـ.

(٣) هو الحَافِظ، الكبير، محدِّث الشَّام، فخر الأئمَّة، ثقة الدِّين، أبو القَاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله بن الحسين الدِّمشْقِي الشَّافعي، مات سنة (٥٧١هـ)، «تَذْكِرَة الحُفَّاظ» (٤/ ١٣٢٨) ترجمة برقم (١٠٩٤).

للقَواعِد، نشَأ بيْنَ الصُّوفية في حجُورهِم، ووَصَل إليه برَكاتُ أنفَاسِهم، وسَمِعَ التَّصانيفَ، والأصولَ مِن الإِمَام زَيْن الإِسْلَام[(١)]، ودرَسَ عليه الأُصول، والتَّفسير، ثُم اختلَفَ إلى مجْلِس إِمَام الحَرمَيْن[(٢)]، ولازَم درْسَه ما عاش، وتفَقَّه عليه، وعَلق عنه الأُصُول، وصار مِن جُملة المذْكُورِين مِن أصحابه، وخرَج حاجًّا إلى مكَّة، وعقد المجلس ببَغْدادَ وسائر البلاد، وأظهر العلم بالحرمين، وكان منه بهما أثَر وذِكْر، ونشر للعِلم، وعاد إلى نَيْسَابُور، وما تعدَّى قطُّ حَدَّ العلماء، ولا سِيرَة الصَّالحين من التَّواضُع، والتَّبذُّل في الملابِس والمعَايِش، وتسَتر بكِتَابة الشُّروط؛ لاتِّصَاله بالزُّمرة الشحامِيَّة مُصاهرةً؛ ليَصُون بها عِرْضَهُ وعِلمه عن توَقُّع الإرفاق، ويتبلغ بما يكتَسِبُه منها في أسباب المعيشة مِن فنون الأرْزَاق.

وقعَد للتَّدريس في «المدرسة النَّاصِحِيَّة»[(٣)] وإفادة الطَّلبة فيها، وقد سَمِعَ المسَانيدَ والصِّحَاح، وأكثَرَ عن مشَايخ عَصْرِه، وله مجالس الوَعْظِ والتَّذكير المشحُونَة بالفَوائِد والمبالغَة في النُّصح، وحِكَايات المشَايخ، وذِكْر أحْوالِهم.

قال الحافِظ أبو القاسم: وإلى الإِمَام مُحَمَّد الفَراوي كانت رَحْلَتِي الثَّانية؛ لأنَّه كان المقصُود بالرَّحْلَةِ في تِلكَ النَّاحية؛ لِمَا اجْتمَع فيه مِن علُوِّ الإِسْنَاد، ووفُور العِلم، وصحَّة الاعتِقَاد، وحُسْن الخلُق، ولِين الجانِب، والإقْبَال بكُلِّيَّته

---

(١) هو عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك بن طلحة بن مُحَمَّد النَّيْسَابُورِي أبو القاسم القشيري الملقَّب: زين الإسلام. «طَبقَات الشَّافعِيَّة» (١٥٠/٣) ترجمة برقم (٤٧٣) للسُّبكي.

(٢) هو عَبدُ المَلِك بن عبْد الله بن يُوسُف الجوَيْنِي النَّيْسَابُورِي، إِمَام الحَرمَيْن «طَبقَات الشَّافعِيَّة» (١٥٨/٣) ترجمة برقم (٤٧٧).

(٣) وقع في المطْبُوع: «الناصحة»، والمثبت هو الصَّواب، وينظر «سير أعلام النبلاء» (٦١٧/١٩)، و«طَبقَات الشَّافعِيَّة» (٤٠١/٣).

على الطَّالب، فأقمتُ في صُحْبتِه سَنةً كاملة، وغَنِمتُ مِن مسْمُوعاته فوَائِدَ حسَنةً طائِلَة، وكان مُكْرِمًا لمَوْرِدِي عليه، عارِفًا بحقِّ قصْدِي إليه.

ومرِضَ مرْضةً في مدَّة مقَامي عنده، ونهَاهُ الطَّبيبُ عن التَّمكين مِن القِرَاءة عليه فيها، وعرَّفهُ أنَّ ذَلِكَ ربما كان سببًا لزيادة تألُّمِه، فقال: «لا أستجيز أن أَمْنَعهم من القراءة، وربما أكون قد حُبِستُ في الدنيا لأجلهم»، وكنت أقرأُ عليه في حال مرَضِه، وهو مُلقًى على فراشه، ثُم عُوفِيَ مِن تِلكَ المرضة، وفارَقْتُهُ مُتَوَجِّهًا إلى هَرَاةَ(١)، فقال لي حين ودَّعْتُه، بَعْدَ أنْ أظهر الجزَع لفِرَاقي: «رُبَّما(٢) لا نلتقي بعد هَذَا»؛ فكان كما قال، فجَاءنا نَعْيُهُ إلى هَرَاة.

وكانت وفاته في العَشْر الأوَاخِر مِن شوَّال سنة ثلاثِينَ وخمسِ مئة، ودُفِنَ في تُربَة أبي بكر بن خُزَيْمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وذكَرَ الحَافِظ أيضًا جُمَلًا أُخْرَى مِن مَناقبِه، حذَفْتُها اختصارًا.

وذَكَر أبو سعد السَّمعاني أنَّه سأل أبا عبد الله الفَراوي هَذَا عن مولده، فقال: «مولدي تقديرًا سَنة إحْدَى وأرْبَعِين وأربع مئة»، قال: غيره.

وتُوُفِّيَ يوم الخميس الحادي أو الثاني والعشرين من شوال، سنة ثلاثين وخمس مئة.

قال الحافِظ الشَّيخ أبُو عَمْرو رَحِمَهُ اللَّهُ: «له في عِلم المذْهَب كتابٌ انتخَبْتُ منه فوائِدَ استَغْربتُها»، وسمع «صحيح مسلم» مِن عبد الغافر في السَّنَة الَّتِي

(١) «**هَرَاة**» بالفتح: مدينةٌ عظِيمةٌ مشْهُورَةٌ، مِن أُمَّهات مُدُن خُراسَان. «معجم البلدان» (٣٩٦/٥).

(٢) وقع في المطبوع: «وربما» بدل: «ربما».

تُوفِّيَ فيها عبد الغافر سَنة ثمَانٍ وأربعين وأربع مئةٍ، بقراءة أبي سعيد البحيري، رَحِمَه اللهُ، ورَضِيَ عنه.

وأمَّا شيخ الفراوي، فهو: أبو الحُسَيْن عبد الغَافِر بن مُحَمَّد بن عبد الغَافر ابن أحمد بن مُحَمَّد بن سعيد الفارسي، الفسوي، ثُم النَّيْسَابُوري التَّاجِر، وكان سَماعه «صحيح مسلم» مِن الجُلُودي سنة خمسٍ وستِّينَ وثلاثِ مئة.

ذكَرهُ ولَدُ ولَدِهِ، أبو الحسَن عبد الغَافر[(١)] بن إسْمَاعِيل بن عبد الغافر الفارسي، الأديب، الإمَام، المحدِّث ابن المحدِّث ابن المحدِّث، صاحب التَّصانيف كـ«ذيل تاريخ نَيْسَابُور»، وكتاب «مجمع الغرائب»، و«المفهم لشرح غريب صحيح مسلم»، وغيرها، فقال: «كان شيخًا ثقةً، صالحًا، صَائِنًا، محظوظًا مِن الدِّين والدُّنيا مَحْدُودًا في الرِّوَاية[(٢)] علَى قَلَّة سَمَاعه، مَشهورًا، مقصودًا من الآفاق».

سمِعَ منه الأئمَّةُ والصُّدور، وقرَأ الحَافِظُ الحسَنُ السَّمَرْقَنْدِيُّ علَيْه «صحيح مسلم» نَيِّفًا وثلاثين مرَّة، وقرَأهُ عليه: أبو سعيد البحيري نَيِّفًا وعشرين مرَّة.

وممن قرَأه عليه مِن مشَاهير الأئمَّة: زَيْن الإسْلَام أبو القاسم، يعنِي: القُشَيْرِي، والوَاحِدِي، وغيرهما، اسْتكْمَل خمسًا وتسعِينَ سَنة، وألحق أحفاد الأحفاد بالأجْدَاد.

وتُوفِّيَ يوم الثُّلاثاء، ودُفِنَ يوم الأربعاء السَّادس مِن شوَّال، سَنة ثمانٍ وأربَعِين وأربعِ مئة، وقال غيره: وُلِدَ سَنة ثلاثٍ وخمْسِين وثلاث مئة.

---

(١) له تَرْجَمَة في «طَبقَات الشَّافعِيَّة» (١١١/٤) برقم (٨٧٩) للسُّبكي.

(٢) أي: محظوظ الرِّوَاية.

وسَمِعَ منه أئمَّةُ الدُّنيا مِن الغُرباء والطَّارئين والبَلدِيِّين، وبارك الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ في سَماعه ورِوَايَته مع قلَّة سَمَاعِه، وكان المشْهُور برواية «صحيح مسلم»، وغريب الخطَّابي في عَصْرِه، وسَمِعَ الخطَّابي وغيره مِن أهل عَصْرِه رَحِمَهُ اللهُ، ورَضِيَ عَنه.

وأمَّا شيخ الفارسِي، فهو: أبو أحمد مُحمَّد بن عيسى بن مُحمَّد بن عبدالرحمن ابن عمرويه بن مَنْصُور، الزَّاهد، النَّيْسَابُوري، الجُلُودي، بضم الجيم بِلَا خلاف.

قال الإمَام أبو سَعْد[(١)] السَّمْعَاني[(٢)]: هو مَنسُوب إلَى الجُلُود المعرُوفَة، جمْع جِلْد.

قال الشَّيخُ أبُو عَمْرو بن الصَّلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «عندي أنَّه مَنسُوبٌ إلى سكَّة الجُلُوديِّين بنَيْسَابُور الدَّارسة»[(٣)].

وهَذَا الَّذِي قاله الشَّيخ أبُو عَمْرو يُمكِن حَمْل كَلَام السَّمعاني عليه، وإنَّما قلتُ: إنَّ الجُلُوديَّ هَذَا بضَمِّ الجيم بلا خِلَافٍ؛ لأنَّ ابن السِّكِّيت[(٤)] وصاحِبَهُ ابْنَ قُتَيْبَةَ[(٥)] قالَا في كتَابَيْهِمَا المشهُورَيْن[(٦)]: «إن الجَلُودي بفتح الجيم

---

(١) وقع في المطْبُوع: «أبو سعيد»، وما أثبت هو الصَّواب.

(٢) في «الأنساب» (٣/٣٠٦) برقم (٩٢٤).

(٣) «صيانة صحيح مسلم» (ص٤٠).

(٤) هو يَعقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ، أبو يوسُفَ، المعروفُ بابْنِ السِّكِّيْت، والسِّكِّيت لقبُ أبيه. إمام اللُّغَةِ والنَّحوِ والأدَب، مات سنة (٢٤٣هـ). «البلغة في تاريخ أئمَّة اللغة» ترجمة برقم (٤١٢).

(٥) هو عبْدُ الله بن مُسْلِم بن قُتَيْبَة الدِّيْنَوْري النَّحْوِي اللُّغَوي، مات سَنة (٢٧٦هـ). «البلغة في تاريخ أئمة اللغة» ترجمة برقم (١٩١).

(٦) «أدب الكاتب»، و«إصلَاح المنطق».

مَنسوب إلى جَلُود؛ اسم قرية بأفريقية».

وقال غيرهما: إنَّها بالشَّام.

وأراد أنَّ مَن نُسِب إلى هَذِه القرية، فهو بفَتْح الجيم؛ لكونها مفتوحة.

وأمَّا أبو أحمد هَذَا الجُلُودي، فليس مَنسوبًا إلى هَذِه القرية، فليس فيما قالاه مخالفة لما ذكرناه، وَاللهُ أعْلَم.

قال الحاكم أبو عبد الله: «كان أبو أحمد هَذَا الجُلُودي شيخًا صالحًا زاهدًا مِن كِبَار عُبَّاد الصُّوفية، صَحِبَ أكابِرَ المشَايخ مِن أهل الحقائق، وكان يَنْسَخُ الكتُبَ، ويَأكلُ مِن كَسْبِ يَدِه، سَمِعَ أبَا بَكْر بن خُزَيْمَةَ، ومَن كان قبله، وكان يَنتَحِل مذهب سُفْيَان الثَّوري ويَعْرِفُه».

تُوفِّي رَحِمَهُ ٱللَّهُ يوم الثُّلاثاء الرَّابع والعشرين مِن ذِي الحجَّة، سنة ثمانٍ وستِّينَ وثلاثِ مئة، وهو ابن ثمَانين سَنة.

قال الحاكم: «وختم بوفاته[1] سَماع «صحيح مسلم»، وكل مَن حدَّث به بَعْدَهُ عن إبْرَاهِيم بن مُحَمَّد بن سُفْيَان، وغيره فلَيْسَ بثِقَة[2]»، وَاللهُ أعْلَم.

وأمَّا شَيْخ الجُلُودي، فهو: السَّيد الجلِيل، أبو إِسْحَاق، إبْرَاهِيم بن مُحَمَّد بن سُفْيَان النَّيْسَابُوري، الفقيه، الزَّاهد، المجْتَهد، العابد.

قال الحاكِمُ أبو عبد الله بن البيع: «سمِعتُ مُحَمَّد بن يزيد العَدْل يقول: كان إبْرَاهِيم بن مُحَمَّد بن سُفْيَان مُجَاب الدَّعوَة».

---

(١) وقع في المطبوع: «لوفاته».

(٢) «صيانة صحيح مسلم» (ص٤٠-٤١).

قال الحاكم: «وسمِعتُ أبا عمرو بن نُجيد[١] يقول: إنَّه كان مِن الصَّالحين».

قال الحاكم: «كان إبْرَاهِيمُ بنُ سُفْيَانَ مِن العُبَّاد المجتَهِدين، ومِن المُلَازِمِينَ لمُسْلِم بْن الحَجَّاج، وكان مِن أصحاب أيُّوب[٢] بن الحسَن الزَّاهد صاحب الرَّأي»، يعني: الفقيه الحنفي.

سمِعَ إبْرَاهِيم بن سُفْيَان بالحِجَاز، ونَيْسَابُور، والرَّي، والعِرَاق.

قال إبْرَاهِيم: «فَرغ لنا مُسلم مِن قِرَاءة الكِتَاب في شهر رمضان، سنة سبعٍ وخمْسِينَ ومئتَيْن».

قال الحاكم: «مات إبْرَاهِيم في رجب، سنة ثمان وثلاث مئة»[٣]، رحمه الله ورضي عنه.

وأمَّا شيخ إبْرَاهِيم بن مُحَمَّد بن سُفْيَان، فهو: الإِمَام مسلم صاحب الكتاب، وهو أبو الحُسَيْن، مُسْلِم بْن الحَجَّاج بن مسلم القُشَيْرِيُّ نسَبًا، النَّيْسَابُوري وطَنًا، عربِيٌّ صلِيبةً، وهو أحَدُ أعلَام أئمَّة هَذَا الشَّأن، وَكِبَار المبَرَّزِين فيه، وأهل الحفظ والإتقان، والرَّحَّالين في طلبه إلى أئمَّة الأقْطَار والبُلدَان، والمعترَف له بالتَّقدُّم فيه بلَا خِلَافٍ عند أهل الحذْقِ والعِرْفَان، والمرجُوع إلى كِتَابه، والمعتَمَد عليه في كل الأزْمَان.

---

(١) هو إسْمَاعِيلُ بْنُ نُجيد بن أحمَد بن يُوسُفَ بن خالِد، أبو عمرو بنُ نُجيد السُّلمي، مات سنة (٣٦٥هـ). «طَبقَات الشَّافعِيَّة» (١/٤٣٠) ترجمة برقم (١٤٩) لابن الصَّلَاح.

(٢) له ترجمة في «تاريخ الإسلام»، وفيات (٢٦١-٢٨٠) برقم (١٣١)، و«الجواهر المضيَّة في طبَقَات الحنفيَّة» (١/٤٤٥) برقم (٣٦٨).

(٣) «صيانة صحيح مسلم» (ص٣٩).

سَمِعَ بخُراسَان: يَحْيَى بن يَحْيَى، وإِسْحَاق بْنَ رَاهويه، وغيرهما.

وبالرِّي: مُحَمَّد بن مهران الجمال بالجيم، وأبَا غسان، وغيرهما.

وبالعِرَاق: أحمد بن حنبل، وعبد الله بن مَسْلَمة القعنبي، وغيرهما.

وبالحجَاز: سعيد بن مَنْصُور، وأبا مُصْعَب، وغيرهما.

وبمِصْرَ: عمرو بن سواد، وحَرْمَلة بن يَحْيَى وغيرهما، وخلائق كثِيرين.

روَى عنه جماعاتٌ مِن كِبَار أئمَّة عصْرِه وحُفَّاظه، وفيهم جماعاتٌ في درجَتِه، فمنهم: أبو حاتم الرَّازي، وموسى بن هارون، وأحمد بن سَلَمة، وأبو عيسى التِّرمذِي، وأَبُو بَكْر بن خُزَيْمَة، ويَحْيَى بن صَاعِد، وأبو عَوانَةَ الإِسْفَرَايِيني، وآخَرُون لا يُحْصَوْن.

وصَنَّف مسلمٌ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في عِلم الحَدِيث كتُبًا كثيرةً، منها هَذَا الكتاب الصَّحِيح الَّذِي مَنَّ اللهُ الكريم، وله الحمدُ والنِّعمةُ، والفَضْل والمِنَّة به على المسلمين، وأبْقَى لمسلِمٍ [رَحِمَهُ ٱللَّهُ](١) به ذِكْرًا جميلًا، وثَناءً حسَنًا إلى يوم الدِّين، ومِنْها:

كِتَاب «المسند الكبير على أسماء الرجال».

وكتاب «الجامع الكبير على الأبواب».

وكتاب «العلل».

وكتاب «أوهام المحدِّثِين».

وكتاب «التَّمْيِيز».

---

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من المطبوع.

وكتاب «مَن ليس له إلَّا رَاوٍ واحِد».

وكتاب «طبقات التابعين».

وكتاب «المخضرمين»، وغير ذَلِكَ.

قال الحاكم أبو عبد الله: «حَدَّثنَا أبو الفَضْل مُحَمَّد بن إبْرَاهِيم، قال: سمِعتُ أحمد بن سَلَمة، يقول: رأيتُ أبا زُرعَة، وأبا حاتم يُقَدِّمَان مُسْلِم بْن الحَجَّاج في معرفة الصَّحِيح على مشَايخ عصْرِهمَا»(١).

وفي رِوَايَةٍ: «في مَعرفة الحَدِيث»(٢).

قلتُ: ومَن حقَّق نظَرهُ في «صحيح مسلم» رَحِمَهُ ٱللَّهُ، واطَّلَع علَى مَا أوْدعَهُ في أسانيده، وتَرْتِيبه، وحُسْن سِيَاقَته، وبَدِيع طَرِيقَتِه مِن نفَائس التَّحقِيق، وجوَاهر التَّدقِيق، وأنوَاع الورَع، والاحْتِيَاط، والتَّحرِّي في الرِّوَاية، وتلخِيص الطُّرق، واخْتِصَارها، وضبْط مُتفرِّقها، وانتِشَارها، وكثرة اطِّلَاعه، واتِّسَاع رِوَايَته، وغير ذَلِكَ مِمَّا فيه مِن المحَاسِن والأعجُوبَات، واللَّطَائف الظَّاهِرَات، والخفِيَّات- عَلِمَ أنَّه إمامٌ لا يلحَقه مَن بَعد عصْرِه، وقَلَّ مَن يُساوِيه، بل يُدانِيه مِن أهل وقْتِه ودَهْرِه، وذَلِكَ فضلُ اللهِ يُؤتِيه مَن يَشاء، واللهُ ذو الفَضْل العَظِيم.

وأنَا أقتَصِرُ مِن أخبَارِه رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ علَى هَذَا القَدْر؛ فإنَّ أحوَالَه رَحِمَهُ ٱللَّهُ ومنَاقِبَهُ لا تُسْتَقْصَى لبُعْدِهَا عن أنْ تُحْصَى، وقد دَلَلتُ بما ذكرتُ مِن الإشَارة إلى حالَتِه علَى ما أهمَلتُ مِن جَمِيلِ طَرِيقَتِه.

والله الكريم أسأله أنْ يجزل في مَثُوبَته، وأنْ يجمَع بيْنَنا وبيْنَهُ مع أحِبَّائنا

---

(١) ورواه من طريق الحاكم الخطيب في «تاريخ بغداد» (١٥/١٢٢).

(٢) أيْ أنَّهُما يقدِّمَان على مشَايخ عصرهما في معرفة الحَدِيث.

في دَار كرَامتِه، بفَضْلِه وجُودِه ولُطفِه ورحمته، وقد قدَّمتُ أن أُوثِرَ الاخْتِصَار، وأحَاذِرَ التَّطويل المِلَّ والإكثَار.

تُوفي مسلمٌ رَحِمَهُ ٱللَّهُ بنَيْسَابُور سَنة إحْدَى وستِّين ومِئَتيْن.

قال الحاكِمُ أبو عبد الله بن البيع في كتاب «المزكين لرواة الأخبار»: «سمعت أبا عبد الله بن الأخرم الحَافِظ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، يقول: تُوفِّيَ مُسْلِم بْن الحَجَّاج رَحِمَهُ ٱللَّهُ عشِيَّة الأحَد، ودُفِنَ يوم الاثْنَيْنِ لخَمْسٍ بَقِينَ مِن رجب، سَنة إحْدَى وستِّين ومِئَتين، وهو ابن خمسٍ وخَمْسِينَ سَنة، رَحِمَه اللهُ، ورَضِيَ عَنه.

صحيح مسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في نهاية من الشهرة

فَصْلٌ:

«صحيح مسلم» رَحِمَهُ ٱللَّهُ في نهاية مِن الشُّهرة، وهو مُتواتِر عنه مِن حَيْث الجملَة، فالعلم القَطْعِيُّ حاصِلٌ بأنَّه تصْنِيف أبي الحسين مُسْلِم بْن الحَجَّاج.

وأمَّا مِن حيث الرِّوَاية المتَّصِلَة بالإسْنَاد المتَّصِل بمسلم، فقد انحصَرَتْ طرِيقُه عنده في هَذِه البُلدَانِ والأزْمَان في رواية أبي إِسْحَاق إبْرَاهِيم بن مُحَمَّد ابن سُفْيَان عن مسلم، ويروى في بلاد المغرب مع ذَلِكَ عن أبي مُحَمَّد أحمد بن علي القلَانسِي عن مُسْلِم.

وَروَاهُ عن ابن سُفْيَان جماعة منهم: الجُلُودي، وعن الجُلُودي جماعة منهم: الفارسي، وعنه جماعة منهم: الفَرَاوِي، وعنه خلائق منهم: مَنْصُور، وعنه خلائق منهم: شيخنا أبو إِسْحَاق.

قال الشَّيخ، الإمَام، الحَافِظ، أبُو عَمْرو بن الصَّلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأمَّا القلانسي فوقَعَتْ رِوَايتُه عند أهْلِ الغَرْب، ولا رِوَاية له عِندَ غيرهم».

دخلت رِوَايته إليه مِن جِهَةِ أبي عبد الله مُحَمَّد بن يَحْيَى بن الحذَّاء التَّمِيمي القُرْطُبي، وغيره سمِعُوهَا بمِصْرَ مِن أبي العلَاء عبد الوَهَّاب بن عيسى ابن عَبْد الرَّحْمَن بن ماهَان البَغْدَادي.

قال: حَدَّثنَا أَبُو بَكْر أحمد بن مُحَمَّد بن يَحْيَى الأشقَر الفَقِيه على مذْهَب

الشَّافعِي، قال: حَدَّثنَا أبو مُحمَّد القلَانسي، قال: حَدَّثنَا مسلم، إلَّا ثلَاثة أجزَاء مِن آخِر الكِتَاب، أوَّلها حديث الإفك الطَّويل؛ فإنَّ أبا العَلاء بن ماهَان كان يَرْوِي ذَلِكَ عن أبي أحمد الجُلُودي، عن ابن[(١)] سُفْيَان، عن مسلم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[(٢)].

(١) وقع في المَطْبُوع «أبي» بدَل «ابن» وهو خطأ، وما في المخطوط موافق لما في «صيانة صحيح مسلم».

(٢) «صيانة صحيح مسلم» (ص٤٣، ٤٤)، وفي النقل عنه تقديم وتأخِير وتصرف.

اختلاف النسخ في رواية الجلودي عن إبراهيم بن سفيان تحديثًا وإخبارًا، وهل هما سواء؟

فصلٌ:

قال الشَّيخُ الإِمَامُ الحَافِظُ أَبُو عَمْرو، عُثْمَان بن عَبْد الرَّحْمَن المعروف بـ«ابن الصَّلاح» رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «اخْتلَفَتْ[1] النُّسَخ في رِوَاية الجُلُودي، عن إبْرَاهِيم ابن سُفْيَان هل هي بـ«حَدَّثنَا» إبْرَاهِيم أو «أَخْبَرَنَا».

والتَّردُّد واقِعٌ في أنه سَمِع مِن لفْظِ إبْرَاهِيم أو قرَأهُ علَيْه؛ فالأحْوَط أن يُقَال: أَخْبَرَنَا إبْرَاهِيم، حَدَّثنَا إبْرَاهِيم. فليَلفظ القارئ بهما على البَدَل.

قال: «وجائزٌ لنَا الاقتِصَار على «أَخْبَرَنَا»؛ فإنه كذَلِكَ فيما نقلته مِن ثَبت الفَرَاوي مِن خطِّ صاحبه عبد الرَّزاق الطَّبسِي، وفيما انتَخَبْتُه بنَيْسَابُور من الكتاب مِن أصلٍ فيه سَماع شيخنا المؤيد، وهو كذَلِكَ بخطِّ الحَافِظ أبي القاسِم الدمشقي العسَاكرِي، عن الفَراوي، وفي غير ذَلِكَ.

وأيضًا فحُكْم المتَردِّد في ذَلِكَ المصِيرُ إلى: «أَخْبَرَنَا»؛ لأنَّ كُلَّ تحديثٍ مِن حيث الحقيقة إخبَار، وليس كُلُّ إخبار تحديثًا»[2].

---

(١) وقع في المطبوع: «اختلف»، والتَّصْوِيب من «صيانة صحيح مسلم» فإنَّ النَّقل منه.

(٢) «صيانة صحيح مسلم» (ص٤٥).

معرفة ما فات إبراهيم بن سفيان من الأحاديث من مسلم

فَصْلٌ:

قال الشَّيخ، الإمَام أبُو عَمْرو بن الصَّلاح رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «اعْلَمْ أنَّ لإبْرَاهِيم بن سُفْيَان في الكِتَاب فائتًا لم يسمعه من مسلم، يقال فيه: أَخْبَرَنَا إبْرَاهِيم عن مسلم، ولا يقال فيه: أَخْبَرَنَا مسلم، ولا حَدَّثنَا مسلم، وروايته لذَلِكَ عن مسلم إمَّا بطريق الإجازة(١)، وإما بطريقة الوجادة»(٢).

وقد غفل أكثر الرُّواة عن تبْين ذَلِكَ، وتَحْقِيقه في فهَاريسِهم، وتسْمِيعَاتهم، وإجَازَاتهم وغيرها، بل يَقُولُونَ في جميع الكتاب: «أَخْبَرَنَا إبْرَاهِيم، قال: أَخْبَرَنَا مسلم»، وهَذَا الفوات في ثلاثة مواضع محقَّقَة في أصول معتمَدة:

فأوَّلُها: في «كتاب الحج» في باب «الحلق والتقصير» حديث ابن عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: «**رَحِمَ اللهُ المحَلِّقِين**» برواية ابن نُمَيْر(٣).

فشَاهدت عنده في أصل الحَافِظ أبي القاسم الدمشقي بخطِّه ما صورته:

---

(١) ينظر الكلَام عن الإجَازة وأنواعها، «علوم الحَدِيث» (ص١٥١) وما بعدها.

(٢) ينظر الكلام على الوجادة «علوم الحَدِيث» (ص١٧٨).

(٣) «صحيح مسلم» (٢/٩٤٦).

أَخْبَرَنَا أبو إِسْحَاق إبْرَاهِيم بن مُحَمَّد بن سُفْيَان، عن مسلم، قال: حَدَّثنَا ابن نُمَيْر حَدَّثنَا أبي حَدَّثنَا عبيد الله بن عمر... الحَدِيث.

وكذَلِكَ في أصل بخط الحَافِظ أبي عامر العبدري، إلَّا أنَّه قال: حَدَّثنَا أبو إِسْحَاق.

وشاهدت عنده في أَصْلٍ قَدِيمٍ مأخُوذ عن أبي أحمد الجُلُودي ما صُورته: مِن هَا هُنا قرأت على أبي أحمد حدَّثكم إبْرَاهِيم عن مسلم، وكذا كان في كتابه إلى العلامة.

وقال الشَّيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وهَذِه العَلامة هي بعد ثَمان ورَقَات أو نحوها عند أوَّل حديثِ ابن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا: «**أنَّ رَسُول اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إذَا استوَى علَى بَعِيرِهِ خَارِجًا إلَى سَفَرٍ كَبَّر ثَلَاثًا**»[(١)].

وعندها في الأَصْل المأخُوذ عن الجُلُودي ما صورته إلى هنا: قرأت عليه -يعني: على الجُلُودي- عن مسلم، ومن هنا قال: «حَدَّثنَا مسلم»، وفي أصل الحَافِظ أبي القاسم عندها بخطِّه مِن هنا يقول: «حَدَّثنَا مسلم»، وإلى هنا شَكٌّ.

الفَائت الثَّاني لإبْرَاهِيم: أوَّله في أوَّل الوصَايا قول مسلم: «حَدَّثنَا أبو خَيْثمَة زُهَيْر بن حَرْب، ومُحَمَّد بن المُثَنَّى، واللفظ لمُحمَّد بن المُثَنَّى في حديث ابن عُمَر: «**مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لهُ شيءٌ يُرِيد أنْ يُوصِيَ فِيه**»[(٢)]، إلى قَوْله فِي آخر حديثٍ روَاهُ في قصَّة حُوَيِّصَة ومُحَيِّصَة في القَسَامَة:

حَدَّثَنِي إِسْحَاق بن مَنْصُور، أَخْبَرَنَا بشر بن عمرو، قال: سمعت مَالِك بْن

---

(١) «صحيح مسلم» (٩٧٨/٢).

(٢) «صحيح مسلم» (١٢٤٩/٣).

أَنَس... الحَدِيث[(١)].

وهو مِقْدَار عَشْر ورقَات، ففي الأصل المأخُوذ عن الجُلُودي، والأصْل الَّذِي بخطّ الحَافِظ أبي عامِر العَبْدرِي ذكر انتِهَاء هَذَا الفوَات عند أوَّل هَذَا الحَدِيث، وعود قَوْل إبْرَاهِيم: حَدَّثنَا مسلم.

وفي أصْلِ الحَافِظ أبي القاسم الدِّمشْقِي شبه التَّردُّد في أنَّ هَذَا الحَدِيث داخل في الفَوَات، أو غير داخِل فيه، والاعْتِمَاد على الأوَّل.

الفائت الثَّالث: أوَّله قول مسلم في أحَادِيث الإمَارة والخِلَافة: حَدَّثَنِي زُهَيْر بن حَرْب، حَدَّثنَا شَبابَة حديث أبي هُرَيْرَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إنَّما الإمَامُ جُنَّةٌ**»[(٢)].

ويَمتدُّ إلى قَوْله فِي كتاب «الصَّيد والذَّبائح»، حَدَّثنَا مُحَمَّد بن مهْرَان الرَّازي، حَدَّثنَا أبو عبد الله حمَّاد بن خالِد الخيَّاط، حديث أبي ثَعْلبَة الخشنِي: «**إذَا رَمَيْت سَهْمَك**»[(٣)].

فمِن أوَّل هَذَا الحَدِيث عادَ قَوْل إبْرَاهِيم: «حَدَّثنَا مسلم».

وهَذَا الفَوَات أكثَرها، وهو نحو ثمَاني عَشْرة ورَقَة، وفي أوَّله بخطّ الحَافِظ الكَبِير أبي حَازم العبْدرِي النَّيْسَابُوري، وكَان يَروِي الكِتَاب عن مُحَمَّد بن يَزِيد العَدْل عن إبْرَاهِيم ما صورته مِن هُنا يقول إبْرَاهِيم: «قال مسلم»، وهو في الأصل المأخوذ عن الجُلُودي، وأصل أبي عامر العَبْدرِي، وأصل أبي القاسم الدمشقي بكلمة: «عن»، وهكذا في الفائت الَّذِي سبَقَ في الأصل المأخوذ عن

(١) «صحيح مسلم» (١٢٩٤/٣).
(٢) «صحيح مسلم» (١٤٧١/٣).
(٣) «صحيح مسلم» (١٥٣٢/٣).

الجُلُودي، وأصْل أبي عَامِر العبْدَرِي، وأصل أبي القاسم؛ وذَلِكَ يحتمل كَوْنه رَوَى ذَلِكَ عن مسلم بالوجَادَة، ويحتَمل الإجَازة، ولكن في بعض النُّسَخ التَّصريح في بعض ذَلِكَ أو كله بِكَوْن ذَلِكَ عن مُسْلِمٍ بالإجَازَة، وَاللهُ أعْلَم[1]. هَذَا آخِر كَلَام الشَّيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

(١) «صيانة صحيح مسلم» (ص٤٥-٤٨).

فائدة الرواية بالأسانيد في الأعصار المتأخرة وشرط النقل من صحيح مسلم

فَصْلٌ:

قال الشَّيخُ الإمَامُ أبُو عَمْرو بن الصَّلَاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «اعْلَم أنَّ الرِّوَاية بالأسَانِيد المتَّصِلَة ليس المقصُود منها في عصْرِنَا وكثير مِن الأعْصَار قبْلَه إثبات ما يُروَى؛ إذْ لا يخلُو إسْنَادٌ منْها عن شيخ لا يَدْرِي ما يَروِيه، ولَا يضْبط ما في كِتَابه ضبطًا يصلح لِأَنْ يعتمد عليه في ثُبوتِه، وإنَّما المقصود بها إبْقَاء سِلسلَة الإسْنَاد التي خصَّت بها هَذِه الأُمَّة زادها الله كرامةً.

وإذا كان كذَلِكَ فسَبِيل مَن أراد الاحتِجَاج بحديثٍ مِن «صحيح مسلم»، وأشباهه أنْ ينْقِلَه مِن أصلٍ [به][(١)] مُقابل علَى يَدي ثِقتَيْن بأصُولٍ صَحِيحَة مُتعدِّدة مَروِيَّة برِوَاياتٍ مُتنوِّعَة؛ ليَحْصل له بذَلِكَ- مع اشتِهَار هَذِه الكتُب وبُعدهَا عن أنْ تُقصد بالتَّبدِيل والتَّحْرِيف- الثِّقَة بصِحَّة ما اتفقَتْ عليه تِلكَ الأصُول، فقد تكثر تِلكَ الأصُول المقابل بها كَثْرة تَتنزَّل منزلة التَّواتُر، أو منزلة الاستِفَاضة»[(٢)].

هَذَا كلام الشَّيخ، وهَذَا الَّذِي قالَهُ محمولٌ علَى الاستِحْبَاب والاسْتِظْهَار، وإلَّا فلَا يُشتَرط تعْدَاد الأصُول والرِّوايَات؛ فإنَّ الأصل الصَّحِيح المعتَمد يكفي، وتكفي المقابَلة به، وَاللهُ أعْلَم.

---

(١) ساقط مِن المطْبُوع، وما في المخطوط موافق لما في «صيانة صحيح مسلم».
(٢) «صيانة صحيح مسلم» (ص٤٩-٥٠)، «علوم الحَدِيث» (ص٢٩).

اتفاق علماء الأمة على أن كتابي البخاري ومسلم أصح كتابين بعد كتاب الله عَزَّوَجَلَّ، وتلقي الأمة لهما بالقبول

فَصْلٌ:

اتَّفقَ العُلمَاء -رحمهم الله- علَى أنَّ أصحَّ الكتُب بعد القرآن العَزِيز «الصَّحِيحان»: «البُخَارِي» و«مسلم»، وتلَقَّتهما الأُمَّة بالقَبول.

و«كتاب البُخَارِي» أصَحُّهما وأكثَرهُما فوَائد ومعَارف ظاهِرَة وغَامِضَة.

وقد صحَّ أنَّ مُسْلِمًا كان ممن يسْتَفِيد مِن البُخَارِي، ويعْتَرف بأنَّه ليْسَ له نظِير في عِلم الحَدِيث(١).

وهَذَا الَّذِي ذكَرْناهُ مِن ترْجِيح «كتاب البُخَارِي» هو المذهب المخْتَار الَّذِي قالَهُ الجمَاهِيرُ، وأهلُ الإتْقَانِ والحِذْقِ والغَوْص علَى أسْرَار الحَدِيث.

وقال أبو علِي الحسَيْن(٢) بن علِي النَّيْسَابُوري، الحَافِظ، شَيْخ الحاكِم أبي عبد الله بن البيع: «كتابُ مُسْلِمٍ أَصَحُّ».

ووَافقَهُ بعضُ شيُوخ المغْرِب(٣).

---

(١) ومما يدُلُّ علَى اعتِرَافه له بذَلِكَ قوله له: «دعْني أُقبِّل رِجْلَيْكَ يا أُستاذ الأُستَاذِين، وسَيِّد المحدِّثِين، وطَبِيب الحَدِيث في عِلَلِهِ...»، رواه الحاكم في «معرفة علوم الحَدِيث» (ص١٤١).

(٢) له ترجمة في «تَذْكِرَة الحُفَّاظ» (٩٠٢/٣) برقم (٨٦٩).

(٣) **قال:** «ما تَحْتَ أدِيم السَّماء أصَح مِن كتاب مسلم بن الحجاج في عِلم الحَدِيث»، روَى ذَلِكَ =

والصَّحِيحُ الأوَّلُ.

وقد قرَّر الإِمَامُ، الحَافِظُ، الفَقِيه، النَّظار، أَبُو بَكْر الإِسْمَاعِيلي رَحِمَهُ ٱللَّهُ(١) في كتابه «المدخل» تَرجِيح «كتاب البُخَارِي».

ورُوِّينَا عن الإِمَام أبي عَبْد الرَّحْمَن النَّسائِي رَحِمَهُ ٱللَّهُ(٢) أنه قال: «مَا في هَذِه الكتُب كلها أجْوَدُ مِن كتاب البُخَارِي»(٣).

قلتُ: ومِن أخصَر ما ترجَّح به اتِّفَاق العُلمَاء على أنَّ البُخَارِيَّ أجَلُّ مِن مسلم، وأعلم بصِنَاعة الحَدِيث مِنْه، وقد انتخب علمه، ولخَّص ما ارْتضَاه في هَذَا الكِتَاب(٤)، وبَقِيَ في تَهْذِيبه وانتِقَائه سِتَّ عَشرة سنة(٥)، وجمعَهُ مِن

=

عنه مُحَمَّد بن إِسْحَاق بن مَنْدَه كما في «الجامع» (١٨٥/٢) برقم (١٥٦٣) للخطيب.

قال السُّبكي رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في «طَبقَات الشَّافعِيَّة» (٤٢٤/١)**: «فإنَّ مقَالتهُ هَذِه شاذَّةٌ لَا يُعَوَّل عليها». اهـ.

وينْظر توجيه الحَافِظ ابن حجَر لكَلَام أبي عليٍّ النَّيْسَابُورِي في «النكت» (٢٧٢/١)، وتعقُّبُ الصَّنعاني له في «توضيح الأفكار» (٤٨/١)، وينظر: «توجيه النظر إلى علوم الأثر» (٣٧٤/١)، وما بعدها بتحقيقي.

(١) هو الإِمَام، الحَافِظ، الثَّبت، شيخ الإِسلام، أبو بكر أحمَد بن إِبْرَاهِيم بن إِسْمَاعِيل بن العبَّاس الإِسْمَاعِيلي الجُرجاني، كبير الشَّافعية بناحِيَته، مات سنة (٣٧١هـ). «تَذْكِرَة الحُفَّاظ» (٩٤٧/٣) ترجمة برقم (٨٩٧).

(٢) هو الحَافِظ، الإِمَام، شيخ الإِسْلَام، أبو عَبْد الرَّحْمَن أحمد بن شُعَيْب بن علي النَّسائي، الخرَاسَاني، القَاضِي، صاحب «السُّنَن»، مات سنة (٣٠٣هـ). «تَذْكِرَة الحُفَّاظ» (٦٩٨/٢) ترجمة برقم (٧١٩).

(٣) «تاريخ دمشق» (٧٤/٥٢).

(٤) ينظر: «تغليق التعليق» (٤٢٦/٥-٤٢٧)، و«هدي الساري» (ص١٢-١٣)، و«توجيه النظر» (ص٣٨٢) للجزائري، بتحقيقي.

(٥) وقيل: خمْسَة عشَر سَنة.

قال أحمد بن سلَمَة النَّيْسَابُورِي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «كُنت مع مُسْلِم في تأليف «صحيحه» خمس عشر =

أُلُوفٍ مُؤلَّفة مِن الأحاديث الصَّحِيحَة(١).

وقد ذكرتُ دلائل هَذَا كله في أوَّل شرح «صحيح البُخَارِي».

ومما ترجَّح به كتاب البُخَارِي: أنَّ مُسلمًا رَحِمَهُ ٱللَّهُ كان مذهبه- بل نقَل الإجْمَاع في أوَّل «صحيحه»- أنَّ الإسناد المُعَنْعَن له حُكم الموْصُول بـ«سمعتُ» بمُجرَّد كَوْن المعَنْعِن والمعنعَن عنه كانَا في عصْرٍ واحِد، وإنْ لم يَثبُت اجتِمَاعهما(٢)، والبُخَارِي لا يَحمله على الاتِّصَال، حتَّى يَثبت اجتِمَاعهما.

وهَذَا المذهب يُرَجِّح «كتاب البُخَارِي»، وإنْ كُنا لَا نحكُم علَى مُسْلِم بعَمَلِه في «صحيحه» بهَذَا المذْهَب؛ لكَوْنِه يجمع طرُقًا كثِيرةً يتعَذَّر معها وجُود هَذَا الحكْم الَّذِي جوَّزَهُ، وَاللهُ أعْلَم(٣).

وقد انفَرَد مُسلِمٌ بفَائدةٍ حسَنة، وهي: كَوْنه أسْهَل مُتنَاولًا، مِن حيْث إنَّه جَعل لكلِّ حدِيثٍ مَوْضعًا وَاحِدًا يَلِيق به، جَمَعَ فيه طُرقه التي ارتضَاهَا، واختَار ذِكْرهَا، وأوْردَ فيه أسانِيدهُ المتعَدِّدَة، وألفاظَه المختَلِفَة؛ فَيَسْهُل على الطَّالب النَّظَر في وجُوهِه، واستِثْمَارها، ويحصل له الثِّقَة بجميع مَا أوْردَهُ مسلمٌ مِن طرُقِه، بخِلَاف البُخَارِي؛ فإنَّه يذكر تِلكَ الوجُوه المخْتَلِفَة في أبوابٍ مُتفرِّقَة مُتباعِدَة،

=

سنة»، «سير أعلام النبلاء» (٥٦٦/١٢)، وينظر كتابي «فتح الرَّب العَلِي بختم صحيح مسلم على العلَّامة المحدِّث ربيع المدْخَلِي» (٧٥).

(١) **قال:** صَنَّفتُ هَذَا «المسند الصَّحِيح» مِن ثَلَاث مئة ألف حَدِيثٍ مَسْمُوعَة، رواه عن مسلم الحسين بن مُحَمَّد الماسرجسي، كما في «تاريخ بغداد» (١٢٢/١٥).

(٢) وأمْكَن لقَاؤهما. «مقدمة صحيح مسلم» (٢٩/١).

(٣) ينظر كتابي «فتح الرب العلي» (ص٩١-٩٣).

وكثير منها يَذكُره في غيْرِ بَابِه الَّذِي يسْبق إلى الفَهْم أنَّه أوْلَى به، وذَلِكَ لدَقِيقَةٍ يَفهَمُها البُخَارِيُّ منه، فيَصعُب على الطَّالب جَمْع طرُقِه، وحصُول الثِّقَة بجَمِيع ما ذكرَهُ البُخَارِي مِن طرُق هَذَا الحَدِيث، وقد رَأيْتُ جماعةً مِن الحُفَّاظ المتأخِّرين غلطُوا في مثل هَذَا، فنفَوْا روَاية البُخَارِي أحاديث هي موجُودَة في «صحيحه» في غير مظَانِّها السَّابقة إلى الفَهْم، وَاللهُ أعْلَم.

ومما جَاء في فَضْل «صحيح مسلم»: ما بلَغنَا عن مكِّي[(١)] بن عبْدَان، أحَد حُفَّاظ نَيْسَابُور أنَّه قال: «سمِعتُ مُسْلِم بْن الحَجَّاج رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُول: لو أنَّ أهلَ الحَدِيث يَكتُبون مِئَتَي سَنة الحَدِيث، فمَدارُهم علَى هَذَا المسْند»[(٢)]، يعني: «صحيحه».

قال: «وسمِعتُ مُسْلِمًا يَقُول: عرَضتُ كِتَابي هَذَا علَى أبِي زُرْعَةَ الرَّازِي، فكل مَا أشار أنَّ له عِلَّة؛ تركَتُه، وكل ما قال: إنَّه صَحِيحٌ وليس له عِلَّة؛ خرجته»[(٣)].

وذكَر غيره ما رواه الحَافِظ أَبُو بَكْر الخطِيب البَغْدَادي[(٤)] بإسْنَاده عن مُسْلِم رَحِمَهُ اللَّهُ، قال: «صنَّفتُ هَذَا المسْنَد الصَّحِيح مِن ثلَاث مئة ألفِ حَدِيثٍ مَسْمُوعة»[(٥)].

---

(١) هو مكيُّ بن عبدان بن مُحَمَّد بن بكر بن مسلم بن راشد، أبو حاتم التَّمِيمي النَّيْسَابُورِي، مات سنة (٣٢٥هـ)، «تاريخ بغداد» (١٤٩/١٥) ترجمة برقم (٧٠٥٣).

(٢) «صيانة صحيح مسلم» (ص٧)، «سير أعلام النبلاء» (٥٦٨/١٢).

(٣) «صيانة صحيح مسلم» (ص٨). وينظر كتابي «فتح الرب العلي» (ص٨٥).

(٤) هو الحَافِظ، الكبير، الإمَام، محدِّث الشَّام والعِرَاق، أبو بَكْر أحمد بن علي بن ثَابت البَغْدَادي، مات سنة (٤٦٣هـ)، «تَذْكِرَة الحُفَّاظ» (١١٣٥/٣) ترجمة برقم (١٠١٥).

(٥) تقدَّم قريبًا.

شرط الإمام مسلم في «صحيحه»

فَصْلٌ:

قال الشَّيخ، الإمَام أبُو عَمْرو بن الصَّلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «شَرط مُسْلم[1] - **رَحِمَه اللهُ تَعَالَى**- في «صحيحه»: أنْ يَكُون الحَدِيثُ مُتَّصلَ الإسْنَاد بنَقْل الثِّقة عن الثِّقة مِن أوَّله إلَى مُنتَهاه، سَالِمًا مِن الشُّذوذ والعِلَّة».

قال: «وهَذَا حَدُّ الصَّحِيح، فكُلُّ حدِيثٍ اجتمَعَتْ فيه هَذِه الشُّروط، فَهُو صَحِيحٌ بِلَا خِلَافٍ بيْنَ أهل الحَدِيث.

وما اختلفوا في صِحَّته مِن الأحَاديث، فقَدْ يَكُون سبَب اخْتِلَافهم انتِفَاء شَرْط مِن هَذِه الشُّروط، وبَيْنهم خِلَاف في اشتِرَاطه؛ كمَا إذا كان بَعْض الرُّواة مَستُورًا، أو كانَ الحَدِيث مُرسلًا، وقد يَكُون سبَب اختِلَافهم أنَّه هل اجتمَعتْ فيه هَذِه الشُّروط أم انتَفى بعضها؟ وهَذَا هو الأغْلَب في ذَلِكَ».

---

(١) عِلمًا أنَّ مُسْلِمًا وكذا شيخه البُخَارِي لم يُصَرِّحا بشَرْطَيْهِمَا، وإنَّما عُرف ذَلِكَ بالاستِقْرَاء لكتَابيْهما.

ولهَذَا قال الحافِظ أبو الفَضْل مُحَمَّد بن طاهر المقدِسي رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في «شروط الأئمَّة السِّتة» (ص٣٧-٣٨) بتحقيقي**: «اعْلَمْ أنَّ البُخَارِي ومُسْلِمًا، ومَن ذكرنا بَعْدهُم لم ينقل عن واحِد منهم أنَّه قال: شرطتُ أنْ أُخرج في كتابي ما يَكُون على الشَّرط الفُلَاني، وإنَّما يعرف ذَلِكَ من سَبْر كُتُبهم، فيعلم بذَلِكَ شرط كلِّ رجل منهم». اهـ.

كمَا إذَا كان الحَدِيث في رُوَاته مَن اخْتلفَ في كَوْنِه من شرط الصَّحِيح، فإذَا كانَ الحَدِيث رُوَاته كلهم ثِقَات غير أنَّ فِيهم أبَا الزُّبير المكِّي(١) مَثلًا، أو سُهَيل(٢) بن أبي صَالِح، أو العِلَاء(٣) بن عَبْد الرَّحْمَن، أو حمَّاد(٤) بن سلَمة، قالوا فيه: هَذَا حديثٌ صَحِيحٌ علَى شرْطِ مُسْلِم، وليْسَ بصَحِيحٍ علَى شرط البُخَارِي؛ لكَونِ هَؤلَاء عِندَ مُسْلِمٍ مِمن اجتمَعتْ فِيهم الشُّروط المعتبَرة، ولم يَثبُت عند البُخَارِي ذَلِكَ فيهم.

وكذا حال البُخَارِي فِيمَا خرَّجه مِنْ حَدِيثِ عِكْرمَة(٥) مَوْلَى ابن عبَّاس، وإِسْحَاق(٦) بن مُحمَّد الفَروي، وعَمْرو(٧) بن مرْزُوق وغيرهم ممن احتَجَّ بهم البُخَارِي، ولم يحتج بهم مُسْلم(٨).

---

(١) هو مُحمَّد بن مُسْلِم بن تَدْرُس الأسدي مولاهم، أبو الزُّبَيْر المكِّي، صَدُوق إلَّا أنه يُدلِّس. «تقريب التهذيب» ترجمة برقم (٦٣٣١).

(٢) هو سُهَيْل بن أبي صالح ذكوان السمَّان، صَدُوق تغيَّر حِفْظُه بآخره، روَى له البُخَارِيُّ مقرونًا وتعليقًا. «تقريب التهذيب» ترجمة برقم (٢٦٩٠).

(٣) هو العلَاء بن عَبْد الرَّحْمَن بن يعقوب الحُرَقي، صدوق ربما وَهِم. «تقريب التهذيب» ترجمة برقم (٥٢٨٢).

(٤) هو حمَّاد بن سَلمَة بن دينار البَصْرِي، أبو سلمة، ثِقَةٌ عابد، أثْبَت النَّاس في ثابت، وتغيَّر حِفْظُه بآخره. «تقريب التهذيب» ترجمة برقم (١٥٠٧).

(٥) هو عِكْرمَةُ، أبو عبد الله، مولى ابن عبَّاس، أصلُه بَرْبَرِيٌّ، ثقةٌ ثَبت، عالِم بالتَّفسِير، لم يثبت تكذيبه عن ابن عُمَر ولَا ثبت عنه بِدْعَة. «تقريب التهذيب» ترجمة برقم (٤٧٠٧).

(٦) صَدُوق، كُفَّ؛ فَسَاءَ حِفظُه. «تقريب التهذيب» ترجمة برقم (٣٨٥).

(٧) هو عمرو بن مرزوق البَاهِلي، أبو عُثْمَان البصري، ثقَةٌ فاضل، له أوهام. «تقريب التهذيب» ترجمة برقم (٥١٤٥).

(٨) قالَ الحَافِظ أبو الفَضْل مُحمَّد بن طاهِر رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «شروط الأئمَّة السِّتة» (ص٣٨-٤٣) بتحقيقي.

واعْلَم أنَّ شَرْط البُخَارِي ومسلم أنْ يخرِّجَا الحَدِيث المتَّفق علَى ثقة نَقَلِته إلى الصَّحابي المشْهُور،

قال الحاكِم أبو عبْدِ الله الحافِظ النَّيْسَابُوري في كتابه «المدخل إلى معرفة المُستدرك»(١): «عدَد مَن خرَّجَ لهم البُخَارِيُّ في «الجامع الصَّحِيح»،

=

مِن غَيْر اختِلَافٍ بَيْن الثِّقَات الأثْبَات، ويَكُون إسْنَاده مُتَّصِلًا غير مقْطُوع.

فإنْ كان للصَّحابي رَاوِيَان فصَاعدًا فحسَن، وإنْ لم يَكُن له إلَّا راوٍ واحِد إذا صح الطَّرِيقُ إلى ذَلِكَ الرَّاوي؛ أخْرجَاه.

إلَّا أنَّ مُسْلِمًا أخرج أحاديث أقوَامٍ تَرك البُخَارِي حَدِيثَهُم؛ لشُبْهَةٍ وقعَتْ في نفْسِه، أخرج مُسْلِمٌ أحاديثهم بإزالة الشُّبهة، مثل حمَّاد بن سَلَمة، وسُهَيل بن أبي صَالِح، وداود بن أبي هِنْد، وأبي الزُّبَير، والعَلَاء بن عَبْد الرَّحْمَن، وغيرهم.

جَعَلنا هؤلاء الخمْسَة مِثَالًا لغَيْرِهِم؛ لكَثْرَة روَايتِهم وشُهْرتِهم، فالبُخَارِيُّ لَمَّا تَكَلَّمَ في هَؤلَاءِ بمَا لا يزيل العدَالة والثِّقَة ترك إخراج حديثهم مُعْتمِدًا علَيْهِم تحرِّيًا، وأخرج مسلمٌ أحاديثَهم بإزالة الشبهة.

ومثال ذَلِكَ: أنَّ سُهَيل بن أبي صَالِح، تَكَلَّمَ في سَماعِه مِن أبيه، فقيل: صَحيفة. فترك البُخَارِي هَذَا الأصل، واستَغْنَى عنه بغَيْرِه مِن أصحاب أبيه.

ومسْلِمٌ اعتَمد علَيْهِ لمَّا سَبر أحاديثه؛ فوجَدهُ مَرَّةً يحدِّث عن عبد الله بن دِينَار عن أبيه، ومرَّةً عن الأعْمَش عن أبِيه، ومرةً يحدِّث عن أخيه عن أبيه بأحَادِيث فاتَتْهُ مِن أبيه، فصَحَّ عنده أنَّه سَمِعَ مِن أبيه؛ إذْ لو كان سَماعُه صَحِيفة؛ لكانَ يَروي هَذِه الأحاديث مثلَ تِلكَ الأُخر.

وكذَلِكَ حمَّاد بن سَلَمة إمَام كبير، مدحه الأئمَّة وأطْنَبُوا، ولمَّا تَكَلَّمَ فيه بعض مُنْتَحِلي المعرفة أنَّ بعض الكذَبَة أدخَل في حَدِيثه مَا ليْسَ منه، لم يخرج عنه مُعْتَمدًا عليه، بل اسْتشْهد به في مواضعَ؛ ليُبيِّن أنه ثِقَة، وأخْرَج أحاديثه الَّتِي يَرْوِيها مِنْ حَدِيثِ غيره مِن أقْرَانه، كشُعْبَة، وحمَّاد بن زَيْد، وأبي عَوَانة، وأبي الأحْوَص، وغيرهم.

ومُسْلِم اعتمد عليه؛ لأنَّه رأى جمَاعةً مِن أصْحَابه القُدمَاء، والمتَأخِّرين روَوْا عنه حديثًا لم يختَلِفُوا عليه، وشَاهد مُسْلِمٌ منهم جماعة وأخَذَ عنهم، ثُم عدَالة الرَّجُل في نفْسِه وإجماعُ أئمَّة النَّقل علَى ثِقَة وإمامته.

فهَذَا الكلام فيما اختَلفا فيه مِن إخْرَاج أحاديث هؤلاء وما جرى مجراه». اهـ.

(١) وهو مطبوع باسم «المدخل إلى الصَّحِيح»، قام بتَحْقِيقِهِ شَيْخُنا المدخلي، وفَّقَهُ المولَى.

قال في (٣٣/١) من قسم الدراسة: «هَذَا وقد ظَنَّ بعضُ العُلمَاء الأفاضل أنَّ كتاب «المدخل

=

ولم يخرج لهم مسلم أربع مئةٍ وأرْبَعة وثلَاثون شَيْخًا، وعدَد مَن احتَجَّ بهم مُسْلِم في «المسند الصَّحِيح»، ولم يحتج بهم البُخَارِي في «الجامع الصَّحِيح» سِتُّ مِئةٍ وخمسَةٌ وعِشْرُون شيخًا، وَاللهُ أعْلَم.

وأمَّا قول مسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «صحيحه» في باب «صفة صلاة رَسُول اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»: «ليْسَ كُلُّ شيءٍ صَحِيحٍ عندي وضَعْتُه ها هنا -يعني: في كتابه هَذَا «الصَّحِيح»- وإنَّما وَضَعتُ ها هنا مَا أجمَعُوا عليه»(١).

فمُشكل، فقد وضَع فيه أحَادِيث كثِيرَة مختَلَفًا في صِحَّتها؛ لِكَوْنِهَا مِنْ حَدِيثِ مَن ذكَرْنَاه، ومَن لم نَذكُرْه ممن اختَلَفُوا في صِحَّة حديثه.

قال الشَّيخ: «وجوابه من وجهين:

أحدهما: أنَّ مُرادَه أنه لم يضَع فيه إلَّا ما وَجد عنده فِيه شُروط الصَّحِيح المُجمَع عليه، وإن لم يَظهر اجْتِمَاعها في بَعْض الأحَاديث عند بَعْضِهم.

والثاني: أنه أرَادَ أنه لم يضَع فيه ما اختَلفَت الثِّقاتُ فيه في نَفْس الحَدِيث متنًا أو إسنادًا، ولم يرد ما كان اختِلَافهم، إنَّما هو في تَوثِيق بعض رُوَاته، وهَذَا هو الظَّاهر مِن كلَامه(٢)؛ فإنَّه ذكَر ذَلِكَ لمَّا سُئل عن حديث أبي

=

إلى الصَّحِيح» إنَّما هو مَدْخل إلَى «المستدرك على الصَّحِيحين» للحاكم، غَيْر أنِّي أسْتَبْعِدُ ذَلِكَ، فالكِتَاب كمَا عرفته ودرسته لا صِلَةَ له بـ«المستدرك»، وإنَّما هو دراسة لرجال «الصَّحِيحين»، ودفاع عنهما، كما صرَّح المؤلفُ نفسَه بذَلِكَ في مقدمة «المستدرك» (٣/١)، وكما يظهر من الكتاب نفسه، ومن الملخص الآتي». اهـ.

(١) «صحيح مسلم» (٣٠٤/١).

(٢) **وقيل**: مُرادُه بـ«المُجْمِعِينَ»: مَن لقِيَهُ مِن أهل النَّقلِ والعِلم بالحَدِيث. قاله صاحب «المُفهِم».

وقيل: أئمَّة الحَدِيث كمالكٍ، والثَّوريِّ، وشُعْبَةَ، وأحمَدَ بنِ حَنْبل، وابْنِ مَهْدِيٍّ وغيْرِهِم، قاله:
=

هُرَيْرَة: «**فَإِذَا قَرأَ فَأنصِتُوا**» هل هو صحيح، فقال: «هو عندي صحيح»، فقيل: لِمَ لَمْ تضعه هاهنا؟ فأجاب بالكلام المذكور.

ومع هَذَا، فقد اشتَمَل كتابه على أحاديث اختَلفُوا في إسنَادها أو مَتْنِهَا؛ لصِحَّتها عنده، وفي ذَلِكَ ذُهولٌ منه عن هَذَا الشَّرط، أو سبب آخر، وقد اسْتُدْرِكَتْ وَعُلِّلَتْ»(١).

هَذَا آخِر كَلَام الشَّيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

❀❀❀

=

أبو حفص الميانشي في كتاب «ما لا يسع المحدَّث جهله».
وذكَر غيرُه أنَّ مُسْلِمًا أراد إجمَاع أربعَة مِن الحفَّاظ: أحمد بن حنبل، ويَحْيَى بن يَحْيَى النَّيْسَابُورِي، وعُثْمَان بن أبي شَيْبَة، وسَعِيد بن مَنْصُور الخُرَاسَاني. «النكت على مقدمة ابن الصَّلاح» (١/١٧٧-١٧٨) للزركشي.

(١) «صيانة صحيح مسلم» (ص١٢، ١٣).

المعلقات التي في «الصحيحين»

فَصْلٌ:

قال الشَّيخ الإمَام أبُو عَمْرو بن الصَّلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ما وقَعَ في «صحِيحَيِ البُخَارِي وَمُسْلِم» مما صُورته صورة المنقطع ليْسَ مُلتحِقًا بالمنقَطِع في خُروجه مِن حَيِّز الصَّحِيح إلى حَيِّز الضَّعيف».

ويُسمَّى هَذَا النَّوع تعْلِيقًا، سمَّاه به الإمَام أبو الحسن الدَّارَقُطْنِي(١)، ويَذكُره الحُمَيْدِي(٢) في «الجمع بين الصَّحِيحين»(٣)، وكذَا غيره مِن المغَاربة، وهو في «كتاب البُخَارِي» كثير جدًّا(٤)، وفي «كتاب مسلم» قلِيلٌ جدًّا.

قال: «فإذَا كان التَّعليق منهما بلَفْظٍ فيه جَزْمٌ بأنَّ مَن بَيْنهمَا وبينه

---

(١) هو الإمَام، شيخ الإسلام، حَافِظ الزَّمان، أبو الحسَن علِي بن عُمَر بن أحمد بن مَهْدِي الدَّارَقُطْنِي البَغْدَادي، الحَافِظ، الشَّهير، مات سنة (٣٨٥هـ). «تَذْكِرَة الحُفَّاظ» (٩٩١/٣) برقم (٩٢٥).

(٢) هو الحَافِظ، الثَّبت، الإمَام، القُدوَة، أبو عبد الله مُحَمَّد بن فتوح بن عبد الله الأزدي، الحميدي، الأندَلُسِي، الميورقي، الظَّاهِري، مات سنة (٤٨٨هـ). «تَذْكِرَة الحُفَّاظ» (١٢١٨/٤) ترجمة برقم (١٠٤١).

(٣) ينظر (٦٣/٢) برقم (٢٠٧٩)، قال: «الخامس والسِّتُّون: مِنْ حَدِيثِ إبْرَاهِيم بن طهمان تعليقًا عن عبد العزيز...». اهـ.

(٤) جمعَها الحَافِظُ ابن حجَر في كِتَاب سمَّاه «تغليق التعليق»، وهو مطْبُوع.

الانقِطَاع قد قال ذَلِكَ، أو روَاهُ واتَّصَل الإسْنَاد منه على الشَّرط، مثل أنْ يَقُولَا: «روَى الزُّهري، عن فُلَان، ويَسُوقا إسْنَاده الصَّحِيح؛ فحال الكِتَابَيْن يُوجِبُ أنَّ ذَلِكَ من الصَّحِيح عندهما، وكذَلِكَ ما روَياه عمَّن ذكَرَاهُ بلَفظٍ مُبهَم لم يعرف به، وأوْردَاهُ أصلًا مُحْتَجَّيْنِ به.

وذَلِكَ مثل: «حَدَّثَنِي بعض أَصْحَابنَا»، ونحو ذَلِكَ»(١).

قال: «وذكَر الحَافِظ أبو عليٍّ الغَسَّاني الجَيَّاني(٢) أنَّ الانقِطَاع وقَع فيما رواه مسلمٌ في «كتابه» في أربعة عشر موضعًا، أولها: في (التيمم) قَوْله فِي حديث أبي الجهم: «ورَوى اللَّيث بن سَعْد»(٣)، ثُم قَوْله فِي (كتاب الصَّلاة) في باب (لصلاة على النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): «حَدَّثنَا صاحبٌ لنا عن إسْمَاعِيل بن زكَرِيَّا، عن الأعمش»، وهَذَا في رواية أبي العلاء بن ماهان، وسلمت رواية أبي أحمد الجُلُودي من هَذَا، فقال فيه عن مسلم: حَدَّثنَا مُحَمَّد بن بكَّار، قال: حَدَّثنَا إسْمَاعِيل بن زكَرِيَّا»(٤).

ثم في باب (السكوت بين التكبير والقراءة) قوله: «وحدَّثت عن يَحْيَى بن حسَّان، ويُونس المُؤَدِّب»(٥).

ثم قَوْله فِي كتاب (الجنائز) في حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في خروج النَّبِي

---

(١) وينظر الكلَام على المعلَّقات في «الصَّحِيحين»، «علوم الحَدِيث» (ص٢٤- ٢٦)، و«شرح التبصرة والتذكرة» (١/١٣٤- ١٤٣)، و«النكت» (١/٣٠٨)، وما بعدها للحَافِظ ابن حجَر، وكتابِي «فتح الرب العلي» (ص١٢٩).

(٢) هو الحَافِظ، الإمَام، الثَّبت، محدِّث الأندَلُس أبو عليٍّ الحسَيْن بن مُحَمَّد بن أحمد الغساني، الجياني، الأندَلُسِي، مات سنة (٤٩٨هـ). «تَذْكِرَة الحُفَّاظ» (٤/١٢٣٣) ترجمة برقم (١٠٤٩).

(٣) «صحيح مسلم» (١/٢٨١) برقم (٣٦٩).

(٤) «صحيح مسلم» (١/٣٠٦) عقيب الحَدِيث رقم (٤٠٦) (٦٨).

(٥) «صحيح مسلم» (١/٤١٩) برقم (٥٩٩).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى البَقِيع لَيْلًا: «وحَدَّثَنِي مَن سَمِعَ حجَّاجًا الأعْوَر، واللَّفظ له».

قال: حَدَّثنَا ابن جُرَيْج(١)، وقَوْله فِي باب (الجوائح) في حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «حَدَّثَنِي غير واحدٍ مِن أَصْحَابنَا، قالوا: حَدَّثنَا إسْمَاعِيل بن أبي أُوَيْس»(٢).

وقَوْله فِي هَذَا الباب: «وروَى اللَّيث بن سَعد، قال: حَدَّثَنِي جَعْفَر بن رَبِيعَة».

وذكَر حديث كَعْب بن مَالِك في تقَاضِي ابن أبي حَدْرَد(٣).

وقَوْله فِي باب (احْتِكَار الطَّعَام) في حديث معمر بن عبد الله العدَوِي: «حَدَّثَنِي بعضُ أَصْحَابنَا، عن عمرو بن عَوْن»(٤).

وقَوْله فِي صِفَة النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وحدَّثتُ عن أبي أسامة، وممن روَى ذَلِكَ عنه إبْرَاهِيم بن سعيد الجوهري، قال: حَدَّثنَا أبو أسامة(٥)، وذكر أبو علِي(٦) أنه رَواهُ أبو أحمَدَ الجُلُودي، عن مُحَمَّد بن المسَيِّب الأَرغياني، عن إبْرَاهِيم بن سعيد».

قال الشَّيخ: «ورَوَيْناهُ مِن غير طريق أبي أحمَد عن مُحَمَّد بن المسَيِّب، وَرواهُ غير ابن المسيب، عن إبْرَاهِيم الجوهري»، وسَنُورِدُ ذَلِكَ في موضعِه إنْ شَاءَ اللهُ تَعالَى.

---

(١) «صحيح مسلم» (٢/٦٦٩) عقيب الحَدِيث رقم (٩٧٤) (١٠٣).
(٢) «صحيح مسلم» (٣/١١٩١) برقم (١٥٥٧).
(٣) «صحيح مسلم» (٣/١١٩٣) عقيب الحَدِيث رقم (١٥٥٨) (٢١).
(٤) «صحيح مسلم» (٣/١٢٢٨) عقيب الحَدِيث رقم (١٦٠٥).
(٥) «صحيح مسلم» (٤/١٧٩١) برقم (٢٢٨٨).
(٦) هو أبو عليٍّ الغساني الجياني، تقدمت ترجمته قريبًا.

وقَوْله فِي آخِر (الفضَائل) في حديث ابن عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن رَسُول اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «**أَرَأَيْتَكُم لَيْلَتَكُم هَذِه**»(١)، رواية مسلم إيَّاهُ مَوْصُولًا، عن معمر، عن الزُّهري، عن سَالِم، عن أبيه، ثُم قال: حَدَّثَنِي عبد الله بن عَبْد الرَّحْمَن الدَّارمي، قال: أَخْبَرَنَا أبو اليَمان، قال: أَخْبَرَنَا شعيب وَروَاهُ اللَّيث، عن عَبْد الرَّحْمَن بن خالد بن مسَافِر، كلاهما عن الزُّهري بإسنادِ معمر كمثل حديثه(٢).

وقول مسلم في آخر كتاب (القَدَر) في حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**لَتَرْكَبُنَّ سنَن مَن قَبْلكُم**»، حَدَّثَنِي عدَّةٌ مِن أَصْحَابنَا، عن سَعِيد بن أبي مرْيَم(٣)، وهَذَا قد وَصَلَه إبْرَاهِيمُ بن مُحَمَّد بن سُفْيَان، عن مُحَمَّد بن يَحْيَى، عن ابن أبي مَريم.

قال الشَّيخُ: «وإنَّما أوْردَهُ مُسْلِمٌ علَى وَجْهِ المتابَعةِ والاسْتِشْهَاد».

وقوْله فيما سبق في الاسْتِشْهَاد والمتابعة في حديث البَرَاء بْن عَازِبٍ في الصَّلاة الوُسطَى بعد أنْ رَواهُ مَوْصُولًا: «وَروَاهُ الأشْجعِيُّ عن سُفْيَان الثَّوري إلى آخره»(٤).

وقوله أيضًا في (الرَّجْم) في المتَابعَة لما رَواهُ مَوْصُولًا مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَة في الَّذِي اعترَف علَى نفْسِه بالزِّنا: «وَروَاهُ اللَّيث أيضًا، عن عَبْد الرَّحْمَن بن خَالِد ابن مسَافِر عن ابن شِهَاب بهَذَا الإسْنَاد»(٥).

---

(١) «صحيح مسلم» (١٩٦٥/٤) برقم (٢٥٣٧).
(٢) «صحيح مسلم» (١٩٦٦/٤) عقيب الحَدِيث رقم (٢٥٣٧).
(٣) «صحيح مسلم» (٢٠٥٥/٤) عقيب الحَدِيث رقم (٢٦٦٩).
(٤) «صحيح مسلم» (٤٣٨/١) برقم (٦٣٠).
(٥) «صحيح مسلم» (١٣١٨/٣).

وقَوْله فِي «كِتَاب الإِمَارَة» في المتابعة لما رَواهُ مُتَّصِلًا مِنْ حَدِيثِ عَوْف بْن مَالِكٍ «**خِيَارُ أئمَّتِكُم الَّذِينَ تُحِبُّونهُم**»: «وَرواهُ مُعَاوِيَة بن صَالِح عن ربِيعَةَ بن يَزِيد»(١).

قال الشَّيخ: «وذكَرَ أبو علِي(٢) فيما روَاهُ عِندَنا مِن كِتَابه في الرَّابع عشَر حديث ابن عُمَر: «**أرَأيْتَكُم ليْلتَكُمْ هَذِه**» المذكُور في الفضَائل»، وقد ذكَرهُ مـرَّةً أخرى، فيسقط هَذَا مِن العَدد، ويسْقط الحَدِيث الثَّاني؛ لـكَوْن الجُلُودي روَاهُ عن مسلم موصُولًا، ورِوَايتُه هي المعْتمَدَة المشْهُورَة، فهي إذًا اثنَا عَشر، لَا أرْبعـة عشَر.

قال الشَّيخ: وأخذ هَذَا عن أبي علِي(٣) أبو عبد الله المَازَرِي(٤) صاحب «المُعْلِم»، فأطلق أنَّ في الكِتَاب أحاديثَ مَقطُوعَة في أربعَة عَشر مَوْضِعًا(٥)،

---

(١) «صحيح مسلم» (١٤٨٢/٣) عقيب حديث رقم (١٨٥٥).

(٢) هو الغساني، تقدمت ترجمته.

(٣) وقد نقَلهَا عنهُ المصَنِّفُ كمَا تقدَّم في بداية ذِكْرها بقوله: «وذكر الحَافِظ أبو عليٍّ الغساني الجياني أنَّ الانقِطَاع وقع فِيمَا رواه مُسْلم في كتابه في أربعَة عشر موضعًا أولها في التَّيمُّم...»، وذكرها.
والغساني ذكرها في كِتَابه «تقييد المهمل وتمييز المشكل» (٧٩٩/٣-٨٠٦).

(٤) هو أبو عبد الله مُحَمَّد بن علِي بن عُمَر بن مُحَمَّد التَّمِيمي المازرِي، الفَقِيه المَالكِي، المحدِّث، أحَد الأعْلَام المُشَار إليهم في حِفْظ الحَدِيث، والكَلَام عليه، مات سنة (٥٣٦هـ).
والمازري بفتح الميم وبعدها ألفٌ ثُم زاي مفتوحة، وقد تُكْسَر أيضًا، ثُم راءٌ، هَذِه النِّسْبَة إلى مَازرُ، وهي بُلَيْدَة بجزِيرَةِ صِقِلِّيَّة. «وفيات الأعيان» (٢٨٥/٤) ترجمة برقم (٦١٧)، «مُعْجَم البلدان» (٤١٦/٣)، و(٤٠/٥).

(٥) وينظر كلام المازري في «المُعْلِم بفوائد مسلم» (٤٩٣/١) شرح الحَدِيث رقم (٣٦٩) فقَدْ قالَ: «إنَّ في الكِتَاب أحَادِيث مقْطُوعَة، وهَذَا أحَدُها، وقد جمَع هَذِه الأحَادِيث الَّتِي صورتها صُورَة الانقِطَاع- رشيدُ الدِّين يَحْيَى بن العَطَّار في كِتَابٍ سمَّاه «غرر الفَوائد المجْمُوعَة في بيَان ما وَقعَ في صحيح مسلم مِن الأحَادِيث المقْطُوعة».
=

وهَذَا يُوهِم خلَلًا في ذَلِكَ، وليس ذَلِكَ كذَلِكَ، وليس شيء مِن هَذَا -والحمد لله- مخرجًا لما وجد فيه مِن حَيِّز الصَّحِيح، بل هي مَوصُولة مِن جهات صحيحة لاسِيَّما ما كان منها مَذكُورًا على وجه المتابعَة، ففي نفس الكتاب وصلها؛ فاكتفَى بكَوْن ذَلِكَ معروفًا عند أهل الحَدِيث، كما أنه رَوَى عن جماعة مِن الضُّعفَاء اعتِمَادًا على كون ما روَاهُ عنهم معروفًا من رواية الثِّقَات على ما سنَروِيهِ عنه فيما بعد إنْ شَاءَ اللهُ تَعالَى.

=

ومما قاله في مقدمته (ص٦٥٣-٦٥٤) ما يلي: «فهَذِه أحاديث مُخَرَّجة، من «صحيح الإِمَام أبي الحسين مسلم بن الحجَّاج القُشَيْري الحَافِظ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»، وقعت شاذَّة عن رسمه فيه، ذكرَهَا الإِمَام أبو عبد الله مُحَمَّد بن علِي التَّمِيمي المازري رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه المسمَّى «المعلم»، ونصَّ علَى أنَّها وقعَتْ في كتاب مُسْلِم مقْطُوعة الأسَانيد، وعدَّها أربعَة عشر حَدِيثًا، ونبَّهَ علَى أكثَرها في موَاضِعهَا مِن كتابه، إلَّا أنه لم يُبَيِّن صِفَة انقِطَاعها، ولا ذَكَر مَن وصلَهَا كلها مِن أئمَّة الرُّوَاة؛ فربما توهَّم النَّاظِر في كِتَابه ممن لَيْسَ له عِنَاية بالحَدِيث، ولا مَعْرفة بجَمْع طُرقِه، أنها مِن الأحاديث التي لا تتَّصِل بوَجْه، ولا يصح الاحتِجَاج بها؛ لانقِطَاعها.

وقد رأيتُ غيرَ واحدٍ يَلهَجُ بذِكْرهَا ويظنُّها على هَذِه الصِّفة، وليْسَ الأمر كذَلِكَ، بل هِيَ مُتَّصلة كلها -والحمد لله- مِن الوجُوه الثَّابتة، الَّتِي نُورِدُها فيما بَعدُ إن شاء الله، وهَذَا القَوْل الَّذِي قالَهُ الإِمَام أبو عبد الله المازِري إنَّما أخذهُ فِيمَا قيل مِن كَلَام الحَافِظ أبي علِي الغَسَّاني الأندلي؛ فإنَّهُ جمعَها قبله، وعدَّها كذَلِكَ أيضًا، إلَّا أنه نبَّه على اتِّصَال بَعْضِهَا، ولم يَسْتَوعب ذَلِكَ في جَمِيعهَا.

ولعَلَّ المازري رَحِمَهُ اللَّهُ إنَّما ترَكَ التَّنْبِيه على اتِّصَالها؛ لاكْتِفَائه بما ذَكَرهُ أبو علي الحَافِظ، علَى أنَّهُما قد خُولِفَا في إطْلَاق تسْمِيَة المقْطُوع على أحَاديث منها، ولم يَسْلَم لهما ذَلِكَ فيها علَى ما يَأتِي بيَانه في موضعه، إنْ شاء الله تعالى.

وقد استخرتُ اللهَ -سبحانه- وجمعتُها في هَذَا الجزء لنَفْسِي، ولمن شاء اللهُ أنْ يَنْتفِعَ بها، وأضَفْتُ إلَيْهَا مَا وقع لي في «صحيح مسلم» مِن جِنْسِهَا مما لم يَعُده الحَافِظ أبو علِي في جملتها، وبيَّنتُ وجوه اتِّصَالها كلها، وسمَّيتُ مَن وصَلَها مِن الثِّقات المعتمَد على قولهم في هَذَا الشَّأن، ومَن أخْرجَها في كتُبِه مِن أئمَّة الحَدِيث، مُسْتعِينًا في ذَلِكَ كله بالله عَزَّوَجَلَّ، ومُسْتَمِدًّا هِدَايته وإرْشَاده، وتوْفِيقه إلى الصَّواب وإسْعَاده، وهو حَسْبي ونِعْمَ الوَكِيل». اهـ.

قال الشَّيخ أبُو عَمْرو رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وهكَذا الأمر في تعْلِيقَات البُخَارِي بألفَاظٍ جَازِمَة مُثبتة على الصِّفَة التي ذكرَنْاهَا كمثل ما قال فيه: «قال فُلَان»، أو: «روى فُلَان»، أو: «ذكر فُلَان»، أو نحو ذَلِكَ، ولم يصب أبو مُحَمَّد بن حزم الظاهري(١)، حيث جَعل مثل ذَلِكَ انقِطَاعًا قادِحًا في الصِّحة.

واستروح إلى ذَلِكَ في تقرير مذهبه الفاسد في إباحَةِ الملاهي، وزعمه أنه لم يَصح في تحرِيمهَا حديثٌ، مُجِيبًا عن حديث أبي عامر، أو أبي مالك الأشعري عن رَسُول اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَيَكُونَنَّ في أُمَّتِي أقوَامٌ يَستحِلُّونَ الحرِيرَ والخَمْرَ والمعَازِف**»، إلى آخر الحَدِيث(٢)- فزعَم أنه وإنْ أخرجه البُخَارِي، فهو غير صحيح؛ لأنَّ البُخَارِي، قال فيه: «قال هِشَام بن عَمَّار»، وساقه بإسناده فهو منقطع(٣) فيما بين البُخَارِي وهشام؛ وهَذَا خطأ من ابن حزم من وجوه:

أحدها: أنَّه لا انقِطَاعَ في هَذَا أصلًا مِن جهة أنَّ البُخَارِيَّ لقِيَ هِشَامًا

---

(١) هو الإمَام، العَلَّامة، الحافِظ، الفَقِيه، المجْتَهد، أبو مُحَمَّد علِي بن أحمد بن سَعِيد بن حَزْم الفارسي الأصل، الأمَوِي، القُرْطُبِي، الظاهري، مات سنة (٤٥٦هـ)، وقيل: (٤٥٧هـ). «تَذْكِرَة الحُفَّاظ» (١١٤٦/٣) ترجمة برقم (١٠١٦).

(٢) «صحيح البُخَارِي» برقم (٥٥٩٠).

(٣) أعلَّهُ ابنُ حَزْم؛ لأجْلِ أنَّ البُخَارِي قال فيه: «قال هشام بن عمَّار»، مع أنَّهُ يرَى أنَّ العَدْل إذا قال: قال فُلَان عمَّن أدْركَهُ مِن العُدول، فهو محمُولٌ علَى السَّماع.

ولذا، تعَجَّب الحَافِظ ابن حجَر مِن ردِّه للحديث؛ فقَالَ في «النكت» (٥٤٨/١): «قال ابنُ حزم في كتاب «الإحكام»: «اعْلَم أنَّ العَدْلَ إذا روَى عمَّن أدركه من العدول، فهو على اللِّقَاء والسَّماع سواء قال: «أَخْبَرَنَا»، أو «حَدَّثنَا»، أو «عن فُلَان»، أو «قال فُلَان»، فكل ذَلِكَ محمول على السَّمَاع منه».

فيُتعجَّب منه مع هَذَا في ردِّه حديث المَعَازف، ودعواه عدَم الاتِّصَال فيه، والله الموفق». اهـ وينظر: «شرح التبصرة والتذكرة» (١٤٥/١-١٤٦).

وسَمِع منه، وقد قَرَّرنا في كتابنا «علوم الحَدِيث»(١) أنه إذَا تحقَّق اللِّقَاءَ والسَّماع مع السَّلامةِ مِن التَّدلِيس؛ حمل ما يَرويه عنه علَى السَّماع بأيِّ لفظٍ كانَ، كما يحمل قوْل الصَّحابي: «قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»، على سَماعِه منه إذَا لم يظهر خِلَافه، وكذا غير «قال» من الألفاظ.

الثَّاني: أنَّ هَذَا الحَدِيث بِعَيْنِه معروفُ الاتِّصَال بصَرِيح لفْظِه مِن غير جهة البُخَارِي(٢).

الثالث: أنَّه إنْ كان ذَلِكَ انقطاعًا، فمثل ذَلِكَ في الكِتَابين غير مُلحَق بالانقِطَاع القَادِح لَمِا عُرف مِن عادَتهِمَا وشَرطهِمَا، وذكرهما ذَلِكَ في كتاب موضوع لذكر الصَّحِيح خاصَّة؛ فلن يَسْتجِيزَا فيه الجزم المذكُور مِن غير ثبت وثبوت، بخِلَاف الانقِطَاع أو الإرْسَال الصَّادر مِن غيْرِهمَا هَذَا كله في المعلق بلَفْظ الجزْم، أمَّا إذا لم يَكُن ذَلِكَ منهما بلَفْظٍ جَازِم مُثبت له عمَّن ذكرَاهُ عنه على الصِّفة التي تقَدَّم ذكرها، مثل أنْ يَقُولَا: «روي عن فُلَان»، أو «ذُكِرَ عن فُلَان»، أو «في الباب عن فُلَان» ونحو ذَلِكَ، فليس ذَلِكَ في حُكم التَّعلِيق الَّذِي ذكَرْناه، ولكن يسْتَأنس بإيرَادهِمَا له».

وأمَّا قَوْل مُسْلِم في خطْبَة كِتَابه(٣): «وقد ذَكر عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنها قالَتْ: «أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنْ نُنْزِلَ النَّاسَ مَنازِلَهُم»، فهَذَا بالنَّظَر

---

(١) (ص٦١-٦٢).

(٢) **قال الإسْمَاعِيلي في «المستَخْرَج»**: «حَدَّثنَا الحسن وهو ابن سُفْيَان النَّسوي الإمَام، قال: حَدَّثنَا هشام بن عمَّار»، فذكره.

وقال الطَّبَراني في «مسند الشاميين» (٣٣٤/١) برقم (٥٨٨): «حَدَّثنَا مُحَمَّد بن يَزِيد بن عبد الصَّمد، قال: حَدَّثنَا هِشَام بن عمَّار». «شرح التبصرة والتذكرة» (١٤٦/١).

(٣) (٦/١).

إلى أنَّ لفظه ليْسَ جَازمًا لا يقتضي حُكْمه بصِحَّته، وبالنَّظر إلى أنَّه احتجَّ به، وأوْردهُ إيراد الأصُول لا إيراد الشَّواهد يَقتضي حُكْمه بصِحَّته.

ومع ذَلِكَ فقد حكَم الحاكِمُ أبو عبد الله الحَافِظ في كِتَابه كتاب «معرفة علوم الحَدِيث»(١) بصحته.

وأخرجه أبو داود في «سننه»(٢) بإسناده منفردًا به، وذكر أنَّ الرَّاوي له عن عائشة مَيْمُون بن أبي شبيب، ولم يُدركها.

قال الشَّيخ: «وفِيمَا قاله أبو داود نظَر؛ فإنه كُوفِيٌّ مُتقدِّم قد أدْركَ المغيرة ابن شُعبَة(٣)، ومات المغِيرَة قبل عائشة، وعِندَ مُسْلِمٍ التَّعاصُر مع إمكان التَّلاقي

---

(١) (ص٦٢) **قال العِرَاقي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في «التقييد والإيضاح» (١٩٩/٢-٩٩٢) مُعَلقًا على قول ابن الصَّلاح**: «وقد حكَمَ الحاكِمُ أبو عبد الله ... بصِحَّته ما يلي: وليس فيه حُجَّة للمُصَنِّف؛ فإنَّ المصنِّف لا يرَى ما انْفرَد الحاكِمُ بتصْحِيحه صحيحًا، بل إنْ لم نجد فيه علَّة تقْتَضِي رده حكَمْنَا عليه بأنَّهُ حسَن، ذكَرَ ذَلِكَ عند ذِكْر ما روَاهُ الحاكِمُ بإسناده في «المستدرك»، وهَذَا لم يروه الحاكم فيه ولا في «علوم الحَدِيث»». اهـ.

قلت: يعني أنه لم يسنده، وإلَّا فقد ذكره هناك.

(٢) برقم (٤٨٤٢).

(٣) **قال العِرَاقي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **مُعَلِّقًا على قوْلِ ابن الصَّلَاح**: «قد أدْركَ المغِيرَة بقَوْلِه: وليْسَ بجيِّد؛ فإنَّه وإنْ أدرك المغِيرَة وروَى عنه، فهو مُدَلس لا تُقبل عَنْعَنته بإجْمَاع مَن يحتج بالمرَاسِيل، فقد أرْسَل عن جمَاعةٍ مِن الصَّحابة.

وقد قال أبو حاتم الرَّازي فيما حكَاهُ عنه ابنه في «الجرح والتعديل»: «بل روَى عن أبي ذَرٍّ مُرسَلًا، وعن عِلي مُرسَلًا، وعن مُعَاذ بن جبَل مرسلًا.

وقال عمرو بن علي الفَلَّاس: «لم أُخبَر أنَّ أحدًا يزْعُم أنه سَمِعَ مِن أصْحَاب النَّبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

وقال عليُّ بن المديني: «خَفِيَ علينا أمرُه».

وقال يَحْيَى بن معين: «ضعيف».

قال فيه أبو حَاتِم الرَّازِي: «صالح الحَدِيث».

=

كاف في ثبوت الإدراك، فلَو ورَدَ عن مَيْمُون أنه، قال: لم أَلْقَ عَائشةَ- استَقامَ لأبي داود الجزم بعدَم إدْرَاكِهِ، وهيهات ذَلِكَ»(١)، هَذَا آخِرُ كَلَام الشَّيخ.

قلتُ: وحَدِيثُ عائشَة هَذَا قد روَاهُ البَزَّار في «مسنده»، وقال: «هَذَا الحَدِيث لا يُعْلَم عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلَّا مِن هَذَا الوجه»(٢).

وقد روي عن عائشةَ من غير هَذَا الوجه موقوفًا، وَاللهُ أعْلَم.

=

وذكَرَهُ ابن حبَّان في «الثقات»، ومع ذَلِكَ فلا يقتضي ذَلِكَ قبول عنعنته، والله أعلم». «التقييد والإيضاح» (٢/٩٩٣).

قلت: وقال أبو حاتم في رِوَايَته عن أبي ذرٍّ وعائِشةَ: إنَّها غير مُتَّصِلَة، ذكر ذَلِكَ عنه ولده في «المراسيل» برقم (٨٠٦).

(١) «صيانة صحيح مسلم» (ص١٤-٢٢).

(٢) **تَعَقَّبَ العِرَاقِيُّ** رَحِمَهُ اللَّهُ **في «التقييد والإيضاح» (٢/٩٩٢) البَزَّارَ بقوله**: «قلتُ: بل له وجْهٌ آخَر مرفوعٌ نَذكره بعد ذَلِكَ». وذكره في (ص٩٩٤).

حكم الأحاديث التي حكم الإمام مسلم عليها بالصحة

فَصْلٌ:

قال الشَّيخ أبُو عَمْرو بن الصَّلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «جَمِيع ما حَكَمَ مسلمٌ رَحِمَهُ ٱللَّهُ بِصِحَّته في هَذَا الكِتَاب، فهُوَ مقْطُوعٌ بِصِحَّته، والعِلم النَّظَرِي حاصِلٌ بِصِحَّته في نفس الأمر، وهكَذا ما حُكم البُخَارِي بِصِحَّته في كتابه؛ وذَلِكَ لأنَّ الأمة تلَقَّت ذَلِكَ بالقَبُول سِوَى مَن لا يُعتَد بخِلَافه ووفاقه في الإجْمَاع».

قال الشَّيخُ: «والَّذِي نختَارُه أنَّ تلَقِّي الأُمَّة للخبَر المنحَط عن درَجةِ التَّواتُر بالقَبُول يُوجِب العِلم النَّظَرِي بصِدْقِه خلَافًا لبَعْض مُحَقِّقي الأُصُولِيِّين، حيْثُ نفَى ذَلِكَ بِناءً علَى أنه لا يُفِيد في حق كلٍّ منهم إلَّا الظَّن، وإنَّما قبله؛ لأنَّه يجب عليه العمَل بالظَّن، والظَّن قد يخطئ».

قال الشَّيخ: «وهَذَا مُندَفع؛ لأنَّ ظن مَن هو مَعصُوم مِن الخطأ لا يخطئ، والأمة في إجمَاعِهَا مَعصُومة مِن الخطإ، وقد قال إمَام الحَرمَيْن(١): لو حَلَفَ إنسانٌ بطَلاقِ امْرأتِه أنَّ ما في كتابي البُخَارِي وَمُسْلِم مما حَكمَا بصِحَّته مِن قول النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما ألزمتُه الطَّلاقَ، ولا حَنثته لإجْمَاع عُلمَاء المسْلِمِينَ علَى صِحَّتهما».

قال الشَّيخ: «ولقَائلٍ أنْ يَقُول: إنَّه لا يحنث، ولو لم يجمع المسْلِمُون علَى

(١) تقدمت ترجمته.

صحَّتهما للشَّك في الحنث؛ فإنَّه لو حلَفَ بذَلِكَ في حديثٍ ليْسَتْ هَذِه صِفَته لم يحنث، وإنْ كان رَاويهِ فَاسقًا، فعدم الحنث حاصِلٌ قَبْل الإجْمَاع، فلا يُضَاف إلى الإجمَاع».

قال الشَّيخ: «والجواب: أنَّ المضاف إلى الإجْمَاع هو القَطْع بعَدَم الحنْثِ ظَاهرًا وبَاطنًا، وأمَّا عند الشَّك فعدَم الحنث محْكُومٌ به ظاهرًا، مع احتِمَال وجُودِه باطِنًا؛ فعَلَى هَذَا يحمل كلام إِمَام الحَرمَيْن، فهُوَ اللَّائق بتَحْقِيقه، فإذَا علم هَذَا فمَا أخذ على البُخَارِي وَمُسْلِم، وقدح فيه معتمدٌ مِن الحُفَّاظ، فهو مُستَثْنًى مِمَّا ذكَرناه؛ لعدَمِ الإجْمَاع علَى تلَقِّيه بالقَبُول، وما ذَلِكَ إلَّا في موَاضِعَ قليلةٍ سنُنَبِّه على ما وقع في هَذَا الكتاب منها إنْ شَاءَ اللهُ تَعالَى»(١)، وهَذَا آخر ما ذكره الشَّيخ أبُو عَمْرو رَحِمَهُ ٱللَّهُ هنا.

وقال: «في جُزءٍ له مَا اتَّفقَ البُخَارِي وَمُسْلِم على إخْرَاجِه، فهو مقطُوعٌ بصِدْق مخبره، ثَابتٌ يقِينًا؛ لتلَقِّي الأُمَّة ذَلِكَ بالقَبُول، وذَلِكَ يُفِيد العِلم النَّظَرِي، وهو في إفادة العِلم كالمتوَاتِر، إلَّا أنَّ المتوَاتِرَ يُفيد العِلمَ الضَّرورِي، وتلَقِّي الأُمَّة بالقَبُول يُفِيد العِلم النَّظَرِي، وقد اتَّفقَتْ الأُمَّة على أنَّ ما أتفق البُخَارِي وَمُسْلِم على صِحَّته، فهُوَ حَقٌّ وصِدْق».

قال الشَّيخ في (علوم الحَدِيث)(٢): «وقد كُنت أَمِيلُ إلَى أنَّ ما اتَّفقَا عليه، فهو مَظنُون، وأحْسبُه مذْهبًا قوِيًّا، وقد بانَ لي الآن أنَّه ليْسَ كذَلِكَ، وأنَّ الصَّواب أنه يُفِيدُ العِلم».

وهَذَا الَّذِي ذكره الشَّيخ في هَذِه المَوَاضِع خِلَاف ما قالَهُ المحقِّقُون

---

(١) «صيانة صحيح مسلم» (٣-٢٤).

(٢) (ص٢٨) وقارن به.

والأكْثَرون؛ فإنهم قالوا: أحاديث «الصَّحِيحين» الَّتِي ليْسَتْ بمُتوَاتِرَة إنَّما تُفِيد الظَّن؛ فإنها آحاد، والآحَاد إنَّما تُفِيد الظَّن علَى ما تقَرَّر، ولا فرْقَ بيْنَ البُخَارِيِّ وَمُسْلِم وغيرهما في ذَلِكَ.

وتلَقِّي الأُمَّة بالقَبُول إنَّما أفادنَا وجُوبَ العمل بما فِيهمَا، وهَذَا مُتَّفَق علَيْهِ؛ فإنَّ أخبَار الآحاد الَّتِي في غيرهما يجبُ العمَلُ بها إذا صحَّت أسانيدُها، ولا تُفِيد إلَّا الظَّن، فكذَا «الصَّحِيحان».

وإنَّما يفْتَرق «الصَّحِيحان» وغيرهما مِن الكُتب في كَوْن مَا فِيهمَا صَحِيحًا لَا يحتاج إلَى النَّظَر فيه، بَل يَجِب العمَلُ به مُطْلقًا، وما كان في غَيْرِهِمَا لا يعْمَل به حتَّى ينظر، وتُوجَد فيه شرُوط الصَّحِيح.

ولا يَلزم مِن إجْمَاع الأُمَّة على العمَل بما فيهما إجماعهم على أنَّه مقْطُوع بأنَّه كلام النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ(١).

---

(١) **قال الحافِظ ابن كَثِير** رَحِمَهُ اللَّهُ **في «اختصار علوم الحَدِيث» (١/١٢٦-١٢٧)**: «وقد خَالفَ في هَذِه المسْألَة الشَّيخ محيي الدِّين النَّوَوِي، وقال: لا يُستَفاد القَطْع بالصِّحَّة مِن ذَلِكَ...، وأنا مع ابْن الصَّلَاح فيما عوَّل عليه، وأرشد إليه.

ثُم وقَفْتُ بعد هَذَا علَى كَلَام لشيخنا العلَّامة ابن تيْمِية، مَضْمُونه: أنه نقل القطع بالحَدِيث الَّذِي تلَقَّتْهُ الأُمَّة بالقَبُول عن جماعاتٍ مِن الأئمَّة، منهم القَاضي عبد الوهَّاب المالكِي، والشَّيخ أبو حامِد الإسفراييني، والقَاضِي أبو الطَّيب الطَّبَري، والشَّيخ أبو إِسْحَاق الشِّيرَازي مِن الشَّافعية، وابن حامد، وأبو يَعْلَى بن الفرَّاء، وأبو الخطَّاب، وابن الزَّاغوني، وأمثالهم مِن الحنَابِلَة، وشمس الأئمَّة السرخسي مِن الحنفية، قال: وهو قول أكثر أهل الكلَام مِن الأشعرِيَّة وغيرهم، كأبي إِسْحَاق الإسفراييني، وابن فُورَك، قال: وهَذَا مذهب أهل الحَدِيث قاطبةً، ومذهب السلف عامةً.

وهو معنى ما ذكره ابن الصَّلاح استِنْبَاطًا، فوافق فيه هؤلاء الأئمَّة». اهـ.

وقال شيخُه ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ **كما في «مجموع الفتاوى» (١/٢٥٧)**: «ولكن جمْهُور متون «الصَّحِيحين» متَّفَق عليها بين أئمَّة الحَدِيث تلَقَّوْهَا بالقَبُول، وأجمَعُوا عليها، وهم يَعْلمُون =

وقد اشتَدَّ إنكَارُ ابن بُرْهَان الإِمَام على مَن قال بمَا قالَهُ الشَّيخُ، وبالغ في تغلِيطِه.

وأمَّا ما قاله الشَّيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في تَأويل كَلَام إِمَام الحَرمَيْن في عدَم الحِنث، فَهُو بناء علَى ما اخْتارَهُ الشَّيخُ.

وأمَّا علَى مذْهَب الأكثَرِين، فيحْتَمل أنَّه أراد أنه لا يَحْنث ظاهِرًا، ولا يستحب له التِزَام الحنث حتَّى تسْتَحب له الرَّجْعَة، كمَا لو حلف بمِثْل ذَلِكَ في غير «الصَّحِيحين» فإنَّا لا نحنثه، لكِن تسْتَحب له الرَّجعة احتِيَاطًا؛ لاحتِمَال الحنث، وهو احتِمَالٌ ظَاهِر، وأمَّا «الصَّحِيحان» فاحْتِمَال الحنث فِيهمَا في غايةٍ مِن الضَّعف، فلا تستحب له المرَاجعة لضَعْف احتِمَال مُوجبهَا، وَاللهُ أعْلَم.

=

علمًا قطعِيًّا أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالها»، وتنظر: «نزهة النظر» (٧٥) لابن حجر». اهـ.

عدد أحاديث الصحيحين
وترتيب أبواب صحيح مسلم

فَصْلٌ:

قال الشَّيخ أبُو عَمْرو رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «رُوِّينَا عن أبي قريش(١) الحَافِظ، قال: كُنتُ عند أبِي زُرْعَةَ الرَّازِي(٢)، فجَاءَ مُسْلِم بْن الحَجَّاج، فسلَّمَ عليه وجلَس سَاعَة، وتذَاكرَا، فلمَّا قام، قلت له: هَذَا جَمْع أربَعة آلَاف حَدِيث في الصَّحِيح. قال أبو زُرعة: فلِمَن ترَكَ الباقي؟».

قال الشَّيخ: «أرادَ أنَّ كِتَابهُ هَذَا أربَعَة آلَاف حَدِيث أصُول دُون المكَرَّرات».

وكذَا كِتَاب البُخَارِي ذكر أنَّه أربعةَ آلاف حَدِيث بأسْقَاط المكرَّر، وبالمكَرَّرِ سَبْعَة آلاف ومِئتَان وخمْسَة وسَبْعون حديثًا.

ثُم إنَّ مُسلمًا رَحِمَهُ ٱللَّهُ رتَّب كِتَابهُ علَى أبوَاب، فهو مُبَوَّب في الحقيقة، ولكِنَّه لم يذكر تراَجِم الأبْوَاب فيه لِئلَّا يَزْدَاد بها حجم الكِتَاب، أو لغير ذَلِكَ.

---

(١) هو أبو قريش الحافِظ الحجة مُحَمَّد بن جمعة بن خَلَف القهستاني الأصم، مات سَنة (٣١٣هـ). «تَذْكِرَة الحُفَّاظ» (٧٦٦/٢) ترجمة برقم (٧٦٧).

(٢) هو الإمَام، حافظ العصر، أبو زُرْعَة عُبَيْد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ القرشي مولاهم، الرَّازي، مات سنة (٢٦٤هـ) «تَذْكِرَة الحُفَّاظ» (٥٥٧/٢) ترجمة برقم (٥٧٩).

قلت: وقد تَرْجَم جماعَةٌ أبوابَهُ بتَراجِم بعْضها جيِّد، وبعْضهَا ليْسَ بجيِّد، إمَّا لقصُورٍ في عبَارة التَّرجمة، وإمَّا لركَاكةِ لفْظِهَا، وإمَّا لغير ذَلِكَ، وأنَا -إن شاء الله- أحْرِص علَى التَّعبير عنها بعِبَارات تَلِيق بها في موَاطِنها، وَاللهُ أعْلَم.

طريقة الإمام مسلم التي سلكها في «صحيحه» من الاحتياط والمعرفة في التمييز بين دقائق العلوم وتمييزه بين حدثنا، وأخبرنا، واعتنائه بضبط اختلاف لفظ الرواة

فَصْلٌ:

سلَكَ مُسلمٌ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «صحيحه» طُرُقًا بالِغةً في الاحْتِيَاط، والإتقَان، والورَع، والمعرِفَة، وذَلِكَ مُصرَّحٌ بكمَالِ ورَعِه، وتَمَام مَعرِفَته، وغزَارةِ عُلومِه، وشِدَّة تحْقِيقه بحِفْظِهِ وتَقَعْدُدِه في هَذَا الشَّأن، وتمَكُّنه مِن أنوَاع معَارِفِهِ، وتَبْرِيزه في صِنَاعته، وعلُوِّ محلِّه في التَّمْيِيز بين دقَائق علُومِه [الَّتِي][1] لا يهْتدِي إليْهَا إلَّا أفرَاد في الأَعصَار؛ فَرَحِمَه اللهُ، ورَضِيَ عَنه.

وأنَا أذكُر أحرُفًا مِن أمثلة ذَلِكَ؛ تنْبِيهًا بها علَى ما سِوَاها؛ إذْ لا يعرف حقِيقَةَ حالِه إلَّا مَن أحْسَنَ النَّظرَ في كتابه، مع كمَالِ أهلِيَّتِهِ ومَعرفَتِهِ بأنوَاعِ العلُومِ الَّتِي يفْتَقر إليها صاحِبُ هَذِه الصِّناعة كالفقه، والأُصُولِيِّين، والعربيَّة، وأسمَاء الرِّجَال، ودقَائق علم الأسانيد، والتَّاريخ، ومُعاشَرة أهل هَذِه الصَّنعة ومُباحَثتِهم، ومع حُسْن الفِكر، ونبَاهة الذِّهن، ومُداومَة الاشْتِغَال به، وغير ذَلِكَ مِن الأدوَات التي يفْتقِر إليها.

فمِن تحرِّي مُسلمٌ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: اعتِنَاؤه بالتَّمْيِيز بين «حَدَّثنَا» و«أَخْبَرَنَا»،

(١) ما بين المعقوفتين ساقطٌ من المَطبوع.

وتَقْيِيده ذَلِكَ علَى مشَايخه، وفي رِوَايَته، وكان مِن مَذْهَبه رَحِمَهُ ٱللَّهُ الفرق بينهما، وأنَّ «حَدَّثنَا» لَا يَجُوز إطلَاقه إلَّا لما سمِعَه مِن لفظ الشَّيخ خاصَّة، و«أَخْبَرَنَا» لِمَا قُرِئ علَى الشَّيخ.

وهَذَا الفرق هو مَذْهَب الشَّافعِي وأصحابه، وجمهور أهل العِلم بالمشْرِق.

قال مُحَمَّد بن الحسَن الجوْهَرِيُّ المِصْرِيُّ: «وهو مَذْهَب أكثَر أَصْحَاب الحَدِيث الَّذِين لا يحصِيهم أحَد، ورُوي هَذَا المذهب أيضًا عن ابن جُرَيْج، والأَوْزَاعي، وابْنِ وَهْب، والنَّسائِيِّ، وصارَ هو الشَّائع الغَالِبُ علَى أهل الحَدِيث»(١).

وذهبَ جماعاتٌ إلَى أنَّه يجُوزُ أنْ تقُولَ فِيمَا قُرِئ علَى الشَّيخ: «حَدَّثنَا، وأَخْبَرَنَا».

وهو مَذْهَب الزُّهري(٢)، ومَالِك(٣)، وسُفْيَان(٤) بن عُيَيْنَة، ويَحْيَى(٥) ابن سعيد القطَّان، وآخرين مِن المتقَدِّمِين، وهو مَذْهَب البُخَارِي(٦) وجماعةٍ

---

(١) «علوم الحَدِيث» (ص١٣٩).

(٢) هو أعْلَمُ الحفَّاظ، أبو بكر مُحَمَّد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري المدني، مات سنة (١٢٤هـ) «تَذْكِرَة الحُفَّاظ» (١٠٨/١) ترجمة برقم (٩٧).

(٣) هو الإِمَام، الحافِظ، فقيه الأُمة، شيخ الإسلام، أبو عبد الله مَالِك بْن أَنَس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي، المدَنِي، الفقيه، إمام دار الهجرة، مات سنة (١٧٩هـ) «تَذْكِرَة الحُفَّاظ» (٢٠٧/١) ترجمة برقم (١٩٩).

(٤) هو العلَّامة، الحَافِظ، شيخ الإسلام، أبو مُحَمَّد سُفْيَان بن عُيَيْنَة بن ميمون الهِلَالي الكُوفي، مات سنة (١٩٨هـ) «تَذْكِرَة الحُفَّاظ» (٢٦٢/١) ترجمة برقم (٢٤٩).

(٥) هو الإِمَام، العَلَم، سيد الحفَّاظ، أبو سعيد يَحْيَى بن سعيد بن فروخ التميمي، مولاهم البصري، القطَّان، مات سنة (١٩٨هـ) «تَذْكِرَة الحُفَّاظ» (٢٩٨/١) ترجمة برقم (٢٨٠).

(٦) انظر: «صحيح البُخَارِي» (٣٦/١).

مِن المُحَدِّثين، وهو مذهبُ مُعظَم الحِجَازيِّين والكُوفِيِّين(١).

وذهبَتْ طائفةٌ إلى أنه لا يجوز إطْلَاق «حَدَّثنَا» ولا «أَخْبَرَنَا» في القِرَاءة.

وهو مذْهَب ابنِ المبارك(٢)، ويَحْيَى(٣) بن يَحْيَى، وأحمد بن حَنْبَل، والمشْهُور عن النَّسَائِي، وَاللهُ أعْلَم(٤).

ومِن ذَلِكَ: اعتِنَاؤه بضَبْط اخْتِلَاف لفْظِ الرُّواة، كقَوْلِه: حَدَّثنَا فُلَان وفُلَان، واللفظ لفُلَان، قال أو قالا: حَدَّثنَا فُلَان.

وكمَا إذا كان بيْنَهُما اختِلَاف في حرف مِن مَتْن الحَدِيث، أو صِفَة الرَّاوِي، أو نَسَبه، أو نحو ذَلِكَ فإنَّه يُبَيِّنُه.

ورُبمَا كان بعضه لا يتَغيَّر به معنى، ورُبمَا كان فِي بَعْضِه اخْتِلَاف في المعْنَى، ولكِن كان خفيًّا لا يَتفَطَّن له إلَّا مَاهرٌ في العُلوم الَّتِي ذكرتُها في أوَّل الفَصْل، مع اطِّلَاع على دقَائِق الفِقْه، ومذَاهِب الفُقهَاء.

وستَرى في هَذَا الشَّرح مِن فوَائِد ذَلِكَ ما تقَر به عَيْنُك إنْ شَاءَ اللهُ تَعالَى، ويَنْبغِي أنْ نُدقِّق النَّظَر في فَهْم غرَض مُسْلِم مِن ذَلِكَ.

ومن ذَلِكَ: تَحرِّيه في رِوَاية صَحِيفَة هَمَّام بْن مُنبِّه عن أبي هُرَيْرَة، كقَوْلِه:

---

(١) «علوم الحَدِيث» (ص١٣٩).

(٢) هو الإمَام، الحَافِظ، العلَّامة، شيخ الإسلام، فَخْر المجاهِدين، قُدوَة الزَّاهدين، أبو عَبْد الرَّحْمَن عبد الله بن المبارك الحنظلي، مولاهم المروزي، التُّركي الأب، الخوَارِزْمِي الأم، مات سنة (١٨١هـ) «تَذْكِرَة الحُفَّاظ» (٢٧٤/١) ترجمة برقم (٢٦٠).

(٣) هو الإمَام، الحَافِظ، شيخ خُراسَان، أبو زكَرِيَّا يَحْيَى بن يَحْيَى التميمي، المنقري، النَّيْسَابُورِي، مات سنة (٢٢٦هـ) «تَذْكِرَة الحُفَّاظ» (٤١٥/٢) ترجمة برقم (٤٢١).

(٤) «علوم الحَدِيث» (ص١٣٨، ١٣٩).

«حَدَّثنَا مُحَمَّد بن رَافِع قال: حَدَّثنَا عبد الرَّزاق، أَخْبَرَنَا(١) مَعمر عن همَّام قال: هَذَا ما حَدَّثنَا أبو هُرَيْرَة عن مُحَمَّد رَسُول اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

فذكر أحَادِيثَ، منها:

وقال رَسُول اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إذَا توَضَّأ أحَدُكُمْ فَليَسْتَنْشِق**»، الحَدِيث؛ وذَلِكَ لأنَّ الصَّحائف والأجْزَاء والكتُب المشْتَمِلَة على أحاديث بإسْنادٍ وَاحدٍ إذا اقْتصر عِند سَماعِهَا على ذِكْر الإسْنَاد في أوَّلها، ولم يجدد عند كُلِّ حديثٍ منها، وأرَاد إنْسانٌ ممن سَمِع كذَلِكَ أنْ يُفرد حدِيثًا منها غير الأوَّل بالإسْنَاد المذكور في أوَّلها، فهَل يَجُوز له ذَلِكَ؟

قال وكِيعٌ(٢) بنُ الجَرَّاح، ويَحْيَى(٣) بن مَعِين، وأَبُو بَكْر الإسْمَاعِيلي الشَّافعِي(٤) الإمَام في الحَدِيث والفِقْه وَالأُصُول: «يَجُوز ذَلِكَ».

وهَذَا مَذْهَب الأكثَرِين مِن العُلمَاء؛ لأنَّ الجَمِيعَ مَعطُوف علَى الأوَّل، فالإسْنَادُ المذْكُور أولًا في حُكْم المعَاد في كُلِّ حَدِيث.

وقال الأسْتَاذ أبو إِسْحَاق الإسْفَرَاييني(٥) الفقِيه الشَّافعِي، الإمَامُ في عِلم

---

(١) وقع في المطبوع «حَدَّثنَا» بدل «أَخْبَرَنَا»، وما في المَخْطُوط هو المُوافق لما في «صحيح مسلم».

(٢) هو الإمَام، الحافِظ، الثَّبت، محدث العِرَاق، أبو سُفْيَان، وكيع بن الجرَّاح بن مليح الرواسي، الكوفي، أحد الأئمَّة، ورواس بَطْنٌ مِن قَيْس عيلَان، مات سنة (١٩٧هـ). «تَذْكِرَة الحُفَّاظ» (٣٠٦/١) ترجمة برقم (٢٨٤).

(٣) هو الإمَام الفَرْد، سيِّد الحفَّاظ، أبو زَكَرِيَّا يَحْيَى بن معين المرِّي، مولاهم البغدادي، مات سنة (٢٣٣هـ). «تَذْكِرَة الحُفَّاظ» (٤٢٩/٢) ترجمة برقم (٤٣٧).

(٤) تقدمت ترجمته.

(٥) هو الأُستاذ، الإمَام، أبو إِسْحَاق إبْرَاهِيم بن مُحَمَّد بن إبْرَاهِيم الإسفراييني، مات سنة (٤١٨هـ). «المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور» ترجمة برقم (٢٥٦)، «طَبقَات الشَّافعِيَّة» (٣١٢/١) ترجمة برقم (٨٧) لابن الصَّلاح.

الأُصُولِيِّين والفِقْه، وغير ذَلِكَ: «لا يجوز ذَلِكَ».

فعلَى هَذَا، مَن سَمِع هكذَا فطَرِيقه أنْ يُبيِّن ذَلِكَ كما فعلَهُ مُسْلم، فمُسْلِمٌ رَحِمَهُ ٱللَّهُ سلَكَ هَذَا الطَّريق ورعًا واحتِيَاطًا وتحريًّا وإتقانًا رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ(١).

ومن ذَلِكَ: تحرِّيه في مثل قوله: «حَدَّثنَا عبدُ الله بن مَسْلَمة، حَدَّثنَا سُلَيْمَان -يعني: ابن بِلَال- عن يَحْيَى -وهو ابن سعيد»، فلم يَسْتَجِز رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنَّ يقول: «سليمان بن بلال عن يَحْيَى بن سعيد»؛ لكَوْنِه لم يقع في رِوَايته مَنسُوبًا، فلو قاله منسُوبًا لكان مُخبِرًا عن شيخه أنَّه أخبَرهُ بنَسَبِه ولم يُخبِرْه، وسأذْكُر هَذَا بَعْد هَذَا في فَصْلٍ مختَصٍّ به، إنْ شَاءَ اللهُ تَعالَى.

ومن ذَلِكَ: احتِيَاطه في تَلخِيص الطُّرق، وتَحوُّل الأسَانِيد، مَع إيجَاز العِبَارة، وكمَال حُسْنِهَا.

ومن ذَلِكَ: حُسْن تَرْتِيبهِ وتَرْصِيفهِ الأحادِيثَ علَى نسَقٍ يقْتَضِيه تحقِيقه، وكمَال معرفته بمَواقِع الخِطَاب، ودقَائق العِلم، وأصُول القوَاعِد، وخَفِيَّات عِلم الأسَانِيد، ومرَاتِب الرُّواة، وغير ذَلِكَ.

---

(١) ينظر: «علوم الحَدِيث» (ص٢٢٨-٢٢٩).

تقسيم الإمام مسلم أحاديث «صحيحه» إلى ثلاثة أقسام، ومعرفة مراده بذلك التقسيم

فَصْلٌ:

ذكَرَ مُسلمٌ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في أوَّل مُقدِّمة «صَحِيحه» أنَّه يُقسِّم الأحاديث ثلاثة أقسام:

الأوَّل: مَا روَاهُ الحُفَّاظ المتْقِنُون(١).

والثَّاني: ما روَاهُ المسْتُورُون المتوَسِّطُون في الحِفْظ والإتْقَان(٢).

والثَّالث: مَا روَاهُ الضُّعفَاء والمتْروكُون، وأنَّه إذا فرغ مِن القِسْم الأوَّل

---

(١) **لقَوْله في مقدمة «صحيحه» (٥/١)**: «فأمَّا القسم الأوَّل فإنَّا نتوخَّى أنْ نقدِّمَ الأخْبَار الَّتي هي أسْلَم مِن العيُوب من غيرها، وأنقَى مِن أنْ يَكُون ناقلُوها أهل استِقَامة في الحَدِيث، وإتْقَان لما نقَلُوا، ولم يُوجد في رِوَايتهم اختِلَاف شديد، ولا تخليط فاحِش كما قد عُثِرَ فيه على كثير مِن المحدِّثين، وبانَ ذَلِكَ في حديثهم». اهـ.

(٢) **قال بعد كلَامه عن أهل الطَّبقَة الأُولَى**: «فإذَا نحن تقصَّيْنَا أخبَار هَذَا الصِّنف مِن النَّاس أتبَعْناهَا أخبَارًا يَقَع في أسَانِيدهَا بعض مَن ليس بالموصُوف بالحِفْظ والإتقَان؛ كالصِّنف المقدَّم قبلهم علَى أنهم وإنْ كانُوا فيما وصَفْنا دُونَهُم؛ فإنَّ اسم السَّتْرِ والصِّدق، وتعَاطِي العلم يشملهم، كعطاء بن السَّائب، ويزيد بن أبي زياد، ولَيْث بن أبي سليم، وأضرابهم من حُمَّال الآثار، ونُقَّال الأخبار...». اهـ.

أتْبعَهُ الثَّاني، وأمَّا الثَّالث فلا يُعَرِّج عليه(١).

فاخْتلفَ العُلمَاء في مُرادِه بهَذَا التَّقسِيم، فقَال الإِمَامان الحَافِظَان أبو عبد الله الحاكِم، وصاحِبُه أَبُو بَكْر البَيْهَقِي(٢) رحمهما الله: «إنَّ المنِيَّة اخترمتْ مُسْلِمًا رَحِمَهُ ٱللَّهُ قَبْل إخْرَاج القِسْم الثَّاني، وأنه إنَّما ذكر القِسْم الأول».

قال القَاضِي عِيَاض(٣) رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وهَذَا مما قبله الشُّيوخ والنَّاسُ مِن الحاكِم أبي عبد الله، وتابعوه عليه».

قال القاضي: «وليس الأمْر علَى ذَلِكَ لمن حقَّق نظَره، ولم يتَقيَّد بالتَّقلِيد؛ فإنَّك إذَا نظَرْتَ تقْسِيم مُسْلِم في كتَابِة الحَدِيث علَى ثلَاث طبَقاتٍ مِن النَّاس كما قال، فذكَرَ أنَّ القِسْمَ الأوَّل حَدِيث الحُفَّاظ، وأنَّه إذَا انقَضَى هَذَا أتْبعه بأحَادِيث مَن لم يُوصَف بالحَذْق والإتْقَان، مع كَوْنهِم مِن أهْلِ السِّتْر والصِّدْق، وتعَاطي العِلم، ثُم أشارَ إلى تَرْك حديثٍ من أجمع العُلمَاء أو اتَّفق الأكْثَر منهم علَى تُهْمَته، وبَقِي(٤) من اتَّهمهُ بعْضهُم وصحَّحه بعْضهُم، فلم يذكره هُنا

---

(١) **لقوله:** «فأمَّا ما كان منها عن قَومٍ هُم عند أهل الحَدِيث مُتَّهمُون، أو عند الأكْثَر منهم؛ فلَسْنَا نتَشاغَل بتخريج حديثهم...، وكذَلِكَ مِن الغَالب علَى حدِيثهِ المنكَر، أو الغلط؛ أمْسَكْنا أيضًا عن حديثهم...، ومَن نحا نحوهم في رِوَاية المنكَر مِن الحَدِيث، فلَسْنَا نُعَرِّج على حديثهم، ولا نتشَاغَل به...». اهـ.

(٢) هو الإِمَام، الحَافِظ، العلَّامة، شيخ خُراسَان، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي، البيهقي، مات سنة (٤٥٨هـ). «تذكرة الحُفَّاظ» (١١٣٢/٣) ترجمة برقم (١٠١٤).

(٣) هو العلَّامة، عالم المغرب، أبو الفَضْل عِيَاض بن موسى بن عِيَاض بن عمرو بن موسى بن عِيَاض، مات سنة (٥٤٤هـ). «تَذْكِرَة الحُفَّاظ» (١٣٠٤/٤) ترجمة برقم (١٠٨٣).

(٤) وقع في المطبوع: «ونفَى» بدل: «وبقي»، وما أثبت مِن المخطُوط هو الموافق لما في «مقدمة القاضي عِيَاض لشرح صحيح مسلم» (٨٦/١).

ووجَدْته ذكر في أبْوَاب كِتَابه حديث الطَّبقتَيْن الأُولَيَيْن، وأتَى بأسَانِيد الثَّانية منهما علَى طَرِيق الاتِّبَاع للأولى والاسْتِشْهَاد، أو حيث لم يجِد في البَاب الأوَّل شيئًا، وذكر أقوَامًا تَكَلَّمَ قوم فيهم وزكَّاهُم آخَرُون، وخَرج حَدِيثَهم ممن ضعف أو اتهم ببدعة، وكذَلِكَ فعل البُخَارِيُّ.

فعِنْدِي أنه أتَى بطَبقاتِه الثَّلاث في كِتَابه على ما ذكَر ورَتَّب في كتَابِه وبيَّنهُ في تقْسِيمه، وطَرح الرَّابعةَ كمَا نصَّ عليْهِ، فالحاكِمُ تأوَّلَ أنه إنَّما أراد أنْ يُفرِدَ لكُلِّ طبقَةٍ كِتَابًا، ويأتي بأحَادِيثهَا خاصَّة مُفردَة، وليْسَ ذَلِكَ مُراده، بل إنَّما أراد بمَا ظَهر مِن تَألِيفه، وبَانَ مِن غرَضهِ أنْ يجمع ذَلِكَ في الأبْوَابِ، ويأتي بأحَادِيث الطَّبقتَيْن، فيَبْدأ بالأُولَى، ثُم يأتي بالثَّانية على طريق الاسْتِشْهَاد والإتْبَاع، حتَّى استَوْفَى جمِيع الأقْسَام الثَّلاثَة.

ويحتمل أنْ يَكُون أرادَ بالطَّبقاتِ الثَّلاث الحُفَّاظ، ثُمَّ الَّذِين يَلُونهم، والثَّالثة هي الَّتِي طَرحها، وكذَلِكَ علل الحَدِيث الَّتِي ذكر ووَعدَ أنَّه يأتي بها قد جاء بِهَا في موَاضِعهَا مِن الأبْوَاب من اختِلَافهم في الأسَانِيد كالإرْسَال، والإسْنَاد، والزِّيَادة والنَّقص، وذكر تصَاحِيف المُصَحِّفِين، وهَذَا يدُلُّ على اسْتِيفَائه غرَضه في تَألِيفه، وإدْخَاله في كِتَابه كل مَا وعَد به»[(١)].

---

(١) وما قاله القاضي عِيَاض، ووافَقهُ عليه المصنِّف هو الصَّواب، وهو أن الإمَام مسلمًا رَحِمَهُ ٱللَّهُ جاء بهَذَا التَّقْسِيم في كتابه «الصَّحِيح» لا في غيره، كما قال الحاكِمُ، والبيهقِيُّ؛ رحِمَ الله الجميع.

وأمَّا قولهما: «إنَّ مُسْلِمًا رَحِمَهُ ٱللَّهُ اختَرمَتهُ المنِيَّة قبْلَ أن يخرج أحاديث القِسْم الثَّاني، وإنما ذكر أحاديث القِسْم الأوَّل»، فهو مرْدُودٌ بتَمْثِيله لرِجَال هَذَا القسم، وهَذِه الطبقة بعطاء بن السَّائب، ويزيد بن أبي زياد، ولَيْث بن أبي سُليم، وقد أخْرَج ليزيد ولَيْث مِن أهل الطَّبقَة الثَّانية.

لِذَا، قال ابن سيِّد النَّاس رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في «النفح الشَّذي» (١/٢٠٨)**: «الَّذِي لا ينبغي حَمْل كَلَامه على

قال القاضي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقد فاوَضتُ في تَأوِيلِي هَذَا ورَأيِي فيه مَن يفْهَم هَذَا الباب، فمَا رأيْتُ مُنصِفًا إلَّا صوَّبَه، وبانَ له ما ذكَرتُ، وهو ظاهرٌ لمن تأمَّل الكِتابَ وطالع مجمُوعَ الأبْوَاب، ولا يُعتَرض على هَذَا بما قالهُ ابن سُفْيَان صاحِب مسلمٍ أنَّ مُسلمًا أخرَجَ ثلَاثةَ كتُبٍ مِن المسندات:

أحدُهَا: هَذَا الَّذِي قرَأهُ على النَّاس.

والثَّاني: يَدخُل فيه عِكْرمَة، وابن إِسْحَاق صاحب «المغازي»، وأمْثَالهما.

والثَّالث: يَدخُل فيه مِن الضُّعفَاء.

فإنَّك إذَا تأمَّلتَ ما ذكَر ابنُ سُفْيَان لم يطابق الغَرَض الَّذِي أشارَ إليه الحاكِمُ مما ذكر مسلم في صدر كِتَابه، فتأمله تجده كذَلِكَ إنْ شَاءَ اللهُ تَعالَى».

هَذَا آخِر كَلَام القَاضِي عِيَاض[1] رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وهَذَا الَّذِي اختَارَه ظاهرٌ جدًّا، وَاللهُ أعْلَم.

=

غيره: أنَّه اجتَنبَ الضَّعِيفَ الوَاهِي، وأتَى بالقِسْمَيْن الأوَّل والثَّاني، وحديث مَن مَثَّل به مِن الرواة مِن القِسْمَيْن موجود دون القسم الثَّالث». اهـ.

وقال ابن رجب الحنبلي رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في «شرح علل الترمذي» (٣٩٧/١)**: «قيل: إنَّه أدْرَكَتْهُ المنيَّة قبْلَ أن يُخرج حديث هؤلاء؛ يعني: أهل الطَّبقة الثَّانية. وقيل: إنَّه خرج لهم في المتَابعات؛ وذَلِكَ كان مراده». اهـ.

وممَّن مال إلى قول القاضي عِيَاض مِن مشايخي: المحدِّثَان ربيع المدخلي، ومُحَمَّد بن آدم الإثيوبي، إلَّا أنَّ شيْخَنا المدخلي- وَفَّقَه المَولى- تراجَعَ عن مُوافقَتِه لعِيَاض في مسْألَة شرح مُسلم للعلل في كتابه. يُنظر: «بين الإمَامين مسلم والدَّارَقُطْنِي» (ص٢١)، و«قرة عين المحتاج في شرح مقدمة صحيح مسلم بن الحجاج» (٢٧٢/١).

(١) «إكمال المعلم» (٨٦/١-٨٧) لعِيَاض.

لم يلتزم البخاري ومسلم
بإخراج كل حديث صحيح في «صحيحيهما»

فَصْلٌ:

ألزمَ الإِمَامُ الحَافِظ أبو الحسن علِي بن عُمَر الدَّارَقُطْنِي رَحِمَهُ ٱللَّهُ وغيرُه البُخَارِيَّ وَمُسْلِمًا رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا إخْرَاج أحاديث تركَا إخْرَاجَهَا، مع أنَّ أسَانِيدَهَا أسَانِيدُ قد أَخْرجَا لرُواتِهَا في «صحيحيهما» بها.

وذكَر الدَّارَقُطْنِيُّ وغيرُه أنَّ جماعةً مِن الصَّحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ روَوْا عن رَسُولِ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ورُويت أحَادِيثهُم مِن وجُوهٍ صِحَاحٍ لا مطْعنَ في ناقِليهَا، ولم يُخرجا مِن أحَادِيثهم شَيْئًا فيَلزمهُما إخْراجهَا علَى مذهَبيْهِمَا(١).

وذكرَ البَيْهَقِيُّ أنهما اتفقا على أحاديث مِن صَحِيفَة هَمَّام بْن مُنبِّه، وأنَّ كلَّ واحدٍ مِنهُما انفَردَ عن الآخَر بأحَادِيث منها، مَع أنَّ الإسْنادَ واحِدٌ.

وصنَّفَ الدَّارَقُطْنِيُّ وأبو ذَرٍّ الهَرَوِي(٢) في هَذَا النَّوع الَّذِي ألزَمُوهما.

وهَذَا الإلزَام ليْسَ بلَازمٍ في الحقِيقَة؛ فإنَّهُما لم يَلتَزما استِيعَاب الصَّحِيح،

---

(١) «الإلزامات» (ص١٣٠)، ط/ دار «الآثار» بـ«صنعاء».

(٢) هو الإِمَام، العلَّامة، الحَافِظ، أبو ذرٍّ الهَرَوي، عبد بن أحمد بن مُحَمَّد بن عبد الله بن غفير الأنصاري، المالكي ابن السَّماك، شيخ الحرم، مات سنة (٤٣٤هـ). «تَذْكِرَة الحُفَّاظ» (١١٠٣/٣) ترجمة برقم (٩٩٧).

بل صحَّ عنْهُما تصْرِيحُهما بأنَّهما لم يَسْتَوْعِبَاه، وإنَّما قصَدَا جمع جُمَلٍ مِن الصَّحِيح(١)، كما يَقصد المصَنف في الفِقْه جمع جملةٍ مِن مسَائلِه، لا أنَّه يَحْصر جمِيعَ مسَائلهِ، لكنَّهما إذا كان الحَدِيثُ الَّذِي ترَكاهُ أو تركه أحَدهما، مع صحَّة إسْنادِه في الظَّاهِر أصلًا في بَابهِ، ولم يُخرجَا له نظِيرًا، ولا ما يَقُوم مَقامه؛ فالظَّاهر مِن حَالهِمَا أنَّهما اطَّلعا فيه على علَّة إنْ كانَا رَوَياه.

ويُحتمل أنَّهما ترَكاه نسْيَانًا، أو إيثارًا لتَرْك الإطالة، أو رَأَيَا أنَّ غيْرَه مما ذكَراهُ يسُدُّ مسَدَّه، أو لغير ذَلِكَ، وَاللهُ أعْلَم(٢).

---

(١) **أمَّا البُخَارِي فقال**: «مَا أدخَلتُ في كتاب «الجامع» إلَّا ما صَحَّ، وتركت مِن الصِّحَاح؛ لحال الطُّول». رواه ابن عدي في «مقدمة الكامل» برقم (٧٢٠) بتحقيقي.
وأمَّا مسلمٌ فقال في «صحيحه» (٣٠٤/١) عندما سُئل عن حديث أبي هُرَيْرَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَإِذَا قَرَأَ فَأَنصِتُوا»: «هو عندي صحيحٌ. فقيل له: لِمَ لَمْ تَضَعْه هاهنا؟ -أي في «الصَّحِيح»-. فقال: ليس كُلُّ شيءٍ عِنْدِي صحيحٌ وضعتُه هاهنا، إنَّما وضعتُ هاهنا ما أَجْمَعوا عليه». اهـ.
وتقَدَّم التعليق على قوله: «ما أجمعوا عليه» في الكلام على شرطه في «الصَّحِيح».

(٢) ينظر: «صيانة صحيح مسلم» (٣٠، ٣١)، و«شرح التبصرة والتذكرة» (١١٥/١، ١١٦)، و«توجيه النظر إلى علوم الأثر» (٢٨٠/١) بتحقيقي.

ما عيب على مسلم من روايته عن بعض الضعفاء، وموقف بعض الأئمة من ذلك، وتبرير موقفه من الرواية عنهم

فَصْلٌ:

عابَ عائبُونَ مُسلِمًا برِوَايته في «صَحِيحه» عن جمَاعةٍ مِن الضُّعفَاء، والمُتوسِّطِين الوَاقعِينَ في الطَّبقة الثَّانية، الَّذِين ليْسُوا مِن شَرْط الصَّحِيح، ولا عَيْبَ علَيْهِ في ذَلِكَ، بَل جوَابه مِن أوجهٍ ذكَرها الشَّيخ الإِمَام أبُو عَمْرو بن الصَّلَاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

أحدها: أنْ يَكُون ذَلِكَ فِيمَن هو ضَعِيف عند غَيْره ثِقَة عنده، ولا يُقَال: الجرح مقدَّمٌ علَى التَّعدِيل؛ لأنَّ ذَلِكَ فيمَا إذا كان الجرْح ثَابتًا مُفَسَّر السَّبب، وإلَّا فلَا يُقْبَل الجرح إذا لَم يَكُن كذا.

وقد قال الإِمَامُ الحَافِظُ أَبُو بَكْر أحمَد بن علِي بن ثَابت الخطِيب البَغْدَادي وغيره: ما احتجَّ البُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ وأبو دَاودَ به مِن جماعةٍ عُلِم الطَّعن فيهم مِن غَيْرِهِم، محمُولٌ علَى أنَّه لم يَثبت الطَّعن المؤثر مُفَسَّر السَّبب.

الثَّاني: أنْ يَكُون ذَلِكَ واقعًا في المُتابعَات والشَّواهد لا في الأصُول، وذَلِكَ بأنْ يذكُر الحَدِيث أولًا بإسْنَادٍ نَظِيف، رِجالُه ثِقَات، ويجعله أصلًا، ثُم يتْبعهُ بإسنَادٍ آخَر، أو أسَانِيد فيها بَعْض الضُّعفَاء على وجه التَّأكيد بالمتَابعة، أو لزِيَادةٍ فيه تنبه علَى فائدَةٍ فِيمَا قدَّمه.

وقد اعتَذرَ الحاكِمُ أبو عبد الله بالمُتابعَة والاسْتِشْهَاد في إخْراجه عن جمَاعةٍ ليْسُوا من شرط الصَّحِيح:

منهم: مَطر(١) الورَّاق، وبقِيَّة(٢) بن الوَلِيد، ومُحَمَّد(٣) بن إِسْحَاق بن يَسَار، وعبد الله(٤) بن عُمَر العمَرِي، والنُّعمَان(٥) بن رَاشِد، وأخْرَج مُسْلمٌ عنهم في الشَّواهد في أشْبَاه لهم كثِيرين(٦).

الثَّالث: أنْ يَكُون ضعف الضَّعيف الَّذِي احتجَّ به طرأ بَعْد أخذه عنه باخْتِلَاطٍ حدَث علَيْه؛ فهو غير قادِحٍ فِيمَا روَاهُ من قبل في زمَنِ استِقَامتِه، كما في أحمَد بن عَبْد الرَّحْمَن بن وَهْب بن أخي عبد الله بن وهْب، فذكَر

---

(١) هو مطَرُ بن طهمان الورَّاق، صَدُوق كثير الخطأ، وحديثه عن عطاء ضعيف. «تقريب التهذيب» ترجمة برقم (٦٧٤٤)، وينظر: «المدخل إلى الصَّحِيح» (١٦٧/٤) ترجمة برقم (٦٣) للحَاكِم.

(٢) هو بقِيَّة بن الوليد بن صائد بن كعب الكلاعي، صدوق، كَثِير التَّدلِيس عن الضُّعَفاء. «تقريب التهذيب» ترجمة برقم (٧٤١)، وينظر: «المدخل إلى الصَّحِيح» (١٨٥/٤) ترجمة برقم (٨٣).

(٣) هو مُحَمَّد بن إِسْحَاق بن يَسَار، أبو بكر المطلبي، مولَاهُم المدَني، إمام المغَازي، صَدُوقٌ يدلس، رُمي بالتَّشَيُّع والقَدَر. «تقريب التهذيب» ترجمة برقم (٥٧٦٢).
وينظر: «المدخل إلى الصَّحِيح» (١٠٣/٤) ترجمة برقم (٣).

(٤) ضعيفٌ عابِد. «تقريب التهذيب» ترجمة برقم (٣٥١٣)، وينظر: «المدخل إلى الصَّحِيح» (١٤٨/٤) ترجمة برقم (٣٩).

(٥) هو النُّعمان بن رَاشِد الجزري، أبو إِسْحَاق الرَّقي مولى بني أُمَيَّة، صدوق سَيِّء الحفظ. «تقريب التهذيب» ترجمة برقم (٧٢٠٤)، وينظر: «المدخل إلى الصَّحِيح» (١٦٩/٤) ترجمة برقم (٦٥).

(٦) **قال الحاكم** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في «المدخل إلى الإكليل» (٩٦/٤)**: «والبَيان أنهما -يعني البُخَارِي ومسلمًا- لم يخرجا الحَدِيث في كتَابَيْهِمَا إلَّا عن الثِّقَات الأثبات إلَّا عند الاستشهاد بخَبَرٍ لم يَسْتَغْنِيَا فيه عن تقْيِيده مِنهُما بمُتَابع شاهد يَكُون في الحفظ والإتقان دون المتابع؛ لأنَّ كُلًّا منهما قد احْتاطَ لدِينهِ فِيمَا نحا نحوه، وأتْعبَ مَن بَعْدهُ في طلب ما خرَّجه...». اهـ

الحاكِمُ أبو عبد الله أنَّه اختَلطَ بعد الخمْسِينَ ومِئَتيْن بعد خُروج مُسْلِمٍ مِن مِصْر(١)، فهو في ذَلِكَ كسَعِيد(٢) بن أبِي عَرُوبَة، وعبد الرَّازق(٣)، وغيرهما ممَّن اختَلطَ آخِرًا، ولم يمنع ذَلِكَ مِن صحَّة الاحتِجَاج في «الصَّحِيحين» بمَا أخذ عنْهُم قبل ذَلِكَ(٤).

---

(١) **قال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في «المدخل إلى الصَّحِيح» (١٣١/٤)**: «قلت لأبي عبد الله مُحَمَّد بن يعقوب الحافِظ: إنَّه -يعني مسلمًا- يحدِّث عن أحمد بن عَبْد الرَّحْمَن، فقال: إنَّ أحمد بن عَبْد الرَّحْمَن ابْتُليَ بعد خُروج مسلم مِن مَصْر.

فقال الحاكم: فأمَّا أحْمَد بن عَبْد الرَّحْمَن بن وهب فإنَّا لا نَشُك في اختِلَاطه بعد الخمْسِين، وهو خُروج مُسْلِم مِن مصر.

والدليل عليه: أحاديث جُمِعَت عليه بمصر لا يَكاد يَقبلها العقلُ وأهلُ الصَّنعة، مَن تأمَّلها منهم عَلِمَ أنها مخلوقة، أُدخِلَتْ عليه فَقَبِلهَا». اهـ.

ثم سَردَها حديثًا حديثًا.

(٢) هو سعيد بن أبي عَرُوبَة مهران اليشكري، مولاهم البصري، أبو النَّضر، ثقةٌ حافِظ، له تصَانيف، لكنه كثير التَّدلِيس واختَلط، وكان مِن أثْبَت النَّاس في قتادة. «تقريب التهذيب» ترجمة برقم (٢٣٧٨).

(٣) هو عبد الرَّزاق بن همام بن نافع الحميري، مولاهم، أبو بكر الصنعاني، ثقةٌ حافِظ، مُصنِّفٌ شَهِير، عَمِي في آخِر عمُرِه؛ فتغيَّر، وكان يَتشيَّع. «تقريب التهذيب» ترجمة برقم (٤٠٩٢).

(٤) وقد يُخرج الأئمَّة عمَّن كان هَذَا حالُه مَا روَاهُ بعد اختِلَاطه إذا تُوبِعَ عليه مِن قِبَل الثِّقَات، فيقبل ذَلِكَ اعتِمَادًا على رِوَاية الثِّقَة.

ولذا قال الحافِظ رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في «هدي الساري» (ص٥٧٦) مِن ترجمة سعيد بن أبي عرُوبَةَ**: «وأمَّا ما أخْرجَهُ البُخَارِي مِن حَدِيثه عن قَتادة فأكثَرُه مِن روايةِ مَن سَمِعَ منه قبل الاختِلَاط، وأخرج عمَّن سمع منه بعد الاختلاط قليلًا؛ كمُحمَّد بن عبد الله الأنصاري، ورَوح بن عبادة، وابن أبي عدي، فإذا أخرج مِنْ حَدِيثِ هؤلاء انتقى منه ما تُوبعوا عليه». اهـ.

وقال ابن حبان رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في «صحيحه» (١٦١/١) إحسان- في معرض كلامه عن الجُرَيري، وابن أبي عروبة-**: «وأمَّا ما وافَقُوا فيه الثِّقَات في الرِّوَايات الَّتِي لا نَشُك في صِحَّتها وثُبوتِهَا مِن جهةٍ أُخْرَى؛ لأنَّ حُكْمَهُم -وإنْ اختلطُوا في أوَاخِر أعمَارهِم، وحُمِلَ عنهم في اختِلَاطهم بعد تقدُّم عدَالتِهم- حكم الثِّقَة إذا أخطأ؛ إذْ الواجب ترك خطئه إذا عُلِمَ، والاحْتِجَاج بما =

الرابع: أنْ يَعلُوَ بالشَّخصِ الضَّعيف إسْنَادُه، وهو عِندهُ مِن رِوَاية الثِّقات نَازلٌ؛ فيَقتَصِر علَى العَالي، ولا يَطُول بإضَافة النَّازل إليه مُكتَفِيًا بمَعْرفَة أهل الشَّأن في ذَلِكَ.

وهَذَا العُذر قد رُوينَاه عنه تنْصِيصًا، وهو خِلَاف حاله فيما روَاهُ عن الثِّقات أوَّلًا، ثُم أتْبعه بمن دُونهُم مُتابعة، وكأنَّ ذَلِكَ وقع منه علَى حسب حضُور باعِث النَّشاط وغيبَتِه.

رُوينا عن سَعِيد بن عَمْرو البَرذعِي أنَّه حضَر أبا زُرْعَةَ الرَّازِي، وذكَر «صحيح مسلم» وإنْكَار أبِي زُرْعَةَ علَيْهِ روَايَته فيه عن أسْبَاط[(١)] بن نَصْر، وَقَطن[(٢)] بن نُسَير، وأحمَد[(٣)] بن عيسى المصْرِي.

وأنَّه قال أيضًا: يُطَرِّق لأهل البِدَع علَيْنا، فيَجدُون السَّبيل بأنْ يَقُولوا إذَا احتجَّ علَيهِم بحدِيث: ليْسَ هَذَا في الصَّحِيح.

قال سَعِيد[(٤)] بن عَمْرُو: «فلمَّا رجَعتُ إلى نَيْسَابُور ذكرْتُ لمسْلِمٍ إنكَارَ أبِي زُرْعَةَ، فقال لي مُسلِمٌ: إنَّما قلت: صحيح، وإنَّما أدخلتُ مِنْ حَدِيثِ أسْبَاط، وقطن، وأحمد، ما قد رواه الثِّقَات عن شيُوخِهم، إلَّا أنه رُبمَا وقع إليَّ

=

نعلم، وكذَلِكَ حكم هؤلاء الاحتِجَاج بهم فِيمَا وافقوا الثِّقَات، وما انفَردُوا مما روى عنهم القدماء من الثقات الَّذِين كان سَماعهم منهم قبل الاختِلَاط». اهـ.

(١) هو أسْباط بن نَصْر أبو يوسف، ويُقَال: أبو نصر، صدوقٌ كَثِيرُ الخطأ يُغرب. «تقريب التهذيب» ترجمة برقم (٣٢٣).

(٢) هو قطنُ بن نُسَير أبو عباد البصري الغُبَري الذراع، صدوقٌ يخطئ. «تقريب التهذيب» ترجمة رقم (٥٥٩١)، وينظر: «تحرير التقريب» ترجمة برقم (٥٥٥٦).

(٣) ليس بالقوي. «تقريب التهذيب» ترجمة برقم (٨٧).

(٤) هو الحَافِظ سعيد بن عمرو بن عمار الأزدي البرذعي، له ترجمة في «سير أعلام النبلاء» (٧٧/١٤) برقم (٣٦).

عنهم بارْتِفَاع، ويَكُون عندِي مِن رِوَاية أوْثَق منهم بنُزول؛ فأقْتَصِر علَى ذَلِكَ، وأصِلُ الحَدِيث معروف مِن رُواةِ الثِّقَات».

قال سعيدٌ: «وقَدِمَ مُسلمٌ بعد ذَلِكَ الرَّي، فبَلغنِي أنَّه خرَجَ إلَى أبي عبد الله مُحَمَّد[(١)] بن مُسْلِم بن وَارة، فجَفاهُ وعاتَبهُ علَى هَذَا الكِتَاب.

وقال له نحوًا مما قالهُ لي أبو زُرعَة: إنَّ هَذَا يُطَرِّق لأهْل البِدَع.

فاعْتذَر مسلمٌ وقَال: إنَّما أخرجتُ هَذَا الكتاب، وقلتُ: هو صحَاح. ولم أقل: إنَّ ما لم أُخرجهُ مِن الحَدِيث في هَذَا الكِتَاب فهُو ضَعِيف.

وإنَّما أخرجت هَذَا الحَدِيث مِن الصَّحِيح؛ ليَكُون مجموعًا عندي وعند مَن يكتبه عنِّي، ولا يَرْتَاب في صِحَّته. فقَبِل عُذْره وحَدَّثه»[(٢)].

قال الشَّيخ[(٣)]: «وقد قَدمْنَا عن مُسْلِم أنَّه قال: عرَضتُ كِتَابي هَذَا علَى أبِي زُرْعَةَ الرَّازِي، فكُل مَا أشارَ أنَّ له عِلَّةً تركتُه، وكل ما قال: إنَّه صَحِيح، وليْسَ له علَّة فهُوَ هَذَا الَّذِي أخرجتُه».

قال الشَّيخ: «فهَذَا مَقامٌ وَعِرٌ، وقد مَهَّدتُه بواضحٍ مِن القول لم أَرَه مجتمعًا في مُؤلَّف، ولله الحمد».

قال: «وفِيمَا ذكرته دلِيلٌ علَى أنَّ مَن حكَمَ لشَخصٍ بمُجرَّد روَايةِ مسلم عنه في «صحيحه» بأنَّه من شَرْط الصَّحِيح عِندَ مُسْلِمٍ، فقد غفَل وأخْطَأ.

---

(١) هو الحَافِظ الكبير، الثَّبت، أبو عبد الله مُحَمَّد بن مسلم بن عُثْمَان بن وارة الرازي، مات سنة (٢٧٠هـ). «تَذْكِرَة الحُفَّاظ» (٢/٥٧٥) ترجمة برقم (٦٠٠).

(٢) وقع في المطبوع: «وحَمَده» بدل «وحدثه»، والمثبت من «سؤالات البرذعي لأبي زرعة»؛ فإن القصة فيه برقم (٩٠٠) برواية البرذعي، وهو على الصواب في «صيانة صحيح مسلم» الَّذِي نقل منه المصنف.

(٣) يعني به ابن الصَّلاح.

بَل يَتوقَّف ذَلِكَ على النَّظر في أنَّه كيْفَ روَى عنه؟
على مَا بَيَّناه مِن انقِسَام ذَلِكَ، وَاللهُ أعْلَم»[(١)].

(١) «صيانة صحيح مسلم» (ص٣٢- ٣٥).

المستخرجات على «صحيح مسلم»

فَصْلٌ:

في بيَانِ جمْلةٍ مِن الكتُبِ المخرَّجَة علَى «صحيح مسلم»(١).

فقد صنَّفَ جماعَاتٌ مِن الحُفَّاظ علَى «صحيح مسلم» كتُبًا، وكان هؤُلَاء تأخَّروا عن مُسْلم، وأدرَكُوا الأسَانِيد العَاليَة، وفِيهم مَن أدْركَ بَعْض شيُوخ مُسْلم، فخرَجُوا أحَادِيث مُسْلمٍ في مُصنَّفاتهم المذكُورَة بأسَانِيدهِمْ تِلكَ.

قال الشَّيخ أبُو عَمْرو رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فهَذِه الكتُب المخرَّجَة تلتَحق بـ«صَحِيح مُسْلِم» في أنَّ لها سِمَة الصَّحِيح، وإنْ لم تلتَحق به في خصَائصِه كلها، ويُستَفاد مِن مخرَّجَاتهم ثلَاث فوَائد:

أ - علُو الإسْنَاد.

ب - وزِيَادة قوَّة الحَدِيث بكَثْرة طرُقِه.

جـ - وزِيَادة ألفَاظٍ صَحِيحَةٍ مفيدة(٢).

---

(١) و«**المستخرج**»: هو أنْ يأتِيَ المصنِّفُ إلى كتاب البُخَارِي أو مسلم فيخرج أحاديثه بأسانيد لنفسه مِن غير طريق البُخَارِي أو مسلم، فيجتمع إسناد المصنِّف مع إسناد البُخَارِي أو مسلم في شيخه أو مَن فوقه. «شرح التبصرة والتذكرة» (١/١٢٢).

(٢) **ويضاف إلى ذَلِكَ من فوائد المستخرج ما يلي:**

١- تَصْرِيح السَّماع مِن المدلِّس، وهو في الصَّحِيح بالعَنْعَنة.

٢- رِوَاية المختَلطِين عمَّن سَمِعَ منهم قبل الاختِلَاط، وهو في الصَّحِيح مِنْ حَدِيثِ مَن سَمِعَ منهم بعد الاختِلَاط.

=

ثُم إنَّهُم لم يَلتَزِمُوا مُوافقَته في اللَّفظ؛ لكَوْنِهم يَروُونَها بأسَانِيد أُخَر، فيَقَع فِي بَعْضِها تفَاوُت(١).

فمِن هَذِه الكتُب المخَرجة علَى «صحيح مسلم»:

كتابُ العَبْد الصَّالِح أبي جَعْفَر أحمَد بن أحمَد بْن حمْدَان النَّيْسَابُوري، الزَّاهِد العَابد(٢).

ومنها: «المسند الصَّحِيح» لأبي بكر مُحَمَّد(٣) بن مُحَمَّد بن رجاء النَّيْسَابُوري الحَافِظ، وهو مُتقَدِّم، يُشارِكُ مسلمًا في أكثر شيوخه.

ومنها: «مختصر المسند الصَّحِيح» المؤلف علَى كِتَاب مسلم لِلحَافظ أبي عَوَانَة يَعقُوب(٤) بن إِسْحَاق الإِسْفرَايِيني روَى فيه عن يُونس بن عَبْد الأَعْلَى، وغيره مِن شيُوخ مسلم(٥).

=

٣- التَّصرِيح بالأسْمَاء المبْهَمة والمهْمَلة في الصَّحِيح في الإِسْنَاد أو المتْن.
٤- التَّمْيِيز للمَتْن المحال به على المتْن المحَال عليه، وهو عند مسلم كثِير جدًّا.
٥- فصْل الكلَام المدْرَج في الحديث ممَّا ليْسَ فيه، وهو في الصَّحِيح غير مُفَصَّل.
٦- التَّصْرِيح برفع الأحادِيث الوَارِدَة في الصَّحِيح موقوفة، أو كصُورَة الموقوف «النكت على كتاب ابن الصَّلَاح» (١/٣٠٦-٣٠٧) لابن حجَر، باختِصَار.

(١) لأنَّهم روَوْهُ بالألفَاظ الَّتِي وقعَتْ لهم عن شيُوخِهم مع المخالفة لألفَاظ «الصَّحِيحين»، ورُبما وقعَتْ المخالفَة أيضًا في المعنى؛ فلهَذَا لا تَعْزُ ألفَاظ متُون المسْتَخْرجَات لـ«الصحيحين»، فلا تَقُل أخرجه البُخَارِي أو مسلم بهَذَا اللفظ، إلَّا إنْ علمتَ أنه في «المستخرج» بلفظ الصَّحِيح بمُقابَلتِه... «شرح التبصرة والتذكرة» (١/١٢٢).

(٢) المجابُ الدَّعوة، والِد المحدِّث أبي عمرو بن حمدان، مات سنة (٣١١هـ). «شَذرَات الذَّهَب» (٢/٣٦١).

(٣) له ترجمة في «تَذْكِرَة الحُفَّاظ» (٢/٦٨٦) برقم (٧٠٦).

(٤) له ترجمة في «تَذْكِرَة الحُفَّاظ» (٣/٧٧٩) برقم (٧٧٢).

(٥) وكتابه المشار إليه مطبوع باسم «مسند أبي عَوَانة».

ومنها: كِتَاب أبي حَامِد الشَّاركي[١] الفَقِيه الشَّافعِي الهرَوِي[٢] يَرْوِي عن أبي يَعْلَى الموصِلي.

ومنها: «المسند الصَّحِيح» لأبي بكر مُحَمَّد[٣] بن عبد الله الجوزَقِي النَّيْسَابُوري الشَّافعِي.

ومنها: «المسْنَد المسْتَخْرَج علَى كِتَاب مُسْلِم» للحَافِظ المصَنِّف أبي نُعَيم أحمد[٤] بن عبد الله الأصْبهَاني.

ومنها: «المخرَج على صَحِيح مُسْلِم» للإِمَام أبي الوَلِيد حسَّان[٥] بن مُحَمَّد القُرَشِي الفَقِيه الشَّافعِي، وغير ذَلِكَ، وَاللهُ أعْلَم».

---

(١) وقع في المطبوع: «الشازكي»، والمثبت هو الصَّواب، والموافِقُ لما في «صيانة صحيح مسلم».

(٢) هو أحمَد بن مُحَمَّد بن شارك الفَقِيه، أبو حامد الهروي الشاركي، عالِم هَرَاة، وإِمَامُهَا، ومُحَدِّثُها، وأدِيبُها، وفَقِيهُهَا، ومُفَسِّرُها. «طَبقَات الشَّافعِيَّة» (٣٤/٢) ترجمة برقم (٩٥).

(٣) له ترجمة في «تَذْكِرَة الحُفَّاظ» (١٠١٣/٣) برقم (٩٤٥).
وسَمَّى الحَافِظ ابن حجر كتابه بـ«المستخرج على الاتفاق»، وبـ«المتفق»، وبـ«الجمع بين الصَّحِيحين»، ينظر: «تغليق التعليق» (٤٦٥/٥).

(٤) هو الحَافِظ الكبير، محدِّث العَصْر، أبو نُعَيْم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إِسْحَاق بن موسى الأصْبَهاني، الصُّوفي الأحْوَل، مات سنة (٤٣٠هـ). «تَذْكِرَة الحُفَّاظ» (١٠٩٢/٣) ترجمة برقم (٩٩٣).

(٥) هو الحَافِظ، الفقيه، أحد الأعْلَام، أبو الوليد حسَّان بن مُحَمَّد بن أحمد بن هارون القزويني، الأموي، النَّيْسَابُورِي، الشَّافعي، مات سنة (٣٤٤هـ). «تَذْكِرَة الحُفَّاظ» (٨٩٥/٣) ترجمة برقم (٨٦٣).

الاستدراكات على «الصحيحين»

فَصْلٌ:

قد استَدْرَك جمَاعةٌ على البُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ أحاديثَ أخلَّا بشَرطِهمَا فِيهَا، ونزَلتْ عن دَرجةِ مَا التَزمَاه، وقد سبَقت الإشَارَة إلَى هَذَا.

وقد ألَّفَ الإمَام الحَافِظ أبو الحسَن علِي بن عُمَر الدَّارَقُطْنِي في بيَان ذَلِكَ كِتَابه المسمَّى بـ«الاستِدْرَاكات والتَّتبع»(١)، وذَلِكَ في مِئتي حَدِيث مما في الكِتَابَيْن.

ولأبِي مَسْعُود الدمشْقِي(٢) أيضًا علَيْهمَا اسْتدرَاك(٣).

ولأبِي علِي الغساني الجياني في كِتَابه «تَقْيِيد المهْمَل» في جزء «العلل»(٤) منه اسْتِدْرَاك أكْثَره علَى الرُّواة عنْهُما، وفِيه مَا يَلزَمهُمَا.

وقد أُجِيب عن كلِّ ذَلِكَ أو أكْثَره، وستَراه في موَاضِعه إنْ شَاءَ اللهُ تَعالَى، وَاللهُ أعْلَم.

---

(١) وهو مطبوعٌ بتحقيق شيخنا الوادعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

(٢) هو الحَافِظ أبو مسعود إبْرَاهِيم بن مُحَمَّد بن عبيد الدمشقي، مات سنة (٤٠١هـ). «تَذْكِرَة الحُفَّاظ» (١٠٦٨/٣) ترجمة برقم (٩٧٧).

(٣) وهي أجوبة له عمَّا أُشكِل علَى الدَّارَقُطْنِي على «صحيح مسلم»، وهو مطبوع بتحقيق: إبْرَاهِيم ابن علي آل كلُيب.

(٤) وهي في بداية المجلد الثَّالث منه مِن ط/ دار «عالم الفوائد».

معرفة الحديث الصحيح والحسن والضعيف، وبيان أقسامها وأنواعها

فَصْلٌ:

في مَعرِفَة الحَدِيث الصَّحِيح، وبَيان أقسَامِه، وبيَان الحسَن والضَّعيف وأنوَاعها.

قالَ العُلمَاء: «الحَدِيث ثلَاثة أقسَام: صحِيحٌ، وحسَن، وضَعِيف، ولكل قسم أنوَاع».

فأمَّا الصَّحِيح: «فهو ما اتَّصلَ سَندُه بالعدُول الضَّابطِين مِن غَيْر شُذوذ ولا عِلَّة»، فهَذَا متَّفقٌ علَى أنَّه صحِيح؛ فإنِ اختَلَّ بعض هَذِه الشُّروط ففيه خِلَاف وتفْصِيل؛ نَذْكُره إنْ شَاءَ اللهُ تعالَى.

وقال الإمَام أبو سُلَيْمَان أحمد[1] بن مُحَمَّد بن إبْرَاهِيم بن الخطَّاب الخطَّابي الفَقِيه الشَّافعِي المتَفنِّن:

---

(١) هو الإمَام العلَّامة، المفيد، المحدِّث، الرَّحَّال، أبو سليمان حَمْد بن مُحَمَّد بن إبْرَاهِيم بن خطاب البُسْتِي، الخطَّابي، مات سنة (٣٨٨هـ) «تَذْكِرَة الحُفَّاظ» (١٠١٨/٣) ترجمة برقم (٩٥٠).

تنبيه:

قال ابن القَيْسَراني في «الأنساب المتفقة» (ص٦٠): «أَخْبَرَنَا أبو بكرٍ الأديب، قال: قال الحاكم أبو عبد الله: سألت أبا القاسِم المظفر بن طاهر بن مُحَمَّد البُستي الفقيه عن اسم أبي سليمان: «أحمد»، أو «حَمْدٌ»؛ فإنَّ بَعْضَ النَّاس يقول: أَحْمَد؟ فقال: سمعته يقول: اسْمِي الَّذِي سُمِّيت به «حَمْدٌ»، ولكن النَّاس كتَبُوا أحمد، فتَرَكْتُه عليه». اهـ

«الحَدِيث عِنْدَ أهلِهِ ثلَاثة أقسَام: صَحِيح، وحسَن، وسَقِيم».

فالصَّحِيح: ما اتَّصل سنَده، وعدلَتْ نقَلَتهُ.

والحسَن: ما عُرِف مُخرجُه واشْتُهر رِجَاله، وعلَيْه مَدار أكثر الحَدِيث، وهو الَّذِي يَقْبلُه أكثَر العُلمَاء ويَسْتَعْملُه(١) عامَّةُ الفُقهَاء.

والسَّقِيم: علَى طبَقَات(٢) شرُّها: الموضُوع، ثُم المقْلُوب، ثُم المجْهُول(٣).

قال الحَاكِمُ أبو عبْدِ الله النَّيْسَابُورِي في كتابه «المدخل إلى كتاب الإكليل»: الصَّحِيح مِن الحَدِيث عشْرَة أقْسَام، خمْسَةٌ مُتَّفَق علَيْها، وخمْسةٌ مختَلَفٌ فيها.

فالأوَّل مِن المتَّفَق عليه اخْتِيَار: البُخَارِي وَمُسْلِم، وهو الدَّرجَة الأُولَى مِن الصَّحِيح، وهو أنْ لا يذكُر إلَّا ما روَاه صحَابيٌّ مَشهُور عن رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ له رَاوِيَان ثِقتَان فأكْثَر، ثُم يَرْوِيه عنه تابِعي مَشْهُور بالرِّوَاية عن الصَّحابة له أيضًا رَاوِيَان ثِقتَان فأكْثَر، ثُم يَرْوِيه عنه مِن أتْبَاع الأتْبَاع الحَافِظ المتقن المشهور على ذَلِكَ الشرط، ثم كذَلِكَ»(٤).

---

(١) وقع في المطبوع: «تَسْتَعْمِلُه» بدل «يستعمله» والتَّصْوِيب من «مقدمة معالم السُّنن»، والَّذِين نقَلُوا عن الخَطَّابي مِن أصْحَاب كتب «المصطلح» هو عندهم كذَلِكَ.

(٢) وقع في المطبوع «ثلاث طبقات» بزيادة «ثلاث»، ولا توجد في المخطوط، ولا في «مقدمة معالم السُّنن» للخطَّابي؛ لِذَا حذَفْتُها.

(٣) «مقدمة معالم السنن» (٦/١).

ويُنظَر تعَقُّب أهل العِلم علَى تعْرِيف الخَطَّابي لتَعْرِيف «الحسن» «علوم الحَدِيث» (ص٣٠)، و«اختصار علوم الحَدِيث» (١٢٩/١-١٣٠)، و«الاقْتِرَاح في بيان الاصْطِلَاح» (ص١٩١).

(٤) جعَل أبو عبد الله الحاكِم رَحِمَهُ اللَّهُ هَذَا الشَّرط شَرْط الشَّيخين، وهَذَا في «المدخل إلى الإكليل»، وتبعه علَى ذَلِكَ البيهقي رَحِمَهُ اللَّهُ.

=

=

فقال في «السنن» (١٠٥/٤): «فأمَّا البُخَارِي ومسلم -رحمهما الله- فإنَّهُما لم يخرِّجَاه؛ جريًا على عادتهما في أنَّ الصَّحابي، أو التَّابعي إذَا لم يَكُن له إلَّا راوٍ واحد لم يخرجا حديثه في «الصَّحِيحين»...».

أمَّا في «معرفة علوم الحَدِيث» فقد جعله شرطًا للصحيح مطلقًا، فقال في (ص٦٢): «وصِفَةُ الحَدِيث الصَّحِيح أنْ يَرْوِيَهُ عن رَسُول اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صحَابِيٌّ زائل عنه اسم الجهالة، وهو أن يروي عنه تابعِيَّان عدْلَان، ثُم يتداوَله أهل الحَدِيث بالقَبُول إلى وقْتِنَا هَذَا، كالشَّهادة على الشَّهادة».

وقد تُعُقِّب الحاكم، وممَّن تعقبه الحازميُّ في «شروط الأئمَّة الخمْسَة» (ص١١٦-١٣١)، فقال: «ذكرت أنَّ بعض النَّاس يَزعُم أنَّ شرط الشَّيخين أبي عبدالله الجعفي، وأبي الحسين القشيري ألَّا يخرجا إلَّا حديثًا سمِعَاهُ مِن شيْخَيْن عدْلَيْن، وكل واحِدٍ مِنهُما رواه أيضًا عن عدْلَيْن كذَلِكَ، إلى أنْ يتَّصِل الحَدِيث على هَذَا القانُون برَسُول اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولم يخرجا حديثًا لم يعرف إلَّا مِن جهةٍ واحِدَة، أو لم يروه إلَّا راوٍ واحد، وإن كان ثقة».

قلت: وبما أنَّ الحازمي اعتَرض الحاكمَ إلَّا أنه فهم مِن كلَام الحاكم أنه ادَّعَى أنَّ الشَّيخين لا يخرجان الحَدِيث إذا انفَرَد به أحد الرُّواة، فنقض عليه بغرائب «الصَّحِيحين».

وقد اعتَرض الحَافِظ ابن حَجَر على الحازمي لما فهِمَهُ مِن كلام الحاكم، فقال في «النُّكَت» (١٠١/١):

«وقد فهم الحافِظ أبو بكر الحازمي مِن كلَام الحاكِم أنَّه ادَّعَى أنَّ الشَّيخين لا يخرجان الحَدِيث إذا انفَرَد به أحدُ الرُّوَاة، فنقض عليه بغرائب «الصَّحِيحين»، والظَّاهر أنَّ الحاكم لم يرد ذَلِكَ، وإنَّما أراد كلَّ راوٍ في الكتابين مِن الصَّحابة، فمن بعدهم يشْتَرط أن يَكُون له رَاوِيَان في الجملة، لَا أنَّه يشْتَرط أنْ يتَّفِقَا في رواية ذَلِكَ الحَدِيث بعينه عنه؛ إلَّا أن قَوْله في آخر الكلام: «ثم يتداوله أهل الحَدِيث كالشهادة على الشهادة» إنْ أراد به تشْبِيه الرِّوَاية بالشهادة مِن كُلِّ وجهٍ فيقوى اعتِرَاض الحازمي، وإنْ أراد تشْبِيهًا بها في الاتِّصَال والمشافهَة؛ فقد ينتقض عليه بالإجَازة، والحاكم قائل بصِحَّتها، وأظنُّه إنما أراد بهَذَا التَّشبِيه أصل الاتِّصَال، والإجازة عند المحدِّثين لها حكم الاتصال، والله أعلم».

قلت: وكَلام الحَافِظ كَلَامٌ وجِيه، وسَدِيد، لكن ليُعلَم أنه رَحِمَهُ اللَّهُ خلط بين كَلَام الحاكِم في «المدخل»، وكلامه في «معرفة علوم الحَدِيث»؛ فإنَّ قوله: «ثُم يتَداوَله أهل الحَدِيث كالشَّهادة على الشَّهادة» ليس في «المدخل»، وإنَّما هو في «معرفة علوم الحَدِيث»، أضِفْ إلى ذَلِكَ أنَّ الحاكِم ذكر هَذَا القَوْل في معْرِض كَلَامه علَى الصَّحِيح المطْلَق لَا على شرط الشَّيخين،

=

قالَ الحاكِم: «والأحَاديث المرْوِيَّة بهَذِه الشَّريطة لا يَبْلُغ عدَدُها عشْرة آلَاف حَدِيث».

القِسْم الثَّاني مثل الأوَّل: إلَّا أنَّ رَاوِيه مِن الصَّحابة ليْسَ له إلَّا رَاوٍ وَاحدٍ.

القسم الثَّالث مثل الأوَّل: إلَّا أنَّ رَاوِيه مِن التَّابعين ليْسَ له إلَّا رَاوٍ وَاحِد.

القسم الرَّابع: الأحَاديث الأفْرَاد الغَرائب الَّتِي روَاهَا الثِّقَات العُدول.

القسم الخَامِس: أحَاديث جمَاعة مِن الأئمَّة عن آبَائِهم عن أجْدَادهِم، ولَم تتَواتَر الرِّوَاية عن آبَائهم عن أجْدَادهم بها إلَّا عنهم، كصَحِيفَة عَمْرُو بْن شُعَيْب، عن أبِيه، عن جدِّه، وبهْز بْن حَكِيم، عن أبِيه، عن جدِّه، وإيَاس بْن مُعَاوِيَة، عن أبِيه، عن جدِّه، وأجْدادهم صحَابيُّون، وأحفَادهم ثِقَات.

قال الحاكم: «فهَذِه الأقْسَام الخمْسَة مخرَّجَة في كتُب الأئمَّة، فيحتج بها، وإنْ لم يخرُج مِنْها في «الصَّحِيحين» حَدِيث»، يعني غير القِسْم الأوَّل.

قال: «والخمْسَة المخْتلَف فيها: المرْسَل، وأحَاديث المدلِّسِين إذَا لم يَذكُروا سَماعِهم، ومَا أسْندهُ ثِقَة وأرْسله جمَاعة مِن الثقات، وروَايات الثِّقَات غير الحفَّاظ العَارفِين، ورِوَايَات المبْتَدعة إذا كانوا صَادِقِين».

فهَذَا آخِر كَلَام الحاكِم(١)، وسنتَكَلَّمَ عليه بعد حِكَاية قَوْل الجياني(١)

=

فليتنبَّه. وينظر: «تهذيب وترتيب معرفة علوم الحَدِيث» (ص٢٢) بقلَمِي، و«دليل أرباب الفلاح» (ص٣٦٦- ٣٦٨) بتعليقي.

(١) «المدخل إلى الإكليل» (ص٣٣-٣٤).

إنْ شَاءَ اللهُ تَعالَى.

وقال أبو عَلِي الغَسَّاني الجَيَّاني: «النَّاقِلُون سَبْع طبَقَات، ثلَاث مقْبُولة، وثلَاث مَتْرُوكَة، والسَّابعَة مختلف فِيهَا.

فالأُولَى أئمَّة الحَدِيث وحُفَّاظه: وهم الحُجَّة علَى مَن خالَفهُم، ويقبل انفِرَادهم.

الثَّانية دُونهم في الحِفْظ والضَّبط: لحِقهُم في بَعْض رِوَايتهم وَهْمٌ وغلَط، والغَالب علَى حَدِيثهم الصِّحة، ويصَحح ما وهِمُوا فيه مِن رِوَاية الأُولَى، وهُم لَاحِقُون بهم.

الثَّالثة: جنحت إلَى مذَاهِب مِن الأهْوَاء غَيْر غَالِيَة ولَا داعية، وصح حَدِيثها وثبَت صِدْقهَا، وقلَّ وَهْمُها.

فهَذِه الطَّبقات احتمل أهْل الحَدِيث الرِّوَاية عنهم، وعلَى هَذِه الطَّبقات يَدُور نقل الحَدِيث.

وثلَاث طبَقَات أسقطهم أهل المعرفة:

الأولى: مَن وُسِمَ بالكَذِب ووضَع الحَدِيث.

الثَّانية: مَن غلَبَ علَيْهِ الغَلط والوَهْم.

والثَّالثة: طَائِفَةٌ غلَتْ في البِدْعَة ودعَتْ إلَيْهَا، وحرفت الرِّوَايات، وزَادَتْ فيها ليَحْتجُّوا بهَا.

والسَّابعة: قوم مجهولون انفردوا بروايات لم يتابعوا عليها فقبلهم قوم

=

(١) تقدَّمَت ترجَمته.

ووقفهم آخرون». هَذَا كلام الغَسَّاني.

فأمَّا قوله: «إنَّ أهْلَ البِدَع والأهْوَاء الَّذِين لَا يَدْعُون إلَيْها، ولَا يَغْلُون فِيهَا- يُقبلُون بِلَا خِلَاف».

فلَيْسَ كما قال، بل فيهم خِلَاف، وكذَلِكَ في الدُّعاة خِلَاف مشهور، سنَذْكُرهما قَرِيبًا إنْ شَاءَ اللهُ تَعالَى حَيْثُ ذكرهما(١) الإمَام مسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ».

وأمَّا قوله: «في المجْهُولِين خِلَاف».

فهُوَ كمَا قال، وقد أَخَلَّ الحاكِمُ بهَذَا النَّوع مِن المخْتلف فيه.

ثُم المجْهُول أقسَام:

(١) مجهُول العدَالَة ظَاهِرًا وبَاطنًا.

(٢) ومجْهُولها باطِنًا مع وجُودها ظَاهِرًا، وهو المسْتُور.

(٣) ومجهُول العَيْن.

فأمَّا الأوَّل: فالجمْهُور علَى أنَّه لا يُحتج به.

وأمَّا الآخَران: فاحْتج بهما كثِيرُون مِن المحَقِّقين.

وأمَّا قول الحاكم: «إنَّ مَن لم يرو عنه إلَّا رَاوٍ واحد، فليس هو مِن شرط البُخَارِي وَمُسْلِم».

فمَرْدُودٌ غلَّطهُ الأئمَّة فيه بإخْرَاجهما حَدِيث المسَيِّب بن حزن، وَالِد سعيد ابن المسَيِّب في وفاة أبي طَالِب(٢) لم يرو عنه غَيْر ابنه سَعِيد.

---

(١) في المطبوع «ذكره».

(٢) متفق عليه.

وبإخْرَاج البُخَارِي حديث عَمْرو بن تغْلب: «إنِّي لأعْطِي الرَّجُل، والَّذِي أدَع أحب إلَيَّ»(١)، لم يرو عنه غير الحسَن، وحديث قَيْس بْن أبي حَازم، عن مرْدَاس الأسْلَمِي: «يذهب الصَّالحُون»(٢)، لم يَرو عنه غير قَيْس.

وبإخْرَاج مسلم حديث رافِع بن عَمْرو الغِفَاري، لم يرو عنه غَيْر عبد الله ابن الصَّامت، وحَدِيث رَبِيعَة بن كَعْب الأسْلَمِي لم يَرُو عنه غير أبي سَلَمَة، ونظَائِر في «الصَّحِيحين» لهَذَا كثيرة، وَاللهُ أعْلَم(٣).

وأمَّا الأقسَام المختلَف فِيهَا:

فسَأعْقدُ في كلِّ واحِدٍ منها فصْلًا إنْ شَاءَ اللهُ تَعالَى؛ ليَكُون أسْهَل في الوقُوفِ عليه، هَذَا ما يتَعَلَّق بالصَّحِيح.

وأمَّا الحسَن فقَدْ تقَدَّم قوْل الخطَّابي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «إنَّه ما عُرِفَ مَخْرجُه، واشْتُهِر رِجَاله».

وقال أبو عيسى الترمذي(٤): «الحسَن ما لَيْسَ في إسْنَادِه مَن يُتَّهَمُ، وليْسَ بشَاذٍّ، ورُوِي مِن غير وجه»(٥).

---

(١) رواه البُخَارِي برقم (٣١٤٥)، ومسلم برقم (١٥٠) مِنْ حَدِيثِ سعد بن أبي وقاص رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

(٢) رواه البُخَارِي برقم (٦٤٣٤).

(٣) استِدْرَاك المصنِّف علَى الحاكِم في محلِّه إذا كان الحاكِم يُريد أنَّ الشَّيخَيْن لا يخرجان الحَدِيث إذا انفرَدَ به أحَد الرُّواة.
والظَّاهر أنه لم يُرِدْ ذَلِكَ، وإنَّما أراد كلَّ راوٍ في الكِتَابيْن يشتَرط أنْ يَكُون له رَاوِيَان في الجملة لَا أنه يشْتَرط أنْ يتَّفِقَا في رواية ذَلِكَ الحَدِيث بعَيْنِه عنه، وقد تقَدَّم التَّنبيه على هَذَا قريبًا.

(٤) هو الإمَام الحَافِظ أبو عيسى مُحَمَّد بن سَوْرَة السُّلَمي الترمذي الضَّرير، مات سنة (٢٧٩هـ). «تَذْكِرَة الحُفَّاظ» ترجمة برقم (٦٥٨).

(٥) «العلل الصغير» (٧١١/٥) الملحق بآخِر «الجَامِع».

وضَبط الشَّيخ الإمَام أبُو عَمْرو بن الصَّلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ الحسَنَ، فقال: «هو قسمان:

أحدهما: الَّذِي لَا يَخلُو إسْنادَه مِن مَستُور لم تتَحقَّق أهلِيَّته، ولَيْسَ كَثِير الخطَأ فِيمَا يَرْوِيه، ولا ظهَر مِنهُ تعَمُّد الكَذِب ولا سَبَب آخَر مُفسق، ويَكُون مَتْن الحَدِيث قد عُرِفَ بأن روي مثله أو نحوه من وجه آخر.

القسم الثَّاني: أنْ يَكُون رَاوِيه مِن المشْهُورِينَ بالصِّدقِ والأمَانَة، ولم يَبْلُغ درَجةَ رِجَال الصَّحِيح؛ لقصُورِه عنهم في الحِفْظ والإتْقَان إلَّا أنَّه مُرتَفع عن حال مَن يعد تفَرُّده مُنكرًا.

قال: «وعلَى القسم الأوَّل يُنزَّل كلَام التِّرمذِي، وعلى الثَّاني كلام الخطَّابي، فاقْتصر كل واحدٍ مِنهُما على قسم رَآه خفِيًّا، ولَابُد في القِسْمَين مِن سلَامَتهِمَا مِن الشُّذوذ والعِلَّة(١)، ثُم الحَسَن، وإنْ كان دُون الصَّحِيح، فهو كالصَّحِيح في جوَاز الاحتِجَاج به، وَاللهُ أعْلَم.

وأمَّا الضَّعيف: فهُو ما لم يُوجَد فيه شُروط الصِّحة(٢) ولا شُروط الحسَن، وأنوَاعه كثيرة.

منها: الموضُوع، والمقْلُوب، والشَّاذ، والمنكَر، والمعَلَّل، والمضْطَرب، وغير ذَلِكَ، ولهَذِه الأنْوَاع حدُود وأحْكَام وتَفْريعَات مَعرُوفَة عند أهل هَذِه الصَّنْعة، وقد أتْقنَها مَع ما يحتاج إليه طَالِب الحَدِيث من الأدوَات والمقدِّمَات، ويَسْتَعِين به في جَمِيع الحالَات الإمَام الحَافِظ أبُو عَمْرو بن الصَّلاح في كتابه «علوم الحَدِيث».

---

(١) «علوم الحَدِيث» (ص٣١، ٣٢)، وقارن به.

(٢) لو اقْتصرَ علَى نَفْي صِفَات الحَسَن لكان أخْصَر؛ لأنَّ نفي صِفَات الحسَن مُسْتَلزِمٌ لنفي صفات الصَّحِيح. «النكت» (٤٥٠/١) لابن حجر.

وقد اختصَرتُه[١]، وسهَّلت طَرِيقَ مَعرِفَته لمن أرَادَ تَحْقِيقَ هَذَا الفَنِّ والدُّخولَ في زُمرَةِ أهله؛ ففِيه من القَواعد والمهمَّات ما يَلتحِق به مَن حقَّقه وتكَامَلتْ معرفته له بالحفَّاظ المتقِنين، ولا يَسْبِقُونه إلَّا بكَثْرة الاطِّلَاع على طُرق الحَدِيث؛ فإنْ شاركَهُم فيها لحِقَهُم، وَاللهُ أعْلَم.

(١) في كتابٍ سَمَّاه «إرْشَاد طُلَّاب الحقَائق إلى مَعْرفة سُنَن خَيْر الخلَائق»، قال في مقدمته له: «وهَذَا كِتَاب أَخْتَصِرُ فيه- إن شاء الله الرؤوف الرحيم- معرفةَ عُلوم الحَدِيث».

المرفوع، والموقوف، والمقطوع، والمنقطع، والمعضل، والمرسل

فَصْلٌ:

في ألفَاظٍ يَتدَاوَلها أهلُ الحَدِيث:

المرفُوع: مَا أُضِيف إلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خاصَّة لا يَقَع مُطْلَقه على غيره، سوَاء كان مُتَّصِلًا أو مُنقطِعًا.

وأمَّا الموقُوف: فمَا أُضِيفَ إلَى الصَّحابي قولًا له أو فِعْلًا أو نحوه مُتَّصِلًا كان أو مُنقطِعًا، ويُسْتَعْمل في غيره مُقَيدًا فيقال: حديث كذا وقفه فُلَان علَى عطَاء مثلًا.

وأمَّا المقْطُوع: فهُوَ الموْقُوف علَى التَّابعِي قولًا له أو فِعْلًا، مُتَّصِلًا كانَ أو مُنقَطِعًا.

وأمَّا المنقَطِع: فَهُو ما لم يتَّصِل إسْنَاده علَى أيِّ وجهٍ كان انقِطَاعه؛ فإنْ كانَ السَّاقط رَجُليْن فأكثر[1]؛ سُمِّي أيضًا مُعْضَلًا بفتح الضَّاد المعجَمة.

وأمَّا المرْسَل: فهو عِند الفُقهَاء، وأصْحَاب الأصُول، والخطيب الحَافِظ أبي بَكْر البَغْدَاديِّ، وجماعَةٍ مِن المحدِّثين: «مَا انقطَع إسْنَاده علَى أيِّ وجهٍ كان

(١) ويَكُون السَّقْط مُتواليًا.

انقطاعه»(١)، فهو عِندهُم بمَعْنى المنقَطِع.

وقال جماعاتٌ مِن المحدِّثين أو أكثرهم: «لا يُسمَّى مُرسَلًا إلَّا مَا أَخْبَر فيه التَّابعيُّ عن رَسُول اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»(٢)، ثُمَّ مذهب الشَّافعِي والمحدِّثين أو جمهورهم، وجماعة مِن الفقهاء أنَّه لا يُحْتَج بالمرْسَل(٣).

---

(١) انظر: «الكفاية» (ص٢١).

(٢) ومِمن قال بهَذَا الحاكم أبو عبد الله، قال رَحِمَهُ اللَّهُ في «معرفة علوم الحَدِيث» (ص٣٢) مُعَرِّفًا المرسل: «هُوَ الَّذِي يَرْوِيه المحدِّث بأَسَانِيد مُتَّصِلة إلى التَّابعي، فيَقُول التَّابعي: قال رَسُول اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ». اهـ.

قال العَلَائي رَحِمَهُ اللَّهُ في «جامع التحصيل» (ص٢٤، ٢٥): «هَذَا هو المشْهُور عِند كَثِيرٍ مِن أهل الحَدِيث، وهو اختِيَار الحاكِم وغيره». اهـ.

وقال الزَّركشِي رَحِمَهُ اللَّهُ في «النكت» (٤٤٩/١): «ورجَّح بعْضُهم قوْلَ الحاكِم على قول الخطيب بوجهين:

أحدهما: أنَّ لفْظَ «المرسل» إنَّما أطْلقُوه حقِيقَة على ما روَاهُ التَّابعي دون ذكر الصَّحابي، أمَّا ما رواه مِن دون التَّابعي بمَرْتبَةٍ أو مَرْتبتَيْن فإنَّما هو مُجَاز.

الثَّاني: أنَّ الخِلَاف في قَبُول المرْسَل إنَّما يَأْتِي على قَوْل الحاكِم، أمَّا علَى قَوْل الخطِيب، فلَا يَبْقَى الخِلَاف منهم؛ لاندِرَاج المنقَطِع، والمعْضَل في تعريف المرْسَل، علَى قوله إلَّا بعد الاسْتِفْسَار عن المرْسَل؛ لأنَّ الخِلَاف إنَّما هو في رواية التَّابعي، لا في المنقطع والمعْضَل، فيَكُون الخِلَاف في بعض أنواع المرسَل لا مطلقًا، وهو خِلَاف ما يَقْتَضِيه إطْلَاقهم». اهـ.

(٣) **منهم الإمَام مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ قال في «مقدمة صحيحه» (٢٣/١) على لسان مَن يُناقِشُه**: «والمرْسَل مِن الرِّوايات في أصْل قوْلِنَا وقَوْل أهل العِلم بالأخْبَار ليْسَ بحُجَّة». اهـ.

وقال الخطيب البغدادي رَحِمَهُ اللَّهُ في «الكفاية» (ص٣٨٧، ٣٨٨): «والَّذِي نخْتَارُه مِن هَذِه الجملة: سقوط فرض العمَل بالمرَاسِيل، وأنَّ المرسَل غير مقْبُول، والَّذِي يدلُّ على ذَلِكَ: أنَّ إرسال الحَدِيث يؤدِّي إلَى الجَهْل بعَيْن رَاوِيه، ويَسْتَحِيل العِلم بعدَالتِه مع الجهل بعينه، وقد بيَّنَّا مِن قبلُ أنَّه لا يجوز قَبُول الخبَر إلَّا مِمَّن عُرِفَتْ عدَالتهُ، فوجب لذَلِكَ كوْنه غير مَقْبُول، وأيضًا فإنَّ العَدْلَ، لو سُئِل عَنَه فلم يُعَدِّلهُ لم يجب العمَل بخبَره إذا لم يَكُن مَعْرُوف العدَالَة مِن جهة غيره، وكذَلِكَ حاله إذا ابتَدَأ الإمْسَاك عن ذِكْره، وتعْدِيله؛ لأنَّهُ مع الإمْسَاك عن ذِكْره =

ومذْهَب مَالِك، وأبي حَنِيفَة، وأحْمَد، وأكْثَر الفُقهَاء: أنَّه يُحتج به.

ومذْهَب الشَّافعِي أنَّه إذا انضَمَّ إلى المرسَل ما يُعضِّدُه احتجَّ به، وذَلِكَ بأنْ يُروَى أيضًا مُسندًا أو مُرسَلًا مِن جهةٍ أخرى، أو يَعمل به بعضُ الصَّحابة، أو أكثر العلماء(١).

وأمَّا مُرسَل الصَّحابي وهو: رِوَايته ما لم يُدركه، أو يَحضره.

كقول عائشَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أوَّل ما بُدِئ به رَسُول اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِن الوحي الرُّؤيا الصَّالحةُ».

فمذهب الشَّافعِي والجماهير: أنه يُحتج به.

وقالَ الأسْتَاذ الإمَام أبو إسْحَاق الإسفراييني الشَّافعِي: «لَا يحتج به إلَّا أنْ يَقُول: إنَّه لا يَروِي إلَّا عن صحَابي».

والصَّوابُ الأولُ(٢).

=

غير مُعَدِّلٍ له فوجَبَ أنْ لا يقْبَل الخبر عنه». اهـ.

(١) وللفائدة تنظر: «مقدمة دلائل النُّبوَّة» (ص١٩٨) في «فصل في المراسيل» مع تعليقي عليه.

(٢) **قال في «إرشاد طُلَّاب الحقائق» (ص٨٢)**: «والصَّواب المشْهُور: أنَّه يُحتج به مُطْلَقًا؛ لأنَّ رِوَايتهم عن غير الصَّحابة نادِرَة، وإذا روَوْهَا بيَّنُوها، والله أعلم».

وينظر: «تقريب النواوي» (١٠٩/١) مع «التدريب»، و«جامع التحصيل» (ص٣٣)، و«اختِصَار علوم الحَدِيث» (١٥٨/١)، و«دليل أرباب الفلاح» (ص١٥٨) بتحقيقي.

حكم قول الصحابي:

«كنا نقول»، أو «يقولون»، أو «نفعل»،

أو «يفعلون كذا»، أو «كنا لا نرى»، أو «لا يرون بأسًا بكذا»،

أو «أمرنا بكذا»، أو «نهينا عن كذا»، أو «من السنة كذا»،

أو قيل عند ذكر الصحابي: «يرفعه»، أو «ينميه»، أو «يبلغ به»،

أو «روايةً»، وقول التابعي: «من السنة كذا»، أو «كانوا يفعلون»

فَصْلٌ:

إذَا قال الصَّحابي: «كُنَّا نَقُولُ»، أو «نفعل»، أو «يَقُولُونَ»، أو «يَفْعَلُونَ كَذَا»، أو «كُنَّا لَا نَرَى»، أو «لَا يرون بأسًا بكذا»؛ اختلفوا فيه.

فقال الإِمَام أَبُو بَكْر الإِسْمَاعِيلِي: «لَا يَكُون مرفوعًا، بل هو مَوقُوف».

وسنَذكُر حُكْمَ الموقُوف في فصْلٍ بَعْد هَذَا إنْ شَاءَ اللهُ تَعالَى.

وقال الجمْهُور مِن المحَدِّثين، وأَصْحَاب الفِقْهِ والأُصُول: «إنْ لم يُضِفْهُ إلى زمَنِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فلَيْسَ بمَرفُوع، بل هو مَوقُوف، وإنْ أضافه فقال: «كُنا نفْعَل في حياة النَّبِي ﷺ»، أو «في زمنه»، أو «وهو فينا»، أو «بين أظْهُرِنَا»، أو نحو ذَلِكَ فهو مرفوعٌ، وهَذَا هو المذهب الصَّحِيح الظاهر؛ فإنَّه إذَا فُعِلَ في زمَنِهِ ﷺ فالظَّاهر اطِّلاعه عليه، وتقريره إيَّاه

صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وذَلِكَ مرفوع(١).

وقال آخرون: «إنْ كان ذَلِكَ الفِعْل مما لا يخْفَى غالبًا كان مَرفُوعًا، وإلَّا كان موقوفًا»، وبهَذَا قطع الشَّيخ أبو إِسْحَاق الشيرازي الشَّافعِي، وَاللهُ أعْلَم.

وأمَّا إذا قال الصَّحابي: «أُمِرْنَا بكذا»، أو «نُهينا عن كذا»، أو «مِن السُّنَّةِ كَذَا»؛ فكلُّه مرْفُوعٌ علَى المذهب الصَّحِيح الَّذِي قاله الجمَاهِير مِن أصْحَاب الفنُون.

وقيل: موقوف(٢).

وأمَّا إذا قال التَّابعي: «مِن السُّنَّةِ كَذَا»؛ فالصَّحِيح أنه موقوف(٣).

وقَالَ بَعْضُ أَصْحَابنَا الشَّافعِيين: «إنَّه مرفوعٌ مُرسَل».

وأمَّا إذا قيل عند ذِكْر الصَّحابي: «يرفعه»، أو «يَنْمِيه»(٤)، أو «يبلغ به»، أو «رواية»؛ فكله مرفوعٌ مُتَّصِل بلَا خِلَاف(٥).

أمَّا إذا قال التَّابعي: «كانوا يَفعلُون»؛ فلَا يدلُّ على فِعْل جميع الأُمَّة، بل علَى بعض الأُمَّة، فلا حُجَّةَ فيه، إلَّا أنْ يُصَرِّح بنَقْلِه عن أهل الإجماع؛ فيَكُون نقلًا للإجماع، وفي ثُبوته بخبَر الواحِد خِلَاف.

---

(١) وهَذَا الَّذِي رجَّحَهُ هو تَرْجِيح ابن الصَّلَاح في «علوم الحَدِيث» (ص٤٨).

(٢) ينظر: «الإرشاد» (ص٧٦-٧٧) للمُصَنِّف، و«شرح التبصرة والتذكرة» (١/١٩٠-١٩٣).

(٣) **قال العراقي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والأصَح في مَسْألَة التَّابعي كمَا قال النَّوَوِي...، إنَّه مَوْقُوف». «شرح التبصرة والتذكرة» (١/١٩٧).

(٤) وقع في المطبوع: «ينهيه»، وهو تَصْحِيف.

(٥) **قال الخطيب البغدادي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في «الكفاية» (ص٤١٦)**: «كُلُّ هَذِه الألفَاظ كِنَاية عن رَفْع الصَّحابي الحَدِيث، وروايته إيَّاه عن النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم، ولَا يخْتَلف أهلُ العِلم أنَّ الحُكْمَ في هَذِه الأخْبَار وفِيمَا صُرح برَفْعِه سَواءٌ في وجُوب القَبُول، والتِزَام العمَل». اهـ.

ذكر التفصيل والاختلاف في قول الصحابي وفعله، وقول التابعي والاحتجاج به، وحكم ذلك

فَصْلٌ:

إذَا قال الصَّحابيُّ قولًا، أو فَعَلَ فعلًا؛ فقد قدَّمنا أنه يُسمَّى «موقوفًا».

وهل يُحتَج به؟

فيه تفصِيلٌ واخْتِلَاف.

قَالَ أَصْحَابُنَا: إن لم يَنتشِر فلَيْسَ هو إجماعًا.

وهل هو حُجَّة؟

فيه قولان للشَّافعِي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وهُما مشْهُورَان، أصحُّهمَا الجدِيدُ: أنَّه ليْسَ بحُجَّة، والثاني وهو القديم: أنه حُجَّة.

فإنْ قُلنا هو حُجة؛ قُدِّمَ على القِيَاس، ولزم التَّابعيُّ وغيرُه العمَل به، ولم تَجُز مخالفَتُه.

وهل يخص به العمُوم؟

فيه وجهان، وإذا قلنا: ليس بحجة، فالقِيَاسُ مُقَدَّمٌ عليه، ويجوز للتَّابعيِّ مخالَفتُه.

فأمَّا إذا اختلفَ الصَّحابةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ على قوْلَيْن:

(١) فإنْ قُلنا بالجديد لم يَجُز تقْلِيد واحدٍ مِن الفَريقَيْن، بل يطْلب الدَّلِيل.

(٢) وإنْ قُلنا بالقَدِيم فهُما دلِيلَان تَعارضَا، فيرجَّح أحَدهُما علَى الآخَر بكَثْرة العَدَد.

فإنِ اسْتوَى العدَدُ قُدِّم بالأئمَّة، فيُقَدَّم ما عليه إمَامٌ منهم على ما لَا إمامَ علَيْه؛ فإنْ كان الَّذِي علَى أحدهما أكثَر عددًا ومع الأقل إمام؛ فهما سواء، فإنْ اسْتوَيا في العدَدِ والأئمَّةِ إلَّا أنَّ في أحَدهِمَا أحدُ الشَّيْخَيْن أبي بَكْرٍ وعُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وفي الآخَر غيْرهُما؛ ففِيه وجْهَان لأَصْحَابِنَا:

أحَدهُما: أنَّهُما سوَاء.

والثَّاني: يقدَّم ما فيه أحَد الشَّيخين؛ هَذَا كله إذا انتشر، أمَّا إذَا لم يَنتَشِر؛ فإنْ خُولِفَ فحُكْمُه ما ذكَرْنَاهُ.

وإنْ لم يُخالِفْ ففِيه خمْسةُ أوْجُهٍ لأَصْحَابِنَا العِرَاقيِّين: الأربَعةُ الأولى منها وهي مشهورة في كتُبِهم في الأصُول، وفي أوَائل كتُب الفُروع.

أحَدُها: أنَّه [ليس][(١)] حُجَّـة وإجْمَـاعًا، وهَذَا الوجه هو الصَّحِيح عندهم[(٢)].

والثَّاني: أنه حُجةٌ وليْسَ بإجمَاع[(٣)].

---

(١) ما بَيْن المعْقُوفتَيْن ساقط مِن المطبوع، واستَدْركتهُ من «مقدمة شرح المهذب»، فهَذَا الفَصْل منها كما سيأتي عنه قريبًا.

(٢) عزَاه في «مقدمته لشرح المهذب» (٩٢/١) لأبي إسْحَاق الشيرازي، وغيره.

(٣) عزاه في «مقدمة شرح المهذب» (٩٢/١) لأبي بكرٍ الصيرفي.

والثَّالث: إنْ كانَ فتْوَى فَقِيه؛ فهُوَ حُجَّة[١]، وإنْ كان حُكم إمَامٍ أو حَاكمٍ؛ فلَيْسَ بحُجَّة، وهو قول أبي علِي بن أبي هُرَيْرَة[٢].

والرَّابع: ضِدُّه، إنْ كان فُتْيَا، لم يَكُن حُجَّة[٣]، وإنْ كانَ حَاكمًا أو إمَامًا؛ كان إجمَاعًا[٤].

والخامس: أنَّه ليس بإجْماعٍ ولَا حُجَّة، وهَذَا الوجْهُ هو المختَار عند الغَزالِيِّ في «المُسْتَصْفَى»[٥].

أمَّا إذَا قال التَّابعِيُّ قولًا ولم يَنْتَشِر؛ فلَيْس بحُجَّةٍ بِلَا خِلَاف.

وإنْ انتَشَر وخُولِفَ؛ فليس بحُجَّةٍ بِلَا خِلَاف.

وإنْ انتشَر ولم يخالف؛ فظَاهِرُ كلَام جمَاهِير أَصْحَابِنَا أنَّ حُكمَهُ حُكْمُ قوْلِ الصَّحابيِّ المنتَشِر مِن غير مُخَالفَة.

وحَكَى بعضُ أَصْحَابِنَا فيه وجْهَيْن: أصَحهُمَا هَذَا، والثَّاني: ليْسَ بحُجَّة.

قال صاحِبُ «الشَّامل» مِن أَصْحَابنَا: «الصَّحِيح أنَّه يَكُون إجماعًا».

وهَذَا هو الأفْقَه، ولَا فرْقَ في هَذَا بَيْنَ الصَّحابيِّ والتَّابعِي.

---

(١) في «مقدمة شرح المهذب»: فإنْ كانَ فُتيا فقيه فسَكتوا عنه فهو حُجَّة.

(٢) هو الحسَن بن الحُسَيْن بن أبي هُرَيْرَة أبو عليٍّ الفقيه القاضي، كان أحد شُيوخ الشَّافعِيِّين، وله مسَائل في الفُروع محفُوظة، وأقواله فيها مسْطُورَة، مات سَنة (٣٤٥هـ). «تاريخ بغداد» (٢٥٣/٨) ترجمة برقم (٣٧٦١)، «طَبقَات الشَّافعِيَّة» (١٨٩/٢) ترجمة برقم (١٧٠).

(٣) قارن بـ«مقدمة شرح المهذب».

(٤) حكَاهُ صاحب الحاوِي في «خطبة الحاوي»، والشَّيخ أبو مُحَمَّد الجويني في أوَّل كتابه «الفروق»، وغيرهما.

قال صاحب «الحاوي»: «هو قول أبي إِسْحَاق المروزي». «مقدمة شرح المهذب» (٩٢/١).

(٥) (٣٠٢/١).

وقد ذكَرتُ هَذَا الفصْلَ بدلَائلهِ وإيضَاحهِ، ونَسْبَة هَذِه الاخْتِلَافات إلَى قائِلهَا في «شرح المهذب»[1] على وجهٍ حسَنٍ مختصَرٍ، وحَذَفْتُ ذَلِكَ هنا؛ اختِصَارًا، وَاللهُ أعْلَم.

(١) «مقدمة شرح المهذب» (١/٩٢، ٩٣).

حكم الإسناد المعنعن والمؤنن

فَصْلٌ:

في الإِسْنَادِ المعَنْعَن، وهو: فُلَان عن فُلَان.

قَالَ بَعْضُ العُلَمَاء: «هو مُرسَل، والصَّحِيح الَّذِي عليه العمَل».

وقاله الجمَاهِيرُ مِن أَصْحَاب الحَدِيثِ، والفِقْه وَالأُصُول: أَنَّه متَّصِلٌ؛ بشَرْط أَنْ يَكُون المعنعن غير مُدلس، وبشَرْط إِمْكَان لِقَاء مَن أُضِيفَت العَنْعَنة إليهم بَعْضهم بَعْضًا.

وفي اشتِرَاطِ ثُبوت اللِّقاء وطُول الصُّحبة ومَعرِفَته بالرِّوَاية عنه خِلَافٌ:

منهم مَن لم يَشْتَرط شيئًا مِن ذَلِكَ، وهو مذهب مُسْلِمٍ ادَّعَى الإِجْمَاعَ عليه، وسيأتي الكلَامُ عليه حيث ذَكَرَه(١) في أواخِر مقدِّمَة الكتابِ، إِنْ شَاءَ اللهُ تَعالَى.

(١) ومنهم مَن شَرَطَ ثبوت اللِّقَاءِ وحْدَه، وهو مَذهَبُ عليِّ(٢) بْن المَدِينِيِّ،

---

(١) وقع في المطبوع «أذكره».

(٢) هو حافظ العَصْر، وقُدوَة أرْبَاب هَذَا الشَّأن، أبو الحسن علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح السعدي، مولاهم المديني، ثُم البَصْري، مات سنة (٢٣٤هـ). «تَذْكِرَة الحُفَّاظ» (٤٢٨/٢) ترجمة برقم (٤٣٦).

والبُخَارِي، وأبي بَكْر الصَّيْرَفِيِّ الشَّافعِي[(١)]، والمحقِّقِينَ، وهو الصَّحِيح.

(٢) ومنهم مَن شرَطَ طول الصُّحْبَة، وهو قول أبي المظفر السَّمعَانِيِّ الفَقِيهِ الشَّافعِي[(٢)].

(٣) ومنهم مَن شرط أنْ يَكُون معروفًا بالرِّوَايةِ عنه، وبِه[(٣)].

ذِكْرُ الخِلَافِ فِي مَعْنَى «أنَّ» هَل هِيَ بِمَعْنَى «عَن»

قال أبُو عَمْرو المقرئ: «وأمَّا إذَا قال: حَدَّثنَا الزُّهري أنَّ ابن المسَيِّب قال كذا، أو حدَّث بكَذَا، أو فعَلَ أو ذكَر أو رَوَى، أو نحو ذَلِكَ؛ فقال الإِمَامُ أحمدُ ابْنُ حَنْبلٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ وجمَاعةٌ: لا يلتحق ذَلِكَ بـ«عن»، بل يَكُون مُنقطِعًا، حتَّى يُبيِّن السَّماع»[(٤)].

وقال الجماهير: «هُو كـ«عن» محمُولٌ علَى السَّماع بالشَّرط المُتقدِّم[(٥)]، وهَذَا هو الصَّحِيح»[(٦)].

وفي هَذَا الفَصْل فوَائدُ كَثِيرَةٌ يُنتَفَعُ بها- إنْ شَاءَ اللهُ تَعالَى- في معرفة

---

(١) هو الإِمَام الجليل، الأصُولِي مُحَمَّد بن عبد الله أبو بكر الصيرفي، مات سنة (٣٣٠هـ). «طبقات الشافعية الكبرى» (١٤١/٢) ترجمة برقم (١٥٣) للسُّبكي.

(٢) هو الإِمَام الجليل، العَلَم الزَّاهد الوَرِع، أحَد أئمَّة الدُّنيا، أبو المظفَّر مَنْصُور بن مُحَمَّد السمعاني، مات سنة (٤٨٩هـ). «طبقات الشافعية الكبرى» (٢٧٨/٣) ترجمة برقم (٥٤٦).

(٣) ينظر: «مقدمة التمهيد» (ص٢٥٥) بتعليقي، و«علوم الحَدِيث» (ص٦١-٦٢).

(٤) لم يُفَرِّق الإِمَام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ بيْنَهُما وما جاء عنه مِن التَّفريق فإنَّه لأمْرٍ آخَرَ، أوضح ذَلِكَ العراقِيُّ في «التقييد والإيضاح» (٤٢٣/١، ٤٢٤)، فانظره هناك تسْتَفِد.

(٥) وقع في المطبوع «المقدم».

(٦) يُنظَر: «علوم الحَدِيث» (ص٦٢-٦٣).

هَذَا الكِتَاب، وستَرى ما يتَرتَّب علَيْهِ مِن الفَوائد إنْ شَاءَ اللهُ تَعالَى، حيْثُ تمُرُّ بمَواضِعهَا مِن الكتاب، ويسْتَدل بذَلِكَ علَى غزَارةِ عِلم مُسْلِم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وشدَّة تحَرِّيهِ وإتْقَانهِ، وأنَّه مِمَّن لا يُسَاوَى في هَذَا، بل لَا يُدَانَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

حكم زيادة الثقة

فَصْلٌ:

زِيادَاتُ الثِّقَةِ مَقْبولَةٌ مُطْلَقًا عند الجمَاهِير مِن أهل الحَدِيثِ والفِقْه وَالأُصُول(١).

وقِيلَ: لَا تُقْبَل.

وَقِيلَ: تُقبَل إنْ زَادهَا غيْرُ مَن روَاهُ ناقصًا، ولا تُقبَل إنْ زادَهَا هو(٢)، وأمَّا إذا رَوَى العَدْلُ الضَّابطُ المتقِنُ حديثًا انفَردَ به، فمَقبُولٌ بِلَا خلَافٍ؛ نقل الخطِيبُ البَغْدادِيُّ اتِّفَاق العُلَمَاء عليه(٣).

وأمَّا إذا روَاهُ بعضُ الثِّقَات الضَّابطِينَ مُتَّصِلًا، وبَعضُهم مُرْسَلًا، أو بَعْضهُم موقوفًا، وبعضهم مرفوعًا، أو وصلَهُ هو، أو رَفَعَه في وقْتٍ وأرْسلَه، أو وَقَفَه في وقْتٍ؛ فالصَّحِيحُ الَّذِي قالَهُ المحقِّقُونَ مِن المحَدِّثِين، وقالهُ الفُقهاءُ وأصحَابُ الأُصول، وصحَّحهُ الخطِيبُ البَغْدَاديُّ: أنَّ الحُكْمَ لِمَنْ وصلَهُ، أو رفَعه، سواء كان المخالف له مثله، أو أكثر، أو أَحْفَظ(٤)؛ لأنَّهُ زِيَادة ثقة، وهي مقبولة(٥).

---

(١) انظر: «الكفاية» (ص٤٢٤)، «علوم الحَدِيث» (ص٨٥) وقارن بهما.

(٢) انظر: «الكفاية» (ص٤٢٥)، و«علوم الحَدِيث» (ص٨٥).

(٣) «الكفاية» (ص٤٢٥).

(٤) وقع في المطبوع «وأحفظ» بدل «أو أحفظ».

(٥) انظر: «علوم الحَدِيث» (ص٨٥، ٨٦)، و(توجيه النظر) (١٧٥/٢) بتحقيقي.

وقيل: الحكْمُ لمن أرْسلَهُ، أو وقَفهُ.

قال الخطيب: «وهو قول أكثر المحدثين»(١).

وقيل: «الحكم للأكثر».

وقِيلَ: «للأَحْفَظ»(٢).

---

(١) ينظر: «شرح التبصرة والتذكرة» (٢/٢٣٢)، و«توجيه النظر» (٢/١٧٥) يتحقيقي.

(٢) ينظر: «شرح التبصرة والتذكرة» (٢/٢٣٢)، و«النكت الوفية» (١/٤٢٩)، و«توجيه النَّظَر» (٢/١٧٥-١٧٦).

وأئمَّةُ أهل الحَدِيث ليْسَتْ لهم قاعِدَة مُطَّردة يَسِيرون عليها في مسْألَة زِيَادة الثِّقَة، وإنَّما يَدورُونَ مع القَرائن، فمنهم مَن يقدم الجمَاعة؛ لبُعدهِم عن الغَلَط، ولتضافرهم، ومنهم مَن يُرَجِّح رِوَاية أهل الحِفْظ والإتْقَان، وقد ذكر هَذَا العلَائيُّ في «نظم الفرَائِد لما تضمَّنه حديث ذي اليدين من الفوائد» (ص٣٠٣)، فقال: «فإنْ كان العَدَد في جهةٍ وقوةُ الحِفْظ والإتْقَان في أخرى؛ فهَذِه مسألةُ خِلَافٍ بينهم، فبَعْضُهم يَعتَبِر العدد لتَضافُر الجماعة، وبُعْدهِم مِن الغَلط؛ فيُرجِّحُ روايتهم، وبعضهم يَعْتَبر زيادة الحفظ والإتقان؛ فيرجح به».

قال أبو حفص الفلَّاس: «سمِعتُ سُفْيَان بن زِيَاد يَقُول ليَحْيَى بن سعيد القطَّان في حديث سُفْيَان الثَّوري، عن أشْعَث بن أبي الشَّعثاء، عن زيد بن مُعاوِيَة العَبْسِي، عن عَلقمَة، عن عبد الله: ﴿خِتَٰمُهُۥ مِسْكٌ﴾ [المطففين: ٢٦]. فقال: يا أبا سعيد، خَالَفَه أربعةٌ! قال: مَن هُم؟ قال: زائدة، وأبو الأحْوَص، وإسْرَائيل، وشريك. فقال يَحْيَى بن سعيد القطان: لو كان أربَعة آلاف أمثال هؤلاء كان سُفْيَان أثْبَت منهم».

قال الفلَّاس: «وسَمِعتُ سُفْيَانَ بن زِيَاد يسأل عَبْد الرَّحْمَن بن مَهْدي عن هَذَا؟ فقال عَبْد الرَّحْمَن: هؤلاء قد اجْتمِعُوا، وسُفْيَان أثبت مِنْهم، والإنْصَاف لا بأس به.

فأشارَ ابنُ مَهْدي إلى تَرْجِيح قوْلِ الأكْثَر عددًا». اهـ.

قلت: ومَا ذكر هاهنا مِن مُخَالفَة سُفْيَان للجَمَاعة، فهُوَ أنَّه روَى عن أشعث بن أبي الشَّعثاء، عن زيد بن معاوية العبْسِي، عن علقَمة، عن عبد الله -وهو ابن مسعود- في قوله تعالى: ﴿خِتَٰمُهُۥ مِسْكٌ﴾ قال: «أما إنَّه ليْسَ بالخاتم الَّذِي يَخْتِمُ، أما سمِعْتُم المرأة مِن نِسَائكُم تقول: طِيبُ كذا وكذا خلطُ مسكٍ»؛ فجعَلَهُ سُفْيَانُ موْقُوفًا على ابن مسعود.

روَى ذَلِكَ ابن المبارك في «الزهد» (٢٧٧-زوائد نُعيم)، وابن جرير في «التفسير» (٢٤/٢١٦)،
=

تدليس الإسناد، وتدليس الشيوخ وحكمهما، وحكم فاعل ذلك، والحامل له عليه، وحكم عنعنة المدلس في «الصحيحين»

فَصْلٌ:

التَّدْلِيسُ قِسْمَان:

=

والحاكم (٥١٧/٢)، والبيهقي في «البعث» (٣٥٩)، من طريق: سُفْيَانَ، عن أَشْعَث، به.
وخالفَهُ أبو الأَحْوَص، وإِسْرَائيل، وشريك، فروَوْهُ عن أَشْعَث عن زَيْد بن مُعاوِيَة العبْسِي، عن علقمَة بن قَيْس، موقوفًا عليه.
ولم أهْتَدِ إلى رِوَاياتهم عن أَشْعَث، إلَّا رِوَاية أبي الأَحْوَص، فهي عند هِنَاد بن السري في «الزهد» (٦٧) قال: حَدَّثنَا أبو الأَحْوَص، عن أَشْعَث بن أبي الشَّعثاء، عن زَيْد بن مُعاوِيَة العبسي، قال: سألتُ علقَمة بن قَيْس عن الآية: ﴿خِتَٰمُهُۥ مِسْكٌ﴾، ونقرؤها: «خاتمة مسك»، ثم قال: ليس خاتمة مسك، ولكن ﴿خِتَٰمُهُۥ مِسْكٌ﴾، ثم قال علقمة: ﴿خِتَٰمُهُۥ﴾: خلطهُ، قال: ألم تَسْمَع المرأة مِن نِسَائكم تَقُول للطيب: خلطه من المسك كذا وكذا.
وذكر العلَّامة طاهر الجزائري رَحِمَهُ ٱللَّهُ هَذِه الأقوال التي أوردها المصنف ثم قال:
«والَّذِي يظهر أنَّ محلَّ كلِّ قولٍ مِن هَذِه الأقْوَال إنَّما هو فيما لم يظهر مرجِّحٌ لخلافِه، ومَن تتبَّع آثار متقدِّمِي هَذَا الفَن، كابْنِ مَهْدِي، والقَطَّان، والبُخَارِي، وأحْمَد ظَهر له أنهم لم يحكمُوا في هَذِه المسْألَة بِحُكْمٍ كُلِّي بَل جعَلُوا المعوَّل في ذَلِكَ على المرجح؛ فمَتَى وُجِدَ كان الحكْم له؛ ولذَلِكَ تراهم يرجِّحُون تارةً الوصْل، وتارةً الإرْسَال كما يرجِّحُون تارةً عدد الذَّوات علَى الصِّفَات، وتارةً العكس». اهـ.
«توجيه النظر» (١٧٦/٢) بتحقيقي، وينظر: «نزهة النَّظر» (ص٩٦)، و«فتح المغيث» (٣٠٧/١).

أحَدهُما:(١) أنْ يَرْوِيَ عمَّن عاصرَهُ(٢) ما لم يَسْمَع منه؛ مُوهِمًا سمَاعه، قائلًا: «قال فُلَان»، أو «عن فُلَان»، أو نحوه، ورُبَّما لم يسْقطُ شيْخهُ وأسْقطَ غيره؛ لكَوْنِه ضعيفًا أو صَغِيرًا؛ تحسِينًا لصُورَةِ الحَدِيث.

وهَذَا القِسْمُ مكروه جدًّا، ذمَّهُ أكثَرُ العُلماء، وكان شُعْبةُ مِن أشَدِّهم ذمًّا له، وظاهر كَلَامهِ أنَّه حرَامٌ، وتَحْريمه ظاهر؛ فإنَّه يُوهِمُ الاحتِجَاجَ بما لا يَجُوز الاحتِجَاج به، ويتَسَبَّب أيضًا إلى إسْقَاطِ العمَل برِوَاياتِ نَفْسِه مع ما فيه مِن الغُرور، ثُم إنَّ مَفْسَدته دائِمَة، وبعض هَذَا يكفي في التَّحْرِيم، فكيف باجْتِمَاع هَذِه الأمُور؟!

ثُم قالَ فرِيقٌ مِن العُلمَاء: «مَن عُرِف منه هَذَا التَّدليس؛ صارَ مجروحًا، لَا يُقبَل له رواية في شيءٍ أبدًا، وإنْ بَيَّنَ السَّماع».

والصَّحِيحُ مَا قالَهُ الجمَاهِيرُ مِن الطَّوائف: «أنَّ ما رواه بلَفظٍ محتَمل لم يُبيِّن فيه السَّماع؛ فهُوَ مُرسَل، وما بيَّنهُ فيه كـ«سَمِعتُ، وحَدَّثنَا، وأَخْبَرَنَا» وشبهها؛ فهو صحِيحٌ مَقْبولٌ يُحْتَجُّ به.

وفي «الصَّحِيحين» وغَيْرِهِمَا مِن كتُبِ الأصُول مِن هَذَا الضَّرْب كثيرٌ لا يُحْصَى، كقَتادَة، والأَعْمَش، والسُّفْيَانَيْن، وهشَيْم وغيرهم، ودليل هَذَا أنَّ التَّدليس ليْسَ كذِبًا، وإذَا لم يَكُن كذِبًا، وقد قال الجمَاهير: إنَّه ليْسَ محرَّمًا والرَّاوي عَدْلٌ ضَابطٌ، وقد بيَّن سَماعَهُ؛ وجب الحكم بصِحَّته، وَاللهُ أعْلَم(٣).

---

(١) وهَذَا القسم هو تدْلِيس الإسْنَاد.

(٢) لو أنه قال: «عمَّن لقِيَه»، فهُوَ أضْبَط؛ لأنَّ قوله: «عمَّن عاصَرهُ» يدخل عليه «المرسل الخفي».
والمختار في تعريفه هو: أنْ يَرْوِي عمَّن قد سَمِعَ منه ما لم يَسْمَعْهُ مِن غير أنْ يذكر أنه سمِعهُ بصيغَةٍ لا تقْتَضِي اتِّصَالًا، كـ«عن، وقال فُلَان، وأنَّ فُلَانًا قال كذا».

(٣) «علوم الحَدِيث» (ص٧٣- ٧٥)، وأصل هَذَا النقل منه.

ثُم هَذَا الحكم في المدَلَّس جازَ فِيمَنْ دلَّسَ مرَّةً واحِدة، ولا يُشتَرط تكَرُّره منه.

واعْلَمْ أنَّ ما كان في «الصَّحِيحين» عن المدلِّسِين بـ«عن» ونحوها، فمَحمُولٌ علَى ثُبوتِ السَّماع مِن جِهَةٍ أخرى، وقد جاء كثيرٌ مِنهُ في «الصَّحِيح» بالطَّريقين جميعًا، فيذكر رواية المدَلس بـ«عن»، ثُم يَذكُرها بالسَّماع، ويقصد به هَذَا المعنى الَّذِي ذكرته، وستَرى مِن ذَلِكَ -إنْ شَاءَ اللهُ تَعالَى- جُمَلًا مما نُنَبِّه عليه في موَاضعِه إنْ شَاءَ اللهُ تَعالَى(١)، ورُبَّما مَرَرْنَا علَى شَيءٍ(٢) منه علَى قِلَّةٍ مِن غير تَنْبِيهٍ عليه؛ اكتِفاءً بالتَّنْبِيه علَى مثله قريبًا منه، وَاللهُ أعْلَم.

وأمَّا القِسْم الثَّاني(٣) مِن التَّدلِيس: فإنَّه يُسَمِّي شيخَه أو غيره، أو يَنْسبُه، أو يَصِفُه، أو يُكَنِّيه بمَا لا يُعْرَف به(٤) كرَاهةَ أنْ يُعْرَف.

ويحْمِلُه على ذَلِكَ: كونه ضعيفًا، أو صَغِيرًا، أو يَسْتَنكِف أنْ يَرْوِيَ عنه لمعنًى آخَر، أو يَكُون مُكْثِرًا مِن الرِّوَاية عنه؛ فَيُرِيد أنْ يُغَيِّره كرَاهةَ تَكْرِير الرِّواية عنه علَى صُورةٍ واحِدة، أو لغير ذَلِكَ مِن الأسْبَاب.

---

(١) يعني في ثنايا شرحه لـ«صحيح مسلم».

(٢) في المطبوع «بشيء» بدل «على شيء».

(٣) وهَذَا القِسْم هو تدْلِيس الشُّيوخ، وتقْسِيم التَّدليس إلى قِسْمَيْن هو تقْسِيم ابن الصَّلاح في «علوم الحَدِيث»، وقسمه الحاكم أبو عبد الله في «معرفة علوم الحَدِيث» إلى ستة أجناس.
قال الحافِظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في «النكت» (٢/ ٥٦٦)**: «قسَّمَ الحاكِمُ في «علوم الحَدِيث»، وتبِعَهُ أبو نُعَيْم التَّدلِيس إلى سِتَّة أقسَام...، وليست هَذِه الأقسَام مُتغَايِرَة، بل مُتدَاخِلَة.
وحاصلها يرجع إلى القِسْمَيْن الَّذِين ذكَرَهُمَا ابن الصَّلاح، لكن أحْبَبْتُ التَّنبيه على ذَلِكَ؛ لِئَلَّا يعْتَرِض به مَن لا يَتحقق».

(٤) ليس قوله «بما لا يُعرف به» قيدًا فيه، بل إذا ذكره بما يُعرف به، إلَّا أنه لم يشْتَهر به كان ذَلِكَ تدليسًا...». قاله الحافِظ في «النكت» (٢/٥٦٠).

وكراهَة هَذَا القِسْم أخَف.

وسبَبها: تَوْعِير طَرِيق مَعْرِفَته، وَاللهُ أعْلَم(١).

(١) ينظر: «علوم الحَدِيث» (ص٧٤- ٧٦).

معرفة المتابعات، والشواهد، والأفراد، والشاذ، والمنكر

فَصْلٌ:

في مَعْرِفَة الاعْتِبَار(١)، والمتابعَة، والشَّاهِد، والأفْرَاد، والشَّاذ، والمنكر، فإذَا روَى حمَّاد مثلًا حَدِيثًا عن أيُّوب، عن ابْن سِيرِينَ، عنْ أبي هُرَيْرَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

يُنظَر: هل رَوَاه ثقةٌ غَيْر حمَّادٍ عن أيُّوب، أو عن ابْن سِيرِينَ غير أيُّوب، أو عن أبي هُرَيْرَةَ غير ابْن سِيرِينَ، أو عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غير أبِي هُرَيْرَة؟ فأيُّ ذَلِكَ وُجِد؛ عُلِم أنّ له أصلًا يرجع إليه، فهَذَا النَّظَر والتَّفتِيش يُسمَّى اعتِبَارًا.

وأمَّا المتابعَة: فأنْ يَرْوِيَهُ عن أيُّوبٍ غَيْرُ حمَّاد، أو عن ابْن سِيرِينَ غير أيُّوب، أو عن أبي هُرَيْرَةَ غير ابْن سِيرِينَ، أو عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غيرُ أبي هُرَيْرَة، فكلُّ واحِدٍ مِن هَذِه الأقسَام يُسمَّى مُتابعَة، وأعْلَاها الأولى وهي مُتابعَة حمَّاد في الرِّوَاية(٢) عن أيُّوب، ثُم ما بَعْدهَا علَى التَّرتِيب(٣).

---

(١) **قوله:** «**معرفة الاعتبار والمتابعة والشاهد**» قد يُوهم أنَّ الاعْتِبَار قسيم لهما، وليس كذَلِكَ، بل هو هيئة التَّوَصُّل إليهما. «النزهة» (ص١٠٢)، «النكت» (٦٢١/٢).

(٢) **ويقال لها:** «المتابعة التامة». «علوم الحَدِيث» (ص٨٣)، «النزهة» (ص١٠٠).

(٣) **ويقال لها:** «المتابعة القاصرة»، «النزهة» (ص١٠٠).

والمتابعة إنْ حصلَتْ للرَّاوي نفسه؛ فهي التَّامَّة، وإنْ حصلت لشَيْخِه فمَن فَوْقَهُ؛ فهي القاصِرَة بالنِّسْبَة له، وينظر: «النزهة» (ص١٠٠).

وأمَّا الشَّاهِد: فأنْ يُروَى حَدِيثٌ آخَر بمَعْناه، وتسمَّى المتابعة: شاهدًا، ولا يُسمَّى الشَّاهِدُ متابعةً(١)، وإذا قالُوا في نحو هَذَا: تفَرَّد به أبُو هُرَيْرَة، أو ابْن سِيرِينَ، أو أيُّوب، أو حمَّاد؛ كان مُشْعِرًا بانتِفَاء وجُوه المُتابعَات كُلها.

واعْلَمْ أنَّه يَدْخُل في المُتابعَاتِ والاسْتِشْهَاد رِوَايةُ بَعْض الضُّعفَاء، ولَا يَصْلُح لذَلِكَ كل ضَعِيف(٢).

وإنَّما يَفعَلُونَ هَذَا لِكَوْن التَّابع لَا اعتِمَادَ عليه، وإنَّما الاعْتِمَاد علَى مَن قَبْلَه.

وإذَا انتفَتْ المُتابعَات وتمَحَّض فردًا؛ فله أربَعة أحْوَال:

(١) حَالٌ يَكُون مخالفًا لرِوَايةِ مَن هو أحْفَظ منه؛ فهَذَا ضَعيفٌ، ويُسمَّى شاذًا ومنكرًا(٣).

(٢) وحَالٌ لَا يَكُون مخالفًا، ويَكُون هَذَا الرَّاوي حافِظًا ضَابطًا مُتقِنًا؛ فيَكُون صحِيحًا.

---

(١) وقد تطلق المتابعة على الشَّاهد، وبالعَكْس، والأمر سهل، ويُستَفاد مِن ذَلِكَ كله التقوية «النزهة» (ص١٠٢)، «فتح المغيث» (٢/٢٢).

(٢) لأنَّه «ليْسَ كل ضَعْفٍ في الحَدِيث يَزُول بمَجِيئه مِن وجوه، بل ذَلِكَ يَتفَاوَت، فمنه ضَعْف يزيله ذَلِكَ، بأنْ يَكُون ضعفه ناشئًا مِن ضَعْفِ حِفْظ راويه، مع كَوْنهِ مِن أهل الصِّدْق والدِّيَانة، فإذَا رَأيْنا ما رواه قد جاء من وجهٍ آخَر؛ عرَفْنَا أنَّه مما قد حفِظَه، ولم يختل فيه ضبطه له...، ومن ذَلِكَ ضَعفٌ لا يزول بنحو ذَلِكَ؛ لقوة الضَّعف، وتقَاعُد هَذَا الجابر عن جَبْرِهِ ومُقاومَتِهِ، وذَلِكَ كالضَّعف الَّذِي يَنْشَأ مِن كَوْن الرَّاوِي مُتَّهمًا بالكذب، أو كون الحَدِيث شاذًّا». «علوم الحَدِيث» (ص٣٤)، وما تقدم عن المصنف نقله عن «علوم الحَدِيث» (ص٨٤) لابن الصَّلاح.

(٣) وهَذَا على مذهب مَن لم يفرق بين الشَّاذِّ والمنكَر.

(٣) وحالٌ يَكُون قاصِرًا عن هَذَا، ولكِنَّه قريبٌ مِن درجَتِه؛ فيَكُون حَدِيثه حسَنًا.

(٤) وحالٌ يَكُون بعيدًا عن حاله؛ فيَكُون شاذًّا، مُنكَرًا مردودًا.

فتَحصل أنَّ الفَرْد قِسْمَان:

مَقبُولٌ، ومَرْدُود.

والمقْبُول ضَرْبَان:

(١) فردٌ لَا يخالف، ورَاوِيه كامِلُ الأهْلِيَّة.

(٢) وفردٌ هو قرِيبٌ منه.

والمرْدُود أيضًا ضَرْبَان:

(١) فَردٌ مخالِفٌ للأَحْفَظ.

(٢) وفرْدٌ ليْسَ في رَاويهِ مِن الحِفْظِ والإتْقَانِ ما يَجبر تفَرُّده، وَاللهُ أعْلَم[١].

---

(١) وأصْل هَذَا التَّفصِيل لأبي عمرو عُثْمَان بن الصَّلاح في «علوم الحَدِيث» (ص٧٩)، وينظر: «النكت» (٦١٥/٢) لابن حجر، و«فتح المغيث» (١٢/٢).

حكم المختلطين، وذكر بعض أسباب الاختلاط

فصْلٌ في حُكْم المخْتَلِط:

إذَا خلط الثِّقَةُ(١) لاخْتِلَالِ ضبْطِهِ بخرَفٍ أو هرَمٍ أو لِذَهابِ بصَرِه، أو نحو ذَلِكَ(٢)؛ قُبل حديث مَن أخَذَ عنه قبْلَ الاخْتِلَاط، ولا يُقْبَل حَدِيثُ مَن أَخذَ بعد الاخْتِلَاط، أو شككْنا في وقْتِ أَخْذِه.

فمِن المخلِّطِين:

- عَطاء(٣) بن السَّائب.
- وأبو إِسْحَاق السَّبِيعي(٤).
- وسَعِيد الجُرَيْرِي(٥).
- وسَعِيد(٦) بن أبي عَرُوبَة.
- وعَبْد الرَّحْمَن(١) بن عبدالله المسْعُودِي.

---

(١) وقُيِّدَ بالثِّقَةِ؛ لأنَّ الضُّعَفاء غير مقْبُولِينَ بدُونِه، وينظر: «فتح المغيث» (٤/٤٥٨).

(٢) مِن مَوْت ابْنٍ، وسَرِقة مالٍ كالمسعودي، أو ذَهَاب كتب كابن لهِيعَة، أو احتراقها كابن المُلقِّن. «فتح المغيث» (٤/٤٥٩).

(٣) ينظر: «الكَواكِب النيِّرات فِي معْرفَةِ مَن اختَلَطَ مِن الرُّوَاةِ الثِّقَات» (ص٣١٩) برقم (٣٩).

(٤) ينظر: «الكَواكِب النيِّرات فِي معْرفَةِ مَن اختَلَطَ مِن الرُّوَاةِ الثِّقَات» (ص٣٤١) برقم (٤١).

(٥) ينظر: «الكَواكِب النيِّرات فِي معْرفَةِ مَن اختَلَطَ مِن الرُّوَاةِ الثِّقَات» (ص١٧٨) برقم (٢٤).

(٦) ينظر: «الكَواكِب النيِّرات فِي معْرفَةِ مَن اختَلَطَ مِن الرُّوَاةِ الثِّقَات» (ص١٩٠) برقم (٢٥).

- ورَبيعة[٢] أستَاذ مَالِك.
- وصَالِح[٣] مَوْلَى التَّوْأَمَة.
- وحُصَين[٤] بن عبد الرَّحْمَن[٥] الكُوفِي.
- وسُفْيَان[٦] بن عُيَيْنَة.

قال يَحْيَى القطَّان: «أشْهَدُ أنَّهُ اختَلطَ سَنة سَبْعٍ وتِسْعِين، وتُوفِّيَ سَنة تِسْعٍ وتِسْعِين.

- وعبدُ الرَّزَّاق[٧] بن هَمَّام عَمِي في آخِر عمُرِه؛ فكَانَ يتلَقَّن.

وعَارِم[٨] اختَلطَ آخِرًا.

واعْلَمْ أنَّ ما كان مِن هَذَا القَبِيل مُحْتَجًّا به في «الصَّحِيحين»؛ فهو مما عُلِمَ أنَّه أُخِذَ قَبْلَ الاخْتِلَاط[٩].

=

(١) ينظر: «الكَواكِب النيِّرات فِي معْرفَةِ مَن اختَلطَ مِن الرُّوَاةِ الثِّقَات» (ص٢٨٢) برقم (٣٥).
(٢) ينظر: «الكَواكِب النيِّرات فِي معْرفَةِ مَن اختَلطَ مِن الرُّوَاةِ الثِّقَات» (ص١٦٣) برقم (٢٢).
(٣) ينظر: «الكَواكِب النيِّرات فِي معْرفَةِ مَن اختَلطَ مِن الرُّوَاةِ الثِّقَات» (ص ٢٥٨) برقم (٣٣).
(٤) ينظر: «الكَواكِب النيِّرات فِي معْرفَةِ مَن اختَلطَ مِن الرُّوَاةِ الثِّقَات» (ص١٣٧)
(٥) وقع في المطبوع «عبد الوهاب» بدل «عَبْد الرَّحْمَن»، وما أثبَتُّ هو الصَّواب.
(٦) ينظر: «الكَواكِب النيِّرات فِي معْرفَةِ مَن اختَلطَ مِن الرُّوَاةِ الثِّقَات» (ص٢٢٠) برقم (٢٧).
(٧) ينظر: «الكَواكِب النيِّرات فِي معْرفَةِ مَن اختَلطَ مِن الرُّوَاةِ الثِّقَات» (ص٢٦٦) برقم (٣٤).
(٨) هو مُحَمَّد بن الفضل، يُنظر: «الكَواكِب النيِّرات فِي معْرفَةِ مَن اختَلطَ مِن الرُّوَاةِ الثِّقَات» (ص٣٨٢) برقم (٥٢).
(٩) ويخرجَان عن بَعْضِ المخْتَلطِينَ مِن طَرِيق مَن روَى عنْهُم بَعْد الاختِلَاط؛ لموَافقَتِهم في ذَلِكَ الثِّقَات، وقد تقدَّم إيضَاح هَذَا.

الناسخ والمنسوخ، ومعرفة النسخ، وحكم الحديثين المختلفين

فَصْلٌ:

في أَحرُفٍ مختصَرَةٍ في بيَان النَّاسِخ والمَنْسُوخ، وحُكْم الحَدِيثَيْن المخْتلِفَيْن ظَاهِرًا.

أَمَّا النَّسْخُ: فهُوَ رَفْعُ الشَّارِع حُكْمًا منه مُتقدِّمًا بحكْمٍ منه مُتأخِّر.

هَذَا هو المخْتَار في حدِّه، وقد قيل فيه غير ذَلِكَ، وقد أَدْخَل فيه كثيرون أو الأَكْثَرونَ مِن المصَنِّفِينَ في الحَدِيث ما لَيْسَ منه، بل هو مِن قِسْم التَّخصِيص، أو ليْسَ مَنسُوخًا ولَا مخصصًا بل مُؤوَّلًا، أو غير ذَلِكَ.

ثُم النَّسْخ يُعْرَف بأمُورٍ، مِنْهَا:

(١) تَصْرِيح رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بـه، كـ: «**كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ القُبُور، فَزُورُوهَا**»(١).

(٢) ومنها: قول الصَّحابي: «كانَ(٢) آخِر الأَمْرَيْنِ تَركَ الوُضُوءَ مِمَّا مَسَّت النَّار»(٣).

---

(١) رواه مسلم برقم (١٩٧٧) عن بُرَيْدة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) كذَا هُنا وفي «التقريب» للمُصنِّف، كـ«كان» وهو الأقرب؛ لأنَّه يُرِيد ضَرْبَ مِثَال؛ لمَا عُرِفَ بقَوْل الصَّحابي، ولَا يُرِيد الصِّيغَة نفْسَها.

(٣) رواه أبو داود برقم (١٩٢)، والنَّسَائي برقم (١٨٨)، وغيرهما، وهو حديثٌ صحِيح، وأصله عند =

(٣) وَمِنْهَا مَا يُعْرَفُ بالتَّاريخ.

(٤) وَمِنْهَا مَا يُعْرَفُ بالإِجْمَاع، كقَتْل شَارِبِ الخَمْرِ في المرَّةِ الرَّابعَة(١)، فإنَّه مَنسُوخٌ؛ عُرِفَ نَسْخُه بالإِجْمَاع، والإجماع لا يَنْسَخ ولا يُنْسَخ، لكن يَدلُّ علَى وجُودِ نَاسِخٍ(٢)، وَاللهُ أعْلَم.

وأمَّا إذا تعَارَضَ حدِيثَانِ في الظَّاهر، فَلَابُدَّ مِن الجَمْع بَيْنهُما، أو تَرْجِيح أحَدُهما، وإنَّما يَقُومُ بذَلِكَ غَالبًا الأئمَّةُ الجامِعُونَ بيْنَ الحَدِيث والفِقْه، والأُصُولِيِّون المتمَكِّنُون في ذَلِكَ، الغَائِصُونَ علَى المعَاني الدَّقِيقَة، الرَّائِضُونَ أنفُسهُم في ذَلِكَ، فمَنْ كان بهَذِه الصِّفَة لم يُشْكَل عليه شيءٌ مِن ذَلِكَ إلَّا النَّادر في بَعْضِ الأحْيَان.

ثُم المخْتَلف قِسْمَان:

أحدُهُمَا: يُمْكِن الجمْع بَيْنهُما، فيَتعَيَّن ويجب العمل بالحَدِيثين جميعًا، ومَهْما أمْكَن حمل كَلَام الشَّارع على وجهٍ يَكُون أعَم للفَائِدَة تعين المصِيرُ

=

البُخَارِي برقم (٥٤٥٧) عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(١) وهو عند أبي داود برقم (٤٤٨٤)، والترمذي برقم (١٤٤٤)، والنَّسائي برقم (٥٧٦٥)، وابن ماجَه برقم (٢٥٧٢) عن معاوية بن أبي سُفْيَان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وجاء عن غيره مِن الصَّحابة.

(٢) وهو الحق، وبه قال الجمْهُور؛ لأنَّ الإجْمَاع لا يَنعقِدُ إلَّا بعد أيَّام النُّبوَّة، أي: بعد وفاته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والنَّسْخ لا يَكُون بعد مَوْتِه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ قال تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ وَٱلْمُنْخَنِقَةُ وَٱلْمَوْقُوذَةُ وَٱلْمُتَرَدِّيَةُ وَٱلنَّطِيحَةُ وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ وَأَن تَسْتَقْسِمُوا۟ بِٱلْأَزْلَٰمِ ۚ ذَٰلِكُمْ فِسْقٌ ۗ ٱلْيَوْمَ يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَٱخْشَوْنِ ۚ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ۚ فَمَنِ ٱضْطُرَّ فِى مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ ۙ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣﴾﴾ [المائدة:٣].

وينظر: «إرشاد الفحول» (٨١٨/٢) للشَّوكاني.

إلَيْهِ، ولَا يُصار إلى النَّسْخ مع إمْكَان الجَمْع؛ لأنَّ في النَّسخ إخْرَاج أحَدِ الحَدِيثَيْن عن كَوْنهِ ممَّا يعْمَل به.

ومِثَال الجَمْع: حَدِيث «**لَا عَدْوَى**»(١)، مَع حديث «**لَا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ**»(٢).

وَجْه الجَمْع: أنَّ الأمْرَاضَ لَا تعدي بطَبْعِهَا، ولكِنْ جعَل اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ مخالَطتها سَببًا للإعداء، فنَفَى في الحَدِيث الأوَّل مَا يَعتقِدُه الجاهلِيَّة مِن العَدْوَى بطَبْعِهَا، وأرْشدَ في الثَّاني إلى مُجَانبَة ما يحصُل عِندَهُ الضَّررُ عادةً بقَضَاءِ اللهِ وقدَرِهِ وفِعْلِه.

القِسْم الثَّاني: أنْ يتضَادَّا، بحيْثُ لا يُمكِنُ الجمْعُ بوجْهٍ؛ فإنْ علِمْنَا أحدَهما ناسِخًا؛ قدَّمْنَاه، وإلَّا عمِلنَا بالرَّاجح مِنْهُما، كالتَّرجيح بكَثْرة الرُّوَاة، وصِفَاتهم، وسَائر وجُوهِ التَّرْجِيح، وهي نحو خَمْسِينَ وجهًا، جمَعهَا الحَافِظُ أَبُو بَكْر الحازِميُّ(٣) في أوَّل كِتَابه «النَّاسِخ والمَنْسُوخ»(٤)، وقد جمَعْتُها أنَا مختصرة، ولا ضَرُورةَ إلى ذِكْرِهَا هنا؛ كرَاهةَ التَّطْوِيل(٥)، وَاللهُ أعْلَم.

---

(١) رواه البُخَارِي برقم (٥٧٧٠)، ومسلم برقم (٢٢٢٠) عن أبي هُرَيْرَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) رواه البُخَارِي برقم (٥٧٧١)، ومسلم برقم (٢٢٢١) عن أبي هُرَيْرَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(٣) هو الإِمَام، الحَافِظ، البَارع النَّسَّابَة، أبو بَكْر مُحَمَّد بن مُوسَى بن عُثْمَان بن مُوسَى بن عُثْمَان بن حازم الحازمي الهَمَذاني. «تَذْكِرَة الحُفَّاظ» (١٣٦٣/٤) ترجمة برقم (١١٠٦).

(٤) مِن (ص٥٩-٩٠)، ط/ «جامعة الدراسات الإسلامية» كراتْشِي- باكستان.

(٥) وقع في المطبوع: «للتطويل» بدل: «التطويل».

تعريف الصحابي والتابعي

فَصْلٌ في مَعْرِفَةِ الصَّحابِيِّ والتَّابعِي:

هَذَا الفصْلُ مما يتَأَكَّد الاعتِنَاء به، وتمسُّ الحاجَةُ إليه؛ فَبِهِ يُعْرَف المتَّصِل مِن المُرْسَل.

فأمَّا الصَّحابِيُّ: فكُل مُسْلِمٍ رأى رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولو لحْظَة.

هَذَا هو الصَّحِيح في حَدِّه، وهو مَذْهَبُ أحمَدَ بْنِ حَنْبَل، وأبي عبد الله البُخَارِي في «صحيحه»، والمحدثين كافَّة.

وذهَبَ أكثَرُ أصْحَاب الفِقْهِ والأصول إلَى أنه: «مَنْ طَالَتْ صُحْبَتُه لهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

قال الإِمَام القاضي أَبُو بَكْر بن[1] الطَّيب البَاقلانِي: «لا خِلَافَ بيْنَ أهل اللُّغة أنَّ الصَّحابِيَّ مُشتقٌّ مِن الصُّحبَة، جَارٍ علَى كُلِّ مَن صَحِبَ غيره قليلًا

---

(١) وقع في المطبوع: «أبو الطيب»، وهو تصحِيف، وما أثْبَتُّ هو الصَّواب، وكُنْيَته: أبو بكر، وقد نقل هَذَا عنه المصنِّف نفسه في «تهذيب الأسماء واللغات» (١/١٧٣)، فقال: «قال الإِمَام القَاضِي أبو بكر البَاقِلاني: لا خِلَافَ بيْنَ أهل اللُّغَة...»، إلخ.
وهو الإِمَام العلَّامة، القاضي، أبو بكر مُحَمَّد بن الطَّيب بن مُحَمَّد بن جعفر بن قاسم البصري، ثُم البَغْدَادي، ابن الباقلاني، صاحب التَّصانِيف، وكان يُضْرَب المثل بفَهْمِهِ وذكَائه، مات سَنة (٤٠٣هـ). «تاريخ بغداد» (٣/٣٦٤) ترجمة برقم (٩٢٧)، «سير أعلام النبلاء» (١٧/١٩٠) ترجمة برقم (١١٠).

كان أو كثيرًا، يُقال: صَحِبَهُ شهرًا، ويومًا، وساعةً».

قال: «وهَذَا يُوجبُ في حُكْمِ اللغة إجراء هَذَا علَى مَن صَحِبَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولو ساعة، هَذَا هو الأصل».

قال: «ومع هَذَا فقد تقَرَّر للأُمَّة عُرْفٌ في أنَّهم لا يَسْتعمِلُونه إلَّا فيمن كَثُرَتْ صُحبَتُه، واتصل لقاؤه، ولا يجري ذَلِكَ على مَن لقِيَ المرء ساعة، ومشَى معه خُطُوَات، وسمع مِنهُ حديثًا؛ فوجب ألَّا يجري في الاسْتِعْمَال إلَّا علَى مَن هَذَا حاله».

هَذَا كَلَام القَاضِي المجْمَع علَى إمَامتِه وجلَالَتِهِ، وفيه تقْرِيرٌ للمَذْهبَيْن، ويستَدلُّ بهِ علَى ترْجِيح مَذْهَب المحدِّثِين؛ فإنَّ هَذَا الإِمَام قد نقَل عن أهْلِ اللُّغة أنَّ الاسْمَ يتَناوَلُ صُحْبةَ سَاعة، وأكْثَر أهلِ الحَدِيث قد نقَلُوا الاسْتِعْمَالَ في الشَّرعِ والعُرفِ علَى وفق اللُّغة، فوجَبَ المصِيرُ إليه، وَاللهُ أعْلَم(١).

وأمَّا التَّابعِيُّ -ويُقال فيه التَّابع-: فهو مَن لقِيَ الصَّحابِيَّ، وقيل: مَن صحِبَهُ.

كالخِلَاف في الصَّحابِيِّ، والاكتِفَاء هُنا بمُجرَّد اللِّقاء أوْلَى؛ نظرًا إلى مُقتضَى اللَّفْظَيْن(٢).

---

(١) ينظر: «شرح التبصرة والتذكرة» (١١٩/٢) وما بعدها.

(٢) انظر: «شرح التبصرة والتذكرة» (١٥٨/٢) وما بعدها.

حذف «قال» من الإسناد خطًا، والتلفظ بها نطقًا عند القراءة

فصْلٌ:

جرَتْ عادَةُ أهل الحَدِيث بحَذْفِ «قال» ونحوه فِيمَا بَيْنَ رِجَال الإسْنَاد في الخطِّ، ويَنْبغِي لِلقَارئ أنْ يَلفظ بِهَا.

وإذَا كان في الكِتَاب «قُرِئ علَى فُلَان، أخْبَرك فُلَان»؛ فليَقُل القارئ: «قرئ على فُلَان»، قيل له: «أخْبَرك فُلَان»، وإذَا كان فيه «قرئ على فُلَان، أَخْبَرَنَا فُلَان»؛ فليقل: قُرِئ على فُلَان، قيل له: قلت أَخْبَرَنَا فُلَان، وإذا تكرَّرَتْ كلمة: «قال».

كقوله: «حَدَّثنَا صالح قال: قال الشَّعْبِيُّ»؛ فإنَّهُم يحذِفُون إحْدَاهما في الخطِّ، فليَلفَظ بهما القَارئ، فلو تَرك القَارِئ لفْظَ: «قال» في هَذَا كله فقَدْ أخْطَأ، والسَّماعُ صَحِيحٌ لِلعِلم بالمقْصُود، ويَكُون هَذَا مِن الحَذْف لدلَالةِ الحال علَيْه(١).

(١) ينظر: «علوم الحَدِيث» (ص٢٢٧)، و«شرح التبصرة والتذكرة» (٤٩٥/٢).

رواية الحديث بالمعنى وشروطها

فَصْلٌ:

إذَا أرادَ رِوَاية الحَدِيث بالمعنى؛ فإنْ لم يَكُن خَبِيرًا بالألفَاظ ومقَاصِدها، عَالمًا بما يحِيلُ معَانِيهَا؛ لم يَجُزْ له الرِّوَاية بالمعْنَى، بلَا خِلَافٍ بَيْن أهل العِلم، بل يتعَيَّن اللَّفْظ، وإنْ كان عَالمًا بذَلِكَ.

فقَالت طائفةٌ مِن أَصْحَاب الحَدِيثِ والفِقْه وَالأُصُول: لَا يَجُوز مُطْلقًا، وجوَّزهُ بعْضُهم في غَيْر حَديث النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولم يُجَوِّزْه فيه.

وقالَ جُمْهورُ السَّلفِ والخلَفِ مِن الطَّوائف المذكُورَة: «يَجُوز في الجمِيع إذَا جزَم بأنَّه أدَّى المعنى»، وهَذَا هو الصَّوَاب الَّذِي تقْتَضِيهِ أحْوَالُ الصَّحابة فمَنْ بَعْدهُم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ في رِوَايَتِهِم القضيَّة الوَاحِدَة بألفَاظٍ مُخْتَلِفَة، ثُمَّ هَذَا في الَّذِي يَسْمَعُه في غَيْر المصَنَّفات.

أمَّا المصَنَّفات فلا يَجوز تَغْييرُهَا وإنْ كان بالمعنى، أمَّا إذَا وقَعَ في الرِّوَاية أو التَّصنِيف غلَطٌ لَا شَكَّ فيه؛ فالصَّوابُ الَّذِي قالَهُ الجمَاهِيرُ: أنَّه يَرْوِيه علَى الصَّواب، ولا يُغَيِّره في الكِتَاب، بل يُنَبِّه علَيْهِ حالَ الرِّوَاية في حَاشِيَة الكِتَاب، فيقول كذا وَقَعَ، والصَّوابُ كذا[(١)].

---

(١) ينظر: «علوم الحَدِيث» (ص٢١٣-٢١٤)، و«شرح علل الترمذي» (١/١٤٥) وما بعدها لابن رجب، و«شرح التبصرة والتذكرة» (١/٥٠٦) وما بعدها و(١/٥١٤-٥١٥).

إذا روى الشيخ حديثا بإسناد ثم أتبعه بإسناد آخر، وقال «مثله» أو «نحوه»، وأراد السامع أن يروي المتن بأحد الإسنادين مقتصرًا عليه، وحكم ذلك

فَصْلٌ:

إذَا روَى الشَّيخُ الحَدِيثَ بإسْنَادٍ ثُم أتْبعَهُ إسْنادًا آخَر، وقال عِندَ انتِهَاء هَذَا الإسْنَاد: مثله أو نحوه. فأراد السَّامعُ أنْ يَرْوِيَ المتْنَ بالإسْنَاد الثَّاني مُقتصِرًا عليه، فالأظْهَر مَنْعُه، وهو قوْلُ شُعبَة.

وقال سُفْيَان الثوري: «يَجُوز بشَرْطِ أنْ يَكُونَ الشَّيخُ المحدِّث ضابطًا مُتحَفِّظًا مميزًا بين الألفَاظ».

وقال يَحْيَى بْنُ مَعِين: «يَجُوز ذَلِكَ في قوله: «مثله»، ولا يجوز في «نحوه».

قال الخطِيبُ البَغْدَادِيُّ: «[وهَذَا][(١)] الَّذِي قالَهُ ابنُ مَعِين؛ بِنَاءً علَى منع الرِّوَاية بالمعنى، فأمَّا على جوَازِهَا، فلَا فرْقَ، وكان جماعَةٌ مِن العُلمَاء يَحْتاطُونَ في مثل هَذَا، فإذَا أرَادُوا رِوَايةً مِثْل هَذَا، أو أوْرَد أحَدُهُم الإسْنَاد الثَّاني، ثم يقول: «مِثْل حَدِيث قَبْلهُ مَتْنهُ كذَا». ثم يَسُوقه[(٢)].

واخْتَارَ الخطِيبُ هَذَا، ولَا شكَّ في حُسْنِهِ.

---

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من المطبوع.

(٢) «الكفاية» (ص٢١٤، و٢١٢).

أمَّا إذا ذكَر الإسْنَاد وطَرفًا مِن المتْنِ، ثُم قال: «وذَكَر الحَدِيث»، أو قال: «واقْتصَّ الحَدِيث»، أو قال: «الحَدِيث»، أو ما أشبهه، فأرادَ السَّامعُ أنْ يَرْوِيَ عنه الحَدِيث بكمَالِه، فطَرِيقُه أنْ يَقْتَصِر على ما ذكرَهُ الشَّيخ، ثم يقول: «والحَدِيث بطُولِه كذَا»، ويَسُوقه إلى آخِره؛ فإنْ أراد أنْ يَرْوِيَهُ مُطْلقًا، ولا يفعل ما ذكَرْنَاه؛ فهُوَ أوْلَى بالمنع مما سبَقَ في مثلِهِ ونَحْوِه.

وممَّن نصَّ علَى مَنْعِهِ: الأسْتَاذُ أبو إسْحَاق الإسْفَراييني الشَّافعِي.

وأجَازهُ أَبُو بَكْر الإسْمَاعِيلي، بشَرْط أنْ يَكُون السَّامع والمسمع عارفَيْن ذَلِكَ[(١)] الحَدِيث.

وهَذَا الفَصْلُ مما تَشْتَدُّ الحاجَةُ إلى معرفته للمُعْتَنِي بـ«صحيح مسلم»؛ لكَثْرة تكَرُّرِه فيه، وَاللهُ أعْلَم[(٢)].

(١) والبيان أوْلَى. «علوم الحَدِيث» (ص٢٣٢).

(٢) انظر: «علوم الحَدِيث» (ص٢٣٢).

تقديم بعض المتن على بعض، وتقديمه على الإسناد، وذكر المتن وبعض الإسناد

فَصْلٌ:

إذَا قدم بَعْض المتْنِ علَى بَعْضٍ اخْتلَفُوا في جوَازِهِ؛ بِنَاءً على جَواز الرِّوَاية بالمعْنَى، فإنْ جوَّزْناهَا؛ جازَ، وإلَّا فلَا.

ويَنْبغِي أنْ يقْطَع بجوَازِه إنْ لم يَكُن المقَدم مُرْتبِطًا بالمؤخر.

وأمَّا إذا قدم المتْن علَى الإسْنَاد، وذكر المتْن وبَعْض الإسْنَاد، ثُم ذكَر باقِي الإسْنَاد مُتَّصِلًا حتَّى وصلَهُ بما ابتَدأ به؛ فَهُو حديثٌ مُتَّصِل، والسَّماع صَحِيح، فلَوْ أرادَ مَن سمِعَهُ هكَذا أنْ يقدم جمِيع الإسْنَاد، فالصَّحِيح الَّذِي قاله بعضُ المتقَدِّمِين: «القَطْع بجوازه».

وقيل: «فيه خِلَاف كتَقْدِيم بعض المتْنِ علَى بَعْض»[(١)].

(١) «علوم الحَدِيث» (ص٢٢٩)، وقارن به.

جواز كتابة بعض الإسناد أو المتن للمحدث من كتاب غيره إذا درس ما في كتابه، وسؤال العلماء عما أشكل عليه

فَصْلٌ:

إذَا درسَ بَعْض الإِسْنَاد أو المتْنِ؛ جازَ أنْ يَكْتُبَهُ مِن كتاب غيره، ويَرْوِيه إذَا عرف صِحَّته، وسكنَتْ نفْسُه إلى أنَّ ذَلِكَ [هو][(١)] السَّاقط.

هَذَا هو الصَّواب الَّذِي قالَهُ المحَقِّقُون.

ولو بَيَّنه في حالِ الرِّوَاية فهُوَ أوْلَى[(٢)].

أمَّا إذا وَجَد في كِتَابِهِ كلِمَةً غَيْر مَضْبُوطةٍ أشكلَتْ عليه؛ فإنَّه يجوز أنْ يسْأَلَ عنها العُلمَاءَ بها مِن أهْلِ العرَبِيَّةِ وغيرهم، ويَرْوِيهَا على ما يُخبِرُونَهُ، وَاللهُ أعْلَم[(٣)].

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من المطبوع.

(٢) «الكفاية» (ص٢٥٣)، «علوم الحَدِيث» (ص٢٢٢-٢٢٣).

(٣) «الكفاية» (ص٢١٦)، «علوم الحَدِيث» (ص٢٢٣).

حكم تغيير لفظ: «عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»
إلى: «عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»

فَصْلٌ:

إذَا كانَ في سَماعِه: «عن رَسُول اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»، فأراد أنْ يَرْوِيَهُ، ويقول: «عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»، أو عكسه؛ فالصَّحِيح الَّذِي قاله حمَّادُ بْنُ سلَمَةَ، وأحْمَدُ بْن حَنْبَل، وأَبُو بَكْر الخطِيب[١]: أنَّه جَائِز؛ لأنَّه لَا يختلف به هنا معنى.

وقال الشَّيخ أبُو عَمْرو بن الصَّلاح رَحِمَهُ اللَّهُ: «الظَّاهِر أنَّهُ لا يَجُوز، وإنْ جازَتْ الرِّواية بالمعْنَى؛ لاختِلَافه»[٢].

والمخْتَار ما قدَّمتُه؛ لأنَّهُ وإنْ كانَ أصْل النَّبِيِّ والرَّسُول مختَلِفًا، فلَا اخْتِلَاف هنا، ولَا لَبْسَ ولَا شكَّ، وَاللهُ أعْلَم.

---

(١) «الكفاية» (ص٢٤٤).

(٢) «علوم الحَدِيث» (ص٢٣٣).

الاقتصار على الرمز في قولهم: حدثنا، وأخبرنا، بـ«ثنا»، و «أنا» و«ح» عند التحويل من سند إلى آخر

فَصْلٌ:

جرَتْ العَادةُ بالاقْتِصَار علَى الرَّمْز في «حَدَّثنَا» و«أَخْبَرَنَا».

واستَمرَّ الاصْطِلَاح عليه مِن قَدِيم الأعْصَار إلى زمَانِنَا، واشْتهر ذَلِكَ بحَيْث لا يَخْفَى، فيَكْتُبون مِن حَدَّثنَا: «ثنا»(١)، وهي الثاء والنون والألف، وربما حذَفُوا الثَّاء، ويَكتُبونَ مِن أَخْبَرَنَا: «أنا»(٢)، ولا يحسن زِيَادة البَاء(٣) قبل «نا»، وإذَا كان للحَدِيث إسْنَادَان أو أكْثَر كتَبُوا عند الانتِقَال مِن الإسْنَاد إلى إسْنَاد: «ح»، وهي حاء مُهْمَلة مُفرَدة.

---

(١) وكذَلِكَ يرمزون لها بـ«نا». «فتح المغيث» (٣/٨٥).

(٢) وكذَلِكَ يرمزون لها بـ«أرنا». «فتح المغيث» (٣/٨٥).

(٣) هكذا «أبنا» كذا، اقتصر البيهقي وطائفة من المحدثين.

قال ابن الصَّلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وليْسَ هَذَا بحسَن».

قال السَّخَاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «كأَنَّهُ فِيمَا يظهر للخوف مِن اشْتِبَاهِهَا بـ«أنبأنا»، وإن لم يصطلحوا على اختصار «أنبأنا». «فتح المغيث» (٣/٨٥-٨٦).

قلت: ومَا استَظْهَره صحيح؛ فقد تصحف «أبنا» إلى «أنبأ»، وهَذَا كثير في «سنن البيهقي»، مع أنهم لم يصطلحوا على اختصار «أنبأنا» كما قال السخاوي، ولكنه حصل ما كان يخشاه ابن الصَّلاح، والله أعلم.

والمخْتَار: أنَّها مَأخُوذة مِن التَّحَوُّل؛ لتَحَوُّله مِن الإسْنَاد إلى إسْنَاد، وأنَّه يَقُول القَارئ إذا انتهى إليها: «ح»، ويَسْتَمِر في قِرَاءة مَا بعْدَها.

وقيل: إنَّها من حَال بيْنَ الشَّيْئَيْن إذَا حجز؛ لكَوْنهَا حالَتْ بيْنَ الإسْنَادَيْن، وأنَّه لا يلفظُ عند الانْتِهَاء إلَيْها بشَيء، وليْسَتْ مِن الرِّوَاية.

وقيل: إنَّها رَمْز إلَى قوْله: «الحَدِيث»، وأنَّ أهْلَ المغْرِب كلُّهم يَقُولُونَ إذَا وصَلُوا إلَيْها: «الحَدِيث»(١).

وقد كتَبَ جمَاعةٌ مِن الحفَّاظ مَوْضعها: «صح» فيُشْعر بأنَّها رَمْز «صح»، وحسنت هَاهُنا كِتَابة «صح»؛ لِئَلَّا يُتوَهَّم أنَّهُ سقط مَتْن الإسْنَاد الأوَّل(٢).

ثُم هَذِه الحَاء تُوجَد في كتُب المتأخِّرين كَثِيرًا، وهي كثِيرةٌ في «صحيح مسلم» قليلة في «صحيح البُخَارِي»، فيتأكَّد احتِيَاج صَاحِب هَذَا الكِتَاب إلى مَعْرفتِهَا، وقد أرْشَدْنَاهُ إلى ذَلِكَ، ولله الحمْدُ والنِّعْمَة، والفَضْل والمنَّة.

---

(١) للفائدة، ينظر: «علوم الحَدِيث» (ص٢٠٤).

(٢) ولِئَلَّا يركب الإسْنَاد الثَّاني على الإسْنَاد الأوَّل؛ فَيُجْعَلَا إسنادًا واحِدًا». «علوم الحَدِيث» (ص٢٠٣).

ليس للراوي أن يزيد في نسب غير شيخه، ولا صفته على ما سمعه من شيخه؛ لئلا يكون كاذبًا على شيخه

فَصْلٌ:

ليْسَ للرَّاوي أنْ يَزِيد في نسَب غَيْر شَيْخِه، ولا صِفَته علَى ما سَمِعهُ مِن شَيْخِه؛ لئلَّا يَكُون كاذبًا علَى شَيْخِه؛ فإنْ أرَادَ تعريفه وإيضَاحه وزوَال اللَّبْس المتطَرق إليه لمُشَابهَةِ غيره، فطَرِيقه أنْ يَقُولَ: «قال: حَدَّثَنِي فُلَان- يعني ابن فُلَان أو الفُلَاني- أو هو ابن فُلَان أو الفُلَاني»، أو نحو ذَلِكَ، فهَذَا جَائزٌ حسَن قد استَعْمَله الأئمَّة، وقد أكْثَر البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ منه في «الصَّحِيحين» غاية الإكْثَار، حتَّى أنَّ كَثِيرًا من أسَانِيدهمَا(١) يَقَع في الإسْنَاد الوَاحِد منها مَوْضِعَان أو أكْثَر مِن هَذَا الضَّرب، كقَوْله فِي أوَّل كتاب البُخَارِي(٢) في باب (مَنْ سَلِمَ المسْلِمُونَ مِن لِسَانِهِ وَيَدِه):

قال أبو مُعَاوِيَة: «حَدَّثنَا دَاودُ هو ابْنُ أبِي هِنْد(٣) عن عَامِرٍ قال: سمِعتُ عبدَ الله هو ابْنُ عَمْرو».

---

(١) وقع في المطبوع «أسانيدهم».

(٢) (١/ ١٣).

(٣) قوله: «هو ابن أبي هند» لم أجدها في الباب المشار إليه.

وكقَوْله فِي كتاب مُسْلِم[(١)] في باب (منع النِّسَاء مِن الخُروج إِلَى المسَاجِد):

«حَدَّثنَا عبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمة، حَدَّثنَا سُلَيْمَان يعني: ابن بِلَال، عن يَحْيَى وهو ابن سعيد».

ونظَائرُه كثِيرةٌ، وإنَّما يَقْصِدُونَ بهَذَا الإيضَاح كمَا ذكَرْنَا أوَّلًا؛ فإنَّه لو قال: «حَدَّثنَا داود، أو عبد الله» لم يُعْرَف مَن هو؟ لكَثْرة المشاركِينَ في هَذَا الاسْم، ولا يَعرف ذَلِكَ في بَعْض المَوَاطِن إلَّا الخوَاصُّ والعَارِفُونَ بهَذِه الصَّنْعَة، وبمَراتِب الرِّجَال، فأوْضحُوه لغَيْرِهِم، وخفَّفُوا عنهم مَؤونة النَّظَر والتَّفتِيش.

وهَذَا الفَصْلُ نفِيسٌ يَعظُم الانتِفَاعُ به؛ فإنَّ مَن لا يُعانِي هَذَا الفن قد يتوَهَّم أنَّ قوله: «يعني»، وقوله: «هو» زيادة لا حاجةَ إليها، وأنَّ الأَوْلَى حَذْفها، وهَذَا جَهلٌ قَبِيح، وَاللهُ أعْلَم[(٢)].

(١) (٣٢٩/١).

(٢) ينظر: «فتح المغيث» (١٧٨/١) وما بعدها.

ما يستحب لكاتب الحديث أن يفعله حال كتابته

فَصْلٌ:

يُسْتحَبُّ لكَاتِبِ الحَدِيث إذَا مرَّ بذِكْر اللهِ عَزَّوَجَلَّ أنْ يَكْتُبَ: «عَزَّوَجَلَّ»، أو «تعالى»، أو «سبحانه وتعالى»، أو «تبارك وتعالى»، أو «جَلَّ ذِكْرُه»، أو «تبَارَكَ اسْمُه»، أو «جَلَّتْ عظَمَتُه»، أو ما أشبه ذَلِكَ.

وكذَلِكَ يَكْتُب عند ذِكْر النَّبِيِّ: «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» بكمَالِهِمَا لَا رَامِزًا إلَيْهِمَا(١)، ولَا مُقْتَصِرًا علَى أحَدِهِمَا(٢).

وكذَلِكَ يَقُول في الصَّحَابِيِّ: «رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»؛ فإنْ كانَ صحَابِيًّا ابن صَحَابِيٍّ، قال «رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا»، وكذَلِكَ يترَضَّى ويترَحَّم علَى سَائر العُلمَاء والأخْيَار، ويكْتُب كل هَذَا، وإنْ لم يَكُن مَكْتُوبًا في الأصْل الَّذِي ينقل منه؛ فإنَّ هَذَا ليْسَ رِوَايةً، وإنَّما هو دُعَاءٌ.

ويَنْبغِي للقَارئ أنْ يَقْرَأ كل ما ذكَرْنَاه، وإنْ لم يَكُن مَذكُورًا في الأصْل الَّذِي يَقْرأ منه، ولا يَسْأم مِن تكَرُّرِ ذَلِكَ، ومَن أغْفَل هَذَا حُرِمَ خيرًا عظِيمًا، وفوَّت فضْلًا جَسِيمًا.

---

(١) بأنْ يقْتَصر مِنْهَا علَى حرْفَيْن ونحو ذَلِكَ، فتَكُون منقوصةً صورةً، كما يفعله الكُسَالَى والجهلَة مِن أبناء العجَم غالبًا، وعوَام الطَّلبة، فيَكتُبونَ بدلًا عن «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»: «ص»، أو «صم»، أو «صلم»، أو «صلعم»، فذَلِكَ لما فيه مِن نَقْصِ الأجْرِ لنقص الكِتَابة خِلَاف الأَوْلى. «فتح المغيث» (٤٧/٣).

(٢) يُكره الاقتِصَارُ علَى الصَّلَاة أو التَّسلِيم. «التقريب مع التدريب» (٤٥/٢).

ضبط بعض الأسماء والأنساب المتكررة في «الصحيحين» مؤتلفةً ومختلفة(١)

فَصْلٌ:

في ضَبْط جُمْلةٍ مِن الأسْمَاء المتكَرِّرَة في «صحيحي البُخَارِي وَمُسْلِم» المشْتَبِهَة، فمِنْ ذَلِكَ:

(١) أُبي كله بضَم الهمْزَة وفَتْح البَاء وتَشْدِيد اليَاء.

إلَّا آبي اللَّحم؛ فإنَّه بهَمْزَة ممدُودة مَفتُوحة، ثُم بَاء مَكْسُورَة ثُم يَاء مخفَّفَة؛ لأنَّهُ كان لَا يَأكُل اللَّحَم، وقِيلَ: لَا يَأكُل مَا ذبَح علَى الأصْنَام.

(٢) ومِنْهُ: البَراء كلُّه مخفَّف الرَّاء.

إلَّا أبَا مَعْشَر البرَّاء وأبا العَالِيَة البرَّاء فبالتَّشْدِيد، وكلُّه ممدُود.

(٣) ومِنْهُ: يَزِيد، كلُّه بالمثْنَاة مِن تَحْت والزَّاي إلَّا ثلَاثة:

أحدهم: بريد بن عبد الله بن أبي بُردة، بضُم الموحَّدة وبالرَّاء.

والثَّاني: مُحَمَّد بن عرعرة بن البرند، بالموحدة والراء المكسورتين، وقيل: بفتحهما ثم نون.

---

(١) ينظر: «المؤتلف والمخْتَلِف» من «التقريب مع التدريب» (٢/٥٠٥) وما بعدها.

والثَّالث: عِلِي بنْ هَاشِم بن البَرِيد بفَتْح الموحَّدة وكَسْر الرَّاء، ثُم مُثناة مِن تَحْت.

(١) **ومِنْهُ:** يسَار، كلُّه بالمُثَنَّاة والسِّين المهْمَلة، إلَّا مُحمَّد بن بشَّار شَيْخهما؛ فإنَّه بالموحَّدة ثُم المعْجمَة، وفِيهمَا سيار بن سلَامة وابن أبي سيار بتَقْدِيم السِّين.

(٢) **ومنه:** بشر، كله بكَسْر الموحَّدَة، وبالشِّين المعْجَمة إلَّا أرْبعَة فبِالضَّم والمهْمَلة: عبْد الله بن بُسر الصَّحابي، وبُسر بن سَعِيد، وبُسْر بن عُبَيْد الله، وبُسْر بن مِحْجَن، وقِيل هَذَا بالمعْجمَة.

(٣) **ومنه:** بَشير، كله بفَتْحِ الموحَّدَة، وكَسْر الشِّين المعْجَمة إلَّا اثْنَيْن فبِالضَّم وفَتْح الشِّين، وهُما: بُشير بن كَعْب، وبُشير بن يَسَار، وإلَّا ثالثًا فبِضَمِّ المثَنَّاة، وفَتْح السِّين المهْمَلة، وهو: يُسير بن عمرو، ويُقَال: أُسير، ورابعًا: بضَمِّ النُّون وفَتْح المهْمَلة، وهو: قَطَن بن نُسير.

(٤) **ومنه:** حَارِثَة، كلُّه بالحاءِ والمثَلَّثةِ، إلَّا جَارِيَة بن قُدامَة، ويَزِيد بن جَارِيَة فبالجِيم والمثَنَّاة.

(٥) **ومنه:** جَرِير، كلُّه بالجِيمِ والرَّاء المكَرَّرة إلَّا حَرِيز بن عُثْمَان، وأبَا حَرِيز عبد الله بن الحسَيْن الرَّاوي، عن عِكْرِمةَ فبِالحَاءِ والزَّاي آخِرًا، ويُقاربُه حُدَيْر بالحاء والدَّال، والِد عِمْرَان بن حُدير، ووَالِد زَيْد وزِيَاد.

(٦) **ومنه:** حَازِم، كله [بفتح][1] الحاء المهْمَلة، إلَّا أبا مُعَاوِيَةَ مُحمَّد بن خَازِم فبالمعْجمَة.

---

(١) ما بَيْنَ المعقوفتين سَاقِط من المطْبُوع.

(٧) **ومنه:** حَبيب، كله بالحاء المهْمَلة إلَّا خَبِيب[١] بن عَدِي، وخَبِيب ابن عَبْد الرَّحْمَن، وخبيبًا غَيْر منسوبٍ عن حفص بن عاصِم، وخُبيبًا[٢] كنية ابن الزُّبَيْر فبضَمِّ المعْجمَة.

(٨) **ومنه:** حَيَّان، كله بفَتْح الحاء وبالمثَنَّاة إلَّا حَبَّان[٣] بن منقذ، والد واسِع بن حَبان[٤]، وجَدُّ مُحَمَّد بن يَحْيَى بن حَبان[٥]، وجَدُّ حبان[٦] بن واسع ابن حبَّان[٧]، وإلَّا حَبان[٨] بن هلَال مَنْسُوبًا وغير مَنسُوب، عن شُعْبَة ووهيب وهمام وغيرهم، فبالموحَّدَة وفَتْح الحاء، وإلَّا حِبان بن العَرِقَة[٩]، وحِبان بن عطِيَّة، وحِبان بن مُوسَى مَنْسُوبًا وغير مَنسُوب عن عبد الله، هو ابن المبارك، فبالموحَّدَةِ وكَسْر الحَاء.

(٩) **ومنه:** خراش، كله بالخاء المعجمة، إلَّا وَالِد ربعي فبالمهْمَلَة.

(١٠) **ومنه:** حزام، في قُرَيْش بالزَّاي، وفي الأنْصَارِ بالرَّاء.

---

(١) ينظر ما نقَلتُه عن العِرَاقي تعليقًا على (ص١٨٤) مِن أنَّ خبيبًا له ذِكْر في البُخَارِي دون رِوَاية.

(٢) في «التقريب مع التدريب» (٥١٤/٢)، «وأبا خبيب».

(٣) وقع في المطبوع: «حباب» وهو تصحيف.

(٤) وقع في المطبوع: «حباب» وهو تصحيف.

(٥) وقع في المطبوع: «حباب» وهو تصحيف.

(٦) وقع في المطبوع: «حباب» وهو تصحيف.

(٧) وقع في المطبوع: «حباب» وهو تصحيف.

(٨) وقع في المطبوع: «حباب» وهو تصحيف.

(٩) وهو حبان بن قيس، ينظر: «المؤتلف والمختلف» (٤١٥/٤) للدارقطني، وحبان بن العرقة ليْسَتْ له رواية في «الصَّحِيحين»، إنَّما ذُكِرَ ذِكْرًا فقط، وينظر ما نقَلتُه عن العراقي تعليقًا على (ص١٨٤).

(١١) ومنه: حُصَيْن، كلُّه بضَمِّ الحَاء، وفَتْح الصَّاد المهْملَتَيْن، إلَّا أبا حَصِيْن عُثْمَان بن عاصِمٍ فبالفَتْح، وإلَّا أبا سَاسَان حضين بن المنذِر، فبالضَّم والضَّاد مُعجَمة فيه.

(١٢) ومنه: حَكِيم، كله بفَتْح الحاء وكَسْر الكاف، إلَّا حُكَيْم بن عبد الله، وزريق ابن حكيم، فبالضم وفَتْح الكاف.

(١٣) ومنه: رَبَاح، كله بالموحَّدَة، إلَّا زِيَاد بن رَيَاح عن أبي هُرَيْرَة في أشْرَاط السَّاعة، فبِالمثَنَّاة عند الأكْثَرِين، وقاله البُخَارِيُّ بالوجْهَيْن: المثَنَّاة والموَحَّدة.

(١٤) ومنه: زُبَيْد، بضَمِّ الزَّاي وفتح الموحَّدة، ثُم مُثنَّاة، هو زُبَيْد بن الحارِث، ليْسَ فيهِمَا غيره، وأمَّا زُيَيْد بضَمِّ الزَّاي وكَسْرِها وبمثناة مكرَّرة، فهو ابن الصَّلت في «الموطأ»، وليْسَ له ذِكْرٌ فيهِمَا.

(١٥) ومنه: الزُّبَيْر، كله بضَمِّ الزَّاي، إلَّا عَبْد الرَّحْمَن بن الزَّبِيْر الَّذِي تزَوَّج امرَأَةَ رفَاعَة فبالفتح.

(١٦) ومنه: زياد، كلُّه باليَاء، إلَّا أبا الزِّنَاد فبالنُّون.

(١٧) ومنه: سَالِم، كلُّه بالألف، ويُقارِبُه سَلم بن زَرِيْر بفتح الزَّاي، وسَلم ابن قُتَيْبَة، وسَلم بن أبِي الذَّيَّال، وسَلم بن عَبْد الرَّحْمَن فبحَذْفِهَا.

(١٨) ومنه: سريج، بالمهملة والجيم، ابن يُونُس، وابن النُّعمان، وأحمَد بن أبي سريج، ومَن عدَاهُم فبالمعْجمَةِ والحَاء.

(١٩) ومنه: سلَمَة، كله بفَتْح اللَّام، إلَّا عمرو بن سَلِمة إمام قَوْمِه وبَنِي

سَلِمة القَبِيلةُ مِن الأنصَار فبكَسْرِهَا، وفي عبد الخالق بن سلمة[١] الوجْهَان.

(٢٠) ومنه: سُلَيْمَان، كله بالياء إلَّا سَلمَان الفَارسِي، وابن عَامِر، والأغَر، وعَبْد الرَّحْمَن بن سَلمَان فبِحَذْفِهَا.

(٢١) ومنه: سلَّام، كله بالتَّشْدِيد، إلَّا عبد الله بن سَلَام الصَّحابي، ومُحَمَّد ابن سلَام شيخ البُخَارِي، وشدَّدَ جمَاعةُ شَيْخ البُخَارِي، ونقَلهُ صاحِبُ «المطالع» عن الأكْثَرِين[٢]، والمخْتَار الَّذِي قاله المحَقِّقُون التَّخْفِيف.

(٢٢) ومنه: سُلَيْم، كله بضَمِّ السِّين إلَّا سَليم بن حيان فبفَتْحِهَا.

(٢٣) ومنه: شَيْبَان، كله بالشِّين المعْجمَة، وبعْدَها ياء ثُم بَاء، ويُقَاربه سِنَان بن أبي سِنَان، وسِنَان بن رَبِيعَة، وسِنَان بن سلَمَة، وأحمَد بن سِنَان، وأبو سِنَان ضرار، وأُم سِنَان[٣]، وكلهم بالمهْمَلة بعْدَها نون.

(٢٤) ومنه: عباد، كله بالفَتْح وبالتَّشْدِيد إلَّا قَيْس بن عُبَاد فبالضَّم والتَّخْفِيف.

(٢٥) ومنه: عُبَادة، كله بالضَّم، إلَّا مُحَمَّد بن عَبَادة شيخ البُخَارِي، فبالفَتْح.

(٢٦) ومنه: عَبْدَة، كله بإسكان الباء، إلَّا عَامِر بن عبدَة، وبَجالة بن عبدة

---

(١) الَّذِي روى له مسلم حديث قُدوم وفد عبد القيس «التقريب مع التدريب» (٥١٧/٢).

(٢) وكأنَّهُ اشْتبه عليهم بشَخْصٍ آخَر يسمَّى: مُحَمَّد بن سلَّام البيكندي أيضًا؛ فإنَّه بالتَّشدِيد فيما ذكره الخطيب في «التلخيص»، وغيره، ويعرف بالبِيكندي الصَّغير، وهو مُحَمَّد بن سلَّام بن السَّكَن البيكندي. «شرح التبصرة والتذكرة» (٢١٨/٢)، وينظر تعليق المعلمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ على «الإكمال» (٤٠٢/٤-٤١٠)، فقد أطال في النِّقَاش لتَحْرِير ذَلِكَ.

(٣) ينظر ما نقلته تعليقًا (ص١٨٤) عن العِرَاقي.

ففِيهِمَا الفتح والإسْكَان، والفَتْحُ أشْهَر.

(٢٧) ومنه: عُبَيْد، كله بضَمِّ العَيْن.

(٢٨) ومنه: عُبَيْدَة، كله بالضَّم، إلَّا السَّلماني، وابن سُفْيَان، وابن حُمَيْد، وعَامِر ابن عَبيدة فبالفَتْح.

(٢٩) ومنه: عَقيل، كله بفَتْح العَيْن، إلَّا عُقيل بن خالد، ويأتِي كثيرًا عن الزُّهْرِيِّ غير منسوب، وإلَّا يَحْيَى بن عُقيل، وبَنِي عُقيل فبالضَّم.

(٣٠) ومنه: عُمَارة، كله بضَمِّ العَيْن.

(٣١) ومنه: وَاقِد، كله بالقَاف[(١)].

وأمَّا الأنْسَاب:

(١) **فمِنْهَا**: الأَيْلِي، كله بفَتْح الهمزة وإسْكَان المثنَّاة.

ولا يَرِدُ علَيْنا شَيْبَان بن فروخ الأُبُلِّيّ بضم الهمزة وبالموحَّدَة، شَيْخ مُسْلِم؛ فإنَّه لم يَقَع في «صحيح مسلم» مَنسُوبًا[(٢)].

(٢) **ومنها**[(٣)]: البَصْرِي، كله بالموَحَّدة مَفْتُوحَة ومَكسُورة؛ نِسْبة إلَى البَصْرَة، إلَّا مَالِك بن أَوْس بن الحدَثَان النَّصْرِيَّ، وعبد الواحد النصْرِيَّ، وسَالِمًا مَوْلَى النَّصرِيِّين فبالنون.

---

(١) في «التقريب مع التدريب» (٢/٥١٨): «واقِدٌ» كله، وأمَّا بالقَاف ففي غير الكتب الثَّلَاثة: وافد بن سلامة، ووافد بن موسى الذرَّاع». اهـ.

(٢) انظر: «تبصير المنتبه» (١/٣٣).

(٣) أي: الأنساب.

(٣) **ومنها:** الثَّورِي، كلُّه بالمثَلَّثة إلَّا أبَا يَعْلَى مُحمَّد بن الصَّلت التَّوَّزِيَّ فبالمثنَّاة فَوْق، وتشْدِيد الوَاو المفْتُوحَة، وبالزَّاي.

(٤) **ومنها:** الجُرَيري، كله بضَمِّ الجيم، وفتْح الرَّاء، إلَّا يَحْيَى بن بشر شَيْخهما فبالحَاء المفْتُوحَة.

(٥) **ومنها:** الحَارِثي، بالمهْمَلة والمثَلَّثة، ويُقاربُه سعيد الجاريُّ بالجيم، وبَعْد الرَّاء ياء مشَدَّدة.

(٦) **ومنها:** الحزَامِي، كله بالزَّاي، وقَوْله فِي «صحيح مسلم» في حَدِيث أبي اليُسْر: «كَانَ لِي علَى فُلَان الحزامي»، قيل: بالزَّاي، وقيل: بالرَّاء[(١)]، وقيل:

---

(١) الَّذِي في «صحيح مسلم» برقم (٣٠٠٦) «الحرامي» بالراء، والمصنف هنا، وفي «الإرشاد» وافقَ ابْنُ الصَّلَاح في ذَلِكَ بيْنمَا في «التقريب» قال: وقَوْله فِي «مسلم» في حديث أبي اليسر: كان لي على فُلَان الحَرَامي. قيل: بالراء، وقيل: بالزاي، وقيل: الجذامي بالجيم والذال. اهـ.

وقد علَّقَ العِرَاقِيُّ في «التقييد والإيضاح» (٢/١٢٦٢-١٢٦٣) على قول ابن الصَّلاح: «الحزامي حيْثُ وقعَ فيها بالزَّاي غير المهملة، فقال: قلت: وقع في «صحيح مسلم» في أواخر الكتاب في حديث أبي اليسر، قال: «كان لي على فُلَان بن فُلَان الحرامي مالٌ، فأتيت أهله...»، الحَدِيث.

وقد اختلفوا في ضبط هَذِه النِّسْبَة، فقال القاضِي عِيَاض: «إنَّ الأكْثَرين روَوْهُ بحاء مُهْمَلة مفْتُوحَة وراء»، قال: -أي عِيَاض- «وعند الطبري الحزامي بكسرها وبالزاي»، قال: «وعند ابن ماهان: الجذامي بضم الجيم وذال معجمة».

وقد اعتذر المصنف -يعني ابن الصَّلاح- عن هَذَا الاعتِرَاض حِينَ قُرِئ عليه «علوم الحَدِيث» في حاشِيَةٍ أمْلَاها على كتابه «بأن قال»: «لَا يُرد هَذَا»؛ لأنَّ المراد بكلامنا المذكور ما وقع من ذَلِكَ في أنساب الرُّوَاة.

وهكذا قال النَّوَوِي في كتاب «الإرشاد»: «وهَذَا لا يحسن جوَابًا؛ لأنَّ المصنِّف، وتَبِعهُ النَّوَوِيُّ في مختصَرِيْهِ قد ذكَرَا في هَذَا القسم غير واحد ليْسَ لهم في الصَّحِيح ولا في «الموطأ» رواية، بل مُجَرَّدُ ذِكْرٍ، منهم: بَنُو عُقَيل القبيلة، وبَنُو سلمة القبيلة، وخُبَيْب بن عدي له ذِكْرٌ في «البُخَارِي» دون رواية، وكذَلِكَ حِبَّان بن العرقة له ذِكْرٌ في «الصَّحِيحين» من غير رواية، =

الجذَامِي، بالجيم والذَّال المعْجمَة.

(٧) **ومنها:** السَّلَميُّ، في الأنصَار بفَتْح السِّين[(١)]، وفي بَنِي سُليم بضَمِّها.

(٨) **ومنها:** الهمْدَاني، كله بإسْكَان الميم، وبالدَّال المهْمَلة.

فهَذِه ألفَاظٌ نافعةٌ في المؤتَلِف والمخْتَلِف.

وأمَّا المُفردات فلا تَنْحَصِر، وستَأْتِي في أبوابها -إنْ شَاءَ اللهُ تَعالَى- مُبَيَّنة، وكذَلِكَ نَذكُر هَذَا المؤتَلِف في مواضِعهِ -إنْ شَاءَ اللهُ تَعالَى- مختصَرًا؛ احتِيَاطًا وتسْهِيلًا.

=

وكذَلِكَ أم سنان المذكورة في حديث «عُمرةٌ في رمضان»، كما تقَدَّمَ ذِكْره كذَلِكَ، والله أعلم». اهـ.

(١) نِسبةً إلى سَلِمَة بالكَسْر، كما قيل: «نَمِرة» «نَمَري» هَذَا مُقْتضَى العربية ويجوز -في لُغَيَّة- كسر اللام.

قال السَّمعاني: «وعليها أصحاب الحَدِيث»، وذكر ابن لصلَاح أنه لحنٌ. «التقريب مع التدريب» (٤٠٤/٢).

تكرر في «صحيح مسلم»:
«حدثنا فلان وفلان كليهما عن فلان»
واستشكال ذلك من جهة العربية

فَصْلٌ:

تَكَرَّرَ في «صحيح مسلم» قوله: «حَدَّثنَا فُلَان وفُلَان كليهما عن فُلَان».

هكذَا يقَع في مواضِع كثِيرَةٍ في أكْثَر الأصُول «كليهما» بالياء، وهو ممَّا يستشكل مِن جِهَةِ العرَبيَّة، وحَقُّه أنْ يقال: «كلاهما» بالألف، ولكن استِعْمَاله باليَاء صحيح، وله وجهان:

أحدهما: أنْ يَكُون مرفوعًا تأكِيدًا للمَرْفُوعَيْن قبْلَه، ولكِنَّه كتب بالياء؛ لأجْلِ الإمَالَة.

ويُقرأ بالألِف كمَا كتَبُوا «الرِّبا» و«الرِّبَى» بالألف والياء، ويُقْرَأ بالألف لا غير.

والوجه الثَّاني: أنْ يَكُون كلَيْهِمَا مَنصُوبًا ويُقرأ بالياء.

ويَكُون تقديره: أعْنِي كلَيْهِمَا.

وهَذَا ما يسَّرهُ اللهُ تعالَى مِن الفُصُول.

ونَشْرع الآن في المقصود، والله المُوفِّق(١).

(١) **قال أبو هَمَّام عَفَا اللهُ عنه بِمَنِّه وكَرَمِه**: «كان الانتِهَاءُ مِن خِدْمَة هَذِه المقدِّمة والتَّعلِيق عليها قُبَيل غُروب شَمْس اليوم، الرَّابع عشر مِن شهر ذي الحجَّة، لعام أربعةٍ وثلَاثِين وأربع مئةٍ وألفٍ للهِجْرَة، وكان ذَلِكَ بمكَّةَ البلَدِ الأمِين؛ زادها الله تشريفًا، وكان ذَلِكَ بمنزلي الكائن بـ«محلة العزيزية الجنوبية».
أسألُ اللهَ أنْ يَنْفَع بهَذَا العمَل؛ إنه وليُّ ذَلِكَ، والقادِرُ عليه، وصلَّى الله وسَلَّمَ على نبيِّه مُحَمَّد، وعلى آلهِ وصَحْبِهِ أجْمَعِين، والحمدُ للهِ ربِّ العَالمِين.

قائمة المصادر والمراجع

(١) «الإكْمَال» لابْن مَاكُولَا، نشر «دائرة المعارف العُثْمَانية» بـ«حيدر آباد»، ط/ الأولى، تحقيق: عَبْد الرَّحْمَن المعلمي.

(٢) «الأنساب المتَّفِقَة في الخط، المُتمَاثِلَة في النَّقْط» لابن طاهر المَقْدِسِي، نشر دار «الكتب العلمية» بـ«بيروت»، ط/ الأولى (١٤١١هـ)، بتقديم: كمال يوسف الحوت.

(٣) «اختصار علوم الحَدِيث» لابن كثير، نشر مكتبة «المعارف» بـ«الرياض»، ط/ الأولى (١٤١٧هـ)، تحقيق: علي بن حسن الحلبي.

(٤) «إرشاد طُلَّاب الحقائق» للنووي، نشر دار «اليمامة»، ودار «الفرفور» بـ«دمشق»، ط/ السابعة (١٤٣٠هـ)، تحقيق: نور الدين عتر.

(٥) «إرشاد الفحول» للشَّوكَاني، نشر دار «الفضيلة» بـ«الرياض»، ط/ الأولى (١٤٢١هـ)، تحقيق: سامي بن العَربي.

(٦) «البلغة في تاريخ أئمة اللغة» للفيروز آبادي، نشر «المكتبة العصرية» بـ«بيروت»، ط/ الأولى (١٤٣٢هـ)، راجعَهُ: بركات يوسف هبود.

(٧) «بَيْن الإِمَامين مُسْلِم والدَّارَقُطْنِي» لربيع بن هادي المدخلي، نشر دار «الإِمَام أحمد» بـ«مصر»، ط/ الأولى (١٤٣١هـ).

(٨) «تاريخ الإسلام» للذَّهبِي، نشر دار «الكتاب العربي» بـ«بيروت»،

ط/ الأولى (١٤٢١هـ)، تحقيق عمر عبد السَّلام تدمري.

(٩) «تاريخ بغداد» للخَطِيب البغدادي، نشر دار «الغرب الإسلامي» بيروت، ط/ الأولى (١٤٢٢هـ)، تحقيق: بشَّار عواد.

(١٠) «تبصير المنتبه» لابن حَجَر، نشر المكتَبة العلمِيَّة بـ«بيروت»، تحقِيق: مُحمَّد علي النَّجار، وعلي مُحمَّد البجاوي.

(١١) «تحرير التقريب» بشَّار عوَّاد، وشعيب الأرنؤوط، نشر «مؤسسة الرسالة» بيروت، ط/ الأولى (١٤١٧هـ).

(١٢) «تدريب الراوي» للسيوطي، نشر دار «العاصمة» بـ«الرياض»، ط/ الأولى (١٤٢٤هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله.

(١٣) «تذكرة الحفَّاظ» للذَّهبِي، نشر «دائرة المعارف العُثْمَانية» بـ(حيدر آباد)، تحقيق: عَبْد الرَّحْمَن المعلمي.

(١٤) «تغليق التعليق» لابن حجَر، نشر «المكتب الإسلامي»، ودار «عمار» بـ«دمشق»، ط/ الثانية (١٤٢٠هـ)، تحقيق: سعيد عَبْد الرَّحْمَن القزقي.

(١٥) «تقريب التَّهذِيب» لابن حَجَر، نشر دار «العاصمة» بـ«الرياض»، ط/ الأولى، تحقيق: صغير أحمد شاغف.

(١٦) «تقْيِيد المهمل وتمييز المشكل» للغساني الجياني، نشر دار «عالم الفوائد» بـ«مكة»، ط/ الأولى (١٤٢٦هـ)، تحقيق: علِي العمران، ومُحمَّد عُزَيْر شمس.

(١٧) «التقييد والإيضاح» للعراقي، نشر دار «البشَائر الإسلامِيَّة» بـ«بيروت»، ط/ الأولى (١٤٢٥هـ)، تحقيق: أُسامة بن عبد الله خياط.

(١٨) «التَّكْمِلَة لوفيَّات النَّقَلة» للمنذري، نشر «مؤسسة الرسالة» بـ«بيروت»، ط/ الأولى، تحقيق: بشَّار عواد.

(١٩) «تَهْذِيب الأَسْمَاء واللُّغَات» للنَّووِي، نشر دار «البشَائِر الإِسْلَاميَّة» بـ«دمشق»، ط/ الأولى (١٤٣٤هـ)، تحقيق: عبده علي كوشك.

(٢٠) «تهذيب الكمال في أسماء الرجال» للمِزِّي، نشر «مؤسسة الرسالة» بـ«بيروت»، ط/ الأولى (١٤٢٢هـ)، تحقيق: بشَّار عواد.

(٢١) «تهذيب وترتيب معرفة علوم الحَدِيث» لمُحمَّد بن عِلِي الصَّومعِي، نشر دار «الاستقامة» بـ«مصر»، ط/ الأولى (١٤٣٠هـ).

(٢٢) «توجيه النَّظَر إلى أُصُول الأثَر» لطَاهِر الجزائري، نشر دار «الإِمَام أحمد» بـ«مصر»، ط/ الأولى (١٤٣٣هـ)، تحقيق: مُحَمَّد بن علي الصومعي.

(٢٣) «توضيح الأفكَار لمعاني تَنْقِيح الأنظَار» للصنعاني، نشر دار «الفكر»، ط/ الأولى، تحقيق: مُحَمَّد محيي الدين عبد الحميد.

(٢٤) «جامع التحصيل في أحكام المراسيل» للعَلائِي، نشر «وزارة الأوقاف العراقية»، ط/ الأولى (١٣٩٨هـ)، تحقيق: حمدي السلفي.

(٢٥) «الجامع لأخلَاق الرَّاوي وآداب السَّامع» للخَطِيب البَغْدَادي، نشر «مكتبة المعارف» بـ«الرياض»، ط/ الأولى (١٤٢٨هـ)، تحقيق: محمود الطحان.

(٢٦) «دليل أرباب الفلاح» لحافظ الحكمي، نشر دار «الاستقامة» بـ«مصر»، ط/ الأولى (١٤٣٣هـ)، تحقيق: مُحَمَّد بن علي الصومعي.

(٢٧) «سنن الترمذي»، نشر دار «الكتب العلمية» بـ«بيروت» بدون تاريخ، تحقيق: أحمد شاكر، ومُحَمَّد فؤاد، وكمال الحوت.

(٢٨) «سنن أبي داود»، نشر دار الحَدِيث بـ«مصر»، ط/(١٤٠٨هـ).

(٢٩) «سنن ابن ماجه»، نشر دار «إحياء التراث العربي» بـ«مصر» (١٣٩٥هـ)، تحقيق: مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي.

(٣٠) «سنن النسائي الكبرى»، نشر «مؤسسة الرسالة» بـ«بيروت»، ط/ الأولى (١٤٢١هـ)، بإشراف شعيب الأرنؤوط.

(٣١) «سؤالات البرذعي لأبِي زُرْعَةَ الرَّازِي»، نشر «الفاروق الحَدِيثة» بـ«مصر»، ط/ الأولى (١٤٣٠هـ)، تحقيق: مُحَمَّد بن علِي الأزْهَرِي.

(٣٢) «سير أعلام النبلاء» للذَّهبِي، نشر «مؤسسة الرسالة» بـ«بيروت»، ط/ الحادية عشرة.

(٣٣) «شذَرَات الذَّهَب في أخْبَار مَن ذهَب» لابن العِمَاد الحنبلي، نشر «المكتب التجاري» للطباعة والنشر بـ«بيروت».

(٣٤) «شرح التبصرة والتَّذكِرة» للعِرَاقي، نشر دار «الكتب العلمية» بـ«بيروت»، ط/ الأولى (١٤٢٣هـ)، تحقيق: عبد اللطيف الهميم، وماهر الفَحْل.

(٣٥) «شرح عِلَل الترمذي» لابن رجب الحنبلي، نشر دار «العطاء» بـ«الرياض»، ط/ الأولى (١٤٢١هـ)، تحقيق: نور الدين عتر.

(٣٦) «شرح الكافية الشافية» لابن مالك، ط/ «جامعة أم القرى»، ط/ الأولى.

(٣٧) «صحيح ابن حبان»، «إحسان» بترتيب: علاء الدين علي بن بلبان، نشر «مؤسسة الرسالة» بـ«بيروت»، ط/ الثالثة (١٤١٨هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط.

(٣٨) «صحيح مسلم»، نشر مطبعة دار «إحياء الكتب العربية»، ترقيم: مُحَمَّد فُؤاد عبْدِ البَاقِي.

(٣٩) «صيانة صحيح مسلم» لابن الصَّلَاح، نشر دار «الغرب الإسلامي»، ط/ الأولى (١٤٢٨هـ)، بعناية: أحمد حاج.

(٤٠) «طبقات الشَّافعِية الكُبْرَى» للسُّبكي، نشر دار «الكتب العلمية» بـ«بيروت»، ط/ الأولى (١٤٢٠هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطاء.

(٤١) «طبقات الفقهاء الشَّافعِية» لابن قاضي شُهْبَة، نشر مكتبة «الثقافة الدينية» بـ«القاهرة»، تحقيق: علي مُحَمَّد عمر بدون تاريخ.

(٤٢) «طبقات الفقهاء الشَّافعِية» لابن الصَّلَاح، نشر دار البشائر بـ«بيروت»، ط/ الأولى (١٤١٣هـ)، تحقيق: محيي الدين نجيب.

(٤٣) «العِبَر في خبَر مَن عبَر» للذهبي، نشر «دائرة المطبوعات والنشر» بـ(الكويت)، تحقيق: صلاح الدين المنجد.

(٤٤) «علوم الحَدِيث» لابن الصَّلاح، نشر دار «الفِكْر» بـ«دمشق»، ط/ الثانية عشر (١٤٢٧هـ)، تحقيق: نور الدين عتر.

(٤٥) «فتح المغيث شرح ألفية الحَدِيث» للسخاوي، نشر مكتبة «المنهاج» بـ«الرياض»، ط/ الأولى (١٤٢٦هـ)، تحقيق: عبد الكريم الخضير، ومُحَمَّد آل فهيد.

(٤٦) «قرة عين المحتاج في شرح مقدمة صحيح مُسْلِم بْن الحَجَّاج» لمُحَمَّد بن علي آدم، نشر دار «ابن الجوزي»، ط/ الأولى (١٤٢٤هـ).

(٤٧) «الكفاية في علم الرواية» للخطيب البغدادي، نشر دار «الكتب العلمية»، ط/ الأولى (١٤٠٩هـ).

(٤٨) «الكواكب النَّيِّرَات في معرفة مَن اخْتَلط مِن الرُّوَاة الثِّقَاة» لابن الكيَّال، نشر المكتبة «الإمدادية»، ط/ الثانية (١٤٢٠هـ)، تحقيق: عبد القيوم عبد رب النَّبِي.

(٤٩) «المدخل إلى الصَّحِيح» للحَاكِم، نشر مكتبة «الفرقان» بـ«الامارات»، ط/ الأولى (١٤٢١هـ)، تحقيق: ربيع بن هادي المدخلي.

(٥٠) «المدخل إلى معرفة كتاب الإكْلِيل» للحاكم، نشر دار «ابن الجوزي» بـ«بيروت»، ط/ الأولى (١٤٢٣هـ)، تحقيق: أحمد بن فارس السلوم.

(٥١) «المراسيل» لابن أبي حاتم، نشر «مؤسسة الرسالة» بـ«بيروت»، ط/ الثانية (١٤١٨هـ) بعناية: سكر الله بن نعمة الله.

(٥٢) «المستدرك على الصَّحِيحين» للحاكم، نشر «دائرة المعارف العُثْمَانية» بـ«الهند»، تصوير: دار «المعرفة» بـ«بيروت».

(٥٣) «مستخرج أبي نعيم الأصبهاني»، نشر دار «الكتب العلمية» بـ«بيروت»، ط/ الأولى (١٤١٧هـ)، تحقيق: مُحَمَّد حسن.

(٥٤) «مسند الشَّاميِّين» للطَّبَراني، نشر «مؤسسة الرِّسَالة» بـ«بيروت»، ط/ الثانية (١٤١٧هـ)، تحقيق: حمد عبد المجيد السلفي.

(٥٥) «معالم السُّنن» للخطَّابي، نشر دار «الكتب العلمية» بـ«بيروت»، ط/ الأولى (١٤١١هـ)، بعناية: عبد السَّلام عبد الشَّافي.

(٥٦) «معجم البلدان» لياقوت الحمَوي، نشر دار «صادر» بـ«بيروت»، ط/ الثامنة (٢٠١٠م).

(٥٧) «معرفة علوم الحَدِيث» للحاكم، نشر «دائرة المعارف العُثْمَانية» بـ«الهند» (١٣٩٧هـ)، تحقيق: السيد معظم حسين.

(٥٨) «المُعْلِم بفَوائِد مُسْلِم» للمازري، نشر «الدار التونسية» للنشر، ط/ الأولى (١٩٨٨هـ)، تحقيق: مُحَمَّد الشَّاذلي النيفر.

(٥٩) «مقدمة كتاب التمهيد» لابن عبد البر، نشر دار «الاستقامة» بـ«مصر»، ط/ الأولى (١٤٣٥هـ) تعليق مُحَمَّد بن علي الصومعي.

(٦٠) «مقدمة كتاب دلائل النبوة» للبيهقي، نشر دار «الاستقامة» بـ«مصر»، ط/ الأولى (١٤٣٥هـ)، تعليق: مُحَمَّد بن علي الصومعي.

(٦١) «مقدمة كتاب الكامل» لابن عَدِيٍّ، نشر دار «الاستقامة» بـ«مصر»، ط/ الأولى (١٤٣٥هـ)، تحقيق: مُحَمَّد بن علي الصومعي.

(٦٢) «نزهة النظر» لابن حجر، نشر دار «ابن الجوزي»، ط/ الأولى (١٤١٣هـ)، تحقيق: علي بن حسن الحلبي.

(٦٣) «النفحُ الشَّذِي شرح جامع الترمذي» لابن سيد الناس، نشر دار «الصميعي» بـ«الرياض»، ط/ الأولى (١٤٢٨هـ)، تحقيق: أبو جابر الأنصاري، وعبد العزيز أبو رحلة.

(٦٤) «النُّكَت على كتاب ابن الصَّلاح» لابن حجَر، نشر دار «الإِمَام أحمد» بـ«مصر»، ط/ الأولى (١٤٣٠هـ)، تحقيق: ربيع بن هادي المدخلي.

(٦٥) «النكت على مقدمة ابن الصَّلاح» للزَّرْكَشِي، نشر مكتبة «أضواء السلف» بـ«الرياض»، ط/ الأولى (١٤١٩هـ)، تحقيق: زين العابدين بلا فريج.

(٦٦) «وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزَّمان» لابن خَلِّكان، نشر دار «صادر» بـ«بيروت»، ط/ الأولى، تحقيق: إحسان عبَّاس.

الفهارس

فهرس الأحاديث النبوية

الحديث	الصفحة
«رَحِمَ اللهُ المحَلِّقِينَ»	٤٥
«مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُرِيدُ أَنْ يُوصِي فِيه»	٤٦
«إِنَّمَا الإِمَامُ جُنَّة»	٤٧
«إِذَا رَمَيْتَ سَهْمَك»	٤٧
«فَإِذَا قَرَأَ فَأَنصِتُوا»	٥٨
«أَرَأَيْتَكُمْ لَيْلتكُمْ هَذِه»	٦٢
«لَتَرْكَبُنَّ سنَنَ مَنْ قَبْلكُم»	٦٢
«خِيَارُ أئمَّتِكُم الَّذِينَ تُحِبُّونَهُم»	٦٣
«أَرَأَيْتَكُمْ لَيْلتكُمْ هَذِه»	٦٣
«لَيَكُونَنَّ في أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتحِلُّونَ الحرِير»	٦٥
«أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نُنزِلَ النَّاسَ مَنَازِلَهُم»	٦٦
«إِذَا توَضَّأَ أَحَدُكُم فَلْيَسْتَنشِقْ»	٧٨
«إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُل، والَّذِي أَدَع أَحَبُّ إِلَيَّ»	١٠٣
«يَذْهَبُ الصَّالِحُونَ»	١٠٣

«كُنتُ نهَيْتكُـم عَـنْ زِيَـارَةِ القُبُـورِ فَزُورُوهَا»	١٢٩
«لَا عَدْوَى»	١٣١
«لَا يُوردُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ»	١٣١

فهرس الأعلام المترجم لهم

أ	
إبْرَاهِيمُ بْن أبي حَفْصٍ	١٧
إبْرَاهِيمُ بن مُحَمَّد بن سُفْيَان	١٨
أحمَدُ بنُ أحْمَدَ بْن حمْدَان النَّيْسَابُوري	٩٣
أحمَدُ بْنُ حَنْبَل	١٨
أحمَدُ بْنُ عبْدِ اللهِ الأصْبهَاني	٩٤
أحمَدُ بْنُ عِيسَى المِصْري	٨٩
أحمَدُ بنُ مُحَمَّدِ بْن إبْرَاهِيم بن الخطَّاب	٩٧
أسْبَاطُ بْنُ نَصْرٍ	٨٩
إسْحَاقُ بنُ مُحَمَّد الفَرَوي	٥٥
أيُّوب بْنُ الحسَن	٢٦
ب	
بقِيَّةُ بنُ الوَلِيد	٨٧
ح	
حسَّانُ بْنُ مُحَمَّد القُرَشِي	٩٤

حمَّادُ بْنُ سلَمَة	٥٥
س	
سَعِيدُ بْنُ أبي عَرُوبَة	٨٨
سَعِيدُ بْنُ عَمْرو	٨٩
سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَة	١٢٨
سُهَيْلُ بنُ أبي صَالِح	٥٥
ع	
عَبْدُ الغَافِرِ الفَارِسِي	٢٣
عبْدُ اللهِ بنُ عُمَر العُمَري	٨٧
عبْدُ الرَّزَّاق بنُ هَمَّام	١٢٨
عِكْرِمَةُ مَوْلَى ابْن عَبَّاس	٥٥
العلَاءُ بْنُ عَبْد الرَّحْمَن	٥٥
علِيُّ بْنُ المَدِينِي	١١٥
عَمْرو بن مَرْزُوق	٥٥
عِيَاض بْنُ مُوسَى	٨٣
ق	
قَطَن بْنُ نُسَير	٨٩
م	
مَالِكُ بْنُ أَنَس	١٨

مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاق بْن يَسَار	٨٧
مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ البُخَارِي	٣٨
مُحَمَّدُ بْنُ الفَضْل الفَرَاوي	١٧
مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى الجُلُودِي	١٧
مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِم الزُّهْري	٧٦
مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِم بْن وَارَة	٩٠
مُحَمَّدُ بْنُ يَزيد	١٨
مُسْلِمُ بْنُ الحَجَّاج القُشَيْري	٣٨
مَطَر الوَرَّاق	٨٧
مكِّيُّ بْنُ عَبدَان	٥٣
مَنْصُورُ بْنُ عبْدِ المنْعِم الفَرَاوي	١٧
ن	
النُّعْمَانُ بْنُ رَاشِد	٨٧
و	
وَكِيعُ بْنُ الجَرَّاح	٧٨
ي	
يَحْيَى بْنُ سَعِيد القَطَّان	٧٦
يَحْيَى بنُ مَعِين	٧٨
يَحْيَى بنُ يَحْيَى	٧٧

الكُنَى	
أبو إِسْحَاق الإِسْفَراييني	٧٨
أبُو الحسَن الدَّارَقُطْني	٥٩
أبُو الزُّبَيْر المكِّي	٥٥
أَبُو بَكْر الإِسْمَاعِيلِي الشَّافعِي	٥١
أَبُو بَكْر البَيْهَقِي	٨١
أَبُو بَكْر الخَطِيب البَغْدَادِي	٥٣
أَبُو بَكْر الصيْرَفي	١١٦
أبُو حَامِد الشَّاركِي	٩٤
أبُو ذَر الهرَوي	٨٤
أبُو زُرْعَةَ الرَّازي	٧٣
أبُو سَعْد السَّمعَاني	١٩
أبُو عَبْد الرَّحْمَن النَّسَائي	٥١
أبُو عبْدِ اللهِ المازِري	٦٣
أبو علي الغساني الجياني	٦٠
أبُو عَلي بن أبي هُرَيْرَة	١١٣
أبُو عَمْرو بْن الصَّلاح	١٩
أبُو عَمْرو بن نُجيد	٢٦
أبُو عِيسَى التِّرمذِي	١٠٣

أبُو قُرَيْش	٧٣
أبُو مُحَمَّد بْن حَزْم	٦٥
أبُو مَسْعُود الدِّمَشْقِي	٩٥
ابن	
ابنُ السِّكِّيت	٢٤
ابنُ الطَّيِّب البَاقلاني	١٣٢
ابنُ المبَارَك	٧٧
ابنُ عسَاكِر	٢٠
ابنُ قُتَيْبَة	٢٤

الألقاب

إِمَام الحَرَمَيْن	٦٩
زَيْن الإسلام	٢١
عَارِم	١٢٨

الأنساب

التِّرْمِذِي	١٠٣
الجيانِي	٦٠
الحُمَيْدي	٥٩
الخطَّابي	٩٧
الدَّارَقُطْني	٥٩
الزُّهْري	٧٦
المَازري	٦٣

فهرس الموضوعات

مقدمة التحقيق ٣
ترجمة أبي زكريا يحيى بن شرف النووي رَحِمَهُ اللَّهُ ٥
طريقة المصنف في مقدمته ١٠
مصادر المصنف ١٦
وصف المخطوط ١٧
صورة من الورقة الأولى من المخطوط (أ) ١٨
صورة من الورقة الأخيرة من المخطوط (أ) ١٩
صورة من الورقة الأولى من المخطوط (ب) ٢٠
صورة من الورقة الأخيرة من المخطوط (ب) ٢١
فصل في بيان إسناد الكتاب وحال رواته منا إلى الإمام مسلم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مختصرًا ٣٠
صحيح مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ في نهاية من الشهرة ٤٣
اختلاف النسخ في رواية الجلودي عن إبراهيم بن سفيان تحديثًا وإخبارًا، وهل هما سواء؟ ٤٥
معرفة ما فات إبراهيم بن سفيان من الأحاديث من مسلم ٤٦
فائدة الرواية بالأسانيد في الأعصار المتأخرة وشرط النقل من صحيح مسلم ٥٠
اتفاق علماء الأمة على أن كتابي البخاري ومسلم أصح كتابين بعد كتاب الله عَزَّوَجَلَّ، وتلقي الأمة لهما بالقبول ٥١
شرط الإمام مسلم في «صحيحه» ٥٥
المعلقات التي في «الصحيحين» ٦٠

حكم الأحاديث التي حكم الإمام مسلم عليها بالصحة ٧٠
عدد أحاديث الصحيحين وترتيب أبواب صحيح مسلم ٧٤
طريقة الإمام مسلم التي سلكها في «صحيحه» من الاحتياط والمعرفة في التمييز بين دقائق العلوم وتمييزه بين حدثنا، وأخبرنا، واعتنائه بضبط اختلاف لفظ الرواة ٧٦
تقسيم الإمام مسلم أحاديث «صحيحه» إلى ثلاثة أقسام، ومعرفة مراده بذلك التقسيم .. ٨١
لم يلتزم البخاري ومسلم بإخراج كل حديث صحيح في «صحيحيهما» ٨٥
ما عيب على مسلم من روايته عن بعض الضعفاء، وموقف بعض الأئمة من ذلك، وتبرير موقفه من الرواية عنهم ٨٧
المستخرجات على «صحيح مسلم» ٩٣
الاستدراكات على «الصحيحين» ٩٦
معرفة الحديث الصحيح والحسن والضعيف، وبيان أقسامها وأنواعها ٩٧
المرفوع، والموقوف، والمقطوع، والمنقطع، والمعضل، والمرسل ١٠٦
حكم قول الصحابي: «كنا نقول»، أو (يقولون)، أو (نفعل)، أو (يفعلون كذا)، أو (كنا لا نرى)، أو (لا يرون بأسًا بكذا)، أو (كنا لا نرى)، أو (لا يرون بأسًا بكذا)، أو (أمرنا بكذا)، أو (نهينا عن كذا)، أو (من السنة كذا)، أو قيل عند ذكر الصحابي: (يرفعه)، أو (ينميه)، أو (يبلغ به)، أو (رواية)، وقول التابعي: (من السنة كذا)، أو (كانوا يفعلون) ١٠
ذكر التفصيل والاختلاف في قول الصحابي وفعله، وقول التابعي والاحتجاج به، وحكم ذلك ١١١
حكم الإسناد المعنعن والمؤنن ١١٥
حكم زيادة الثقة ١١٨
تدليس الإسناد، وتدليس الشيوخ وحكمهما، وحكم فاعل ذلك، والحامل له عليه، وحكم عنعنة المدلس في «الصحيحين» ١٢٠
معرفة المتابعات، والشواهد، والأفراد، والشاذ، والمنكر ١٢٤
حكم المختلطين، وذكر بعض أسباب الاختلاط ١٢٧

الناسخ والمنسوخ، ومعرفة النسخ، وحكم الحديثين المختلفين ١٢٩
تعريف الصحابي والتابعي ١٣٢
حذف (قال) من الإسناد خطًّا، والتلفظ بها نطقًا عند القراءة ١٣٤
رواية الحديث بالمعنى وشروطها ١٣٥
إذا روى الشيخ حديثًا بإسناد ثم أتبعه بإسناد آخر، وقال (مثله) أو (نحوه)، وأراد السامع أن يروي المتن بأحد الإسنادين مقتصرًا عليه، وحكم ذلك ١٣٦
تقديم بعض المتن على بعض، وتقديمه على الإسناد، وذكر المتن وبعض الإسناد ١٣٨
جواز كتابة بعض الإسناد أو المتن للمحدث من كتاب غيره إذا درس ما في كتابه، وسؤال العلماء عما أشكل عليه ١٣٩
حكم تغيير لفظ: (عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) إلى: (عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ١٤٠
الاقتصار على الرمز في قولهم: حدثنا، وأخبرنا، بـ (ثنا)، و(أنا)، و(ح) عند التحويل من سند إلى آخر ١٤١
ليس للراوي أن يزيد في نسب غير شيخه، ولا صفته على ما سمعه من شيخه؛ لئلا يكون كاذبًا على شيخه ١٤٣
ما يستحب لكاتب الحديث أن يفعله حال كتابته ١٤٥
ضبط بعض الأسماء والأنساب المتكررة في «الصحيحين» مؤتلفةً ومختلفة ١٤٦
تكرر في «صحيح مسلم»: (حدثنا فلان وفلان كليهما عن فلان) واستشكال ذلك من جهة العربية ١٥٤
قائمة المصادر والمراجع ١٥٦
فهرس الأحاديث النبوية ١٦٥
فهرس الأعلام المترجم لهم ١٦٧
الألقاب ١٧٢
الأنساب ١٧٣
فهرس الموضوعات ١٧٤